تواتر القرآن

تألیف: الشیخ محمد بن الحسن الحر العاملی
تصحیح: سید محمد هادی گرامی

بسم الله الرحمن الرحيم



تواتر القرآن

تأليف:
الشّيخ محمّدبن الحسن الحرّ العامليّ

تصحيح:
سيّد محمّد هادي كرامي

حرّ عاملی، محمّدبن حسن، ۱۰۳۳ ـ ۱۱۰٤ ق.
تواتر القرآن / تألیف محمّدبن الحسن الحرّ العاملی؛ تصحیح: محمّد هادی گرامی. ـ تهـران:
دارالکتب الاسلامیه، ۱۳۸٤.
۱٤٤ ص. ISBN 964 - 440 - 310 - X
عربی.
فهرستنویسی بر اساس اطلاعات فیپا.
کتابنامه: ص. [۱۲۳] ـ ۱۲٦؛ همچنین به‌صورت زیرنویس.
۱. قرآن، تحریف. ۲. قرآن، جمع و گردآوری. ۳. قرآن، تواتر. الف. گرامی، محمّد هـادی،
۱۳٦۰، مصحح. ب. عنوان.
۹ت ۳ح / BP۸ ۲۹۷ / ۰۲
کتابخانه ملّی ایران ۵۹۱۱ ـ ۸٤م

الكتاب: تواتر القرآن
تأليف: الشيخ محمّدبن الحسن الحرّ العامليّ
تصحيح و تحقيق: سيّد محمّد هادي كرامي
الكمية: ۳۰۰۰
الطبعة: الأولى
عدد الصفحات: ۱۲۸
تاريخ الطبع: ۱۳۸۴ هـ ش. ۱۴۲۶ هـ.ق.
المطبعة: كوهر انديشه
الناشر: دارالكتب الإسلامية ـ طهران ـ سوق السلطاني ـ رقم ۹۹
الهاتف و الفاكس: ۵۶۲۰۴۱۰

شابك ۹۶۴ـ۴۴۰ـ۳۱۰ـX ISBN 964 - 440 - 310 - X

الفهرس



حول مؤلّف هذه الرّسالة

نبذة من حياته

هو الشّيخ الجليل محمّدبن الحسن‌بن عليّ‌بن محمّدبن الحسين المَشْغريّ العامليّ المشهور بالحرّ، لأنّ نسبه ينتهي إلى حرّ بن يزيد الرّياحيّ المستشهد يوم الطفّ. و هو من أجلّاء علمائنا في القرن الحادي العشر صاحب كتاب وسائل الشّيعة، إثبات الهداة، الفصول المهمّة و مصنّفات أخرىٰ سنذكرها في موضعها.
قال الشّيخ في ترجمة نفسه:

«كان مولده في قرية مَشْغريّ ليلة الجمعة ثامن رجب سنة ١٠٣٣. قرأ بها على أبيه و عمّه الشّيخ محمّد الحرّ و جدّه لأمّه الشّيخ عبدالسّلام‌بن محمّد الحرّ و خال أبيه الشّيخ عليّ‌بن محمود و غيرهم. و قرأ في قرية جبع على عمّه أيضاً و على الشّيخ زين‌الدّين‌بن محمّدبن الحسن‌بن زين‌الدّين و على الشّيخ حسين الظّهيريّ و غيرهم.

و أقام في البلاد أربعين سنة و حجّ فيها مرّتين، ثمّ سافر إلى العراق فزار الأئمّة عليهم السلام، ثمّ زار الرّضا عليه السلام بطوس و اتّفق مجاورته بها إلى هذا

الوقت مدّة أربع و عشرين سنة و حجّ فيها أيضاً مرّتين و زار أئمّة العراق عليهم السلام مرّتين».[١]

و قد نقل صاحب الرّوضات أنّه مرّ رحمه الله في طريق سفره إلى المشهد المقدّس بأرض إصفهان، و لاقىٰ بها كثيراً من علمائنا الأعيان و من آنسهم به صحبة و أمسهم به أخوّة في تلك البلدة هو سميّنا االعلّامة المجلسيّ أعلى الله مقامه، و كان كلّ واحد منهما أيضاً قد أجاز صاحبه هناك، حيث يقول صاحب الترجمة في بيان ذلك بعد تفصيله أسماء الكتب المعتمدة الّتي ينقل عنها في كتاب الوسائل:

«و نرويها أيضاً عن المولىٰ الأجلّ الأكمل الورع المدقّق مولانا محمّد باقربن الأفضل الأكمل مولانا محمّد تقي المجلسيّ أيّده الله تعالى، و هو آخر من أجازني و أجزت له عن أبيه و شيخه مولانا حسنعليّ التستريّ، و المولىٰ الجليل ميرزا رفيع الدين محمّد النائينيّ، و الفاضل الصالح شريف الدّين محمّد الرويد شتيّ، كلّهم عن الشيخ الأجلّ الأكمل بهاءالدين محمّد العامليّ» إلى آخر ما ذكره من الإسناد.

و ذكر سميّنا العلّامة أيضاً نظيره في مجلّد الإجازات من البحار.

هذا و من جملة ما حكى أيضاً من قوّة نفس صاحب الترجمة عليه الرّحمة أنّه ذهب في بعض زمن إمامته بإصفهان إلى عالي مجلس سلطان ذلك الزمان الشاه سليمان الصفويّ الموسويّ أنار الله برهانه، فدخل على تلك الحضرة المجلّلة من قبل أن يتحصّل له رخصة في ذلك، و جلس على ناحية من المسند الّذي كان السلطان متمكّناً عليه، فلمّا رأى السلطان منه هذه الجسارة، و عرف بعد ما استعرف أنّه شيخ جليل من علماء العرب يُدعىٰ محمّدبن الحسن الحرّ العامليّ، التفت إليه و قال له بالفارسيّة:

«شيخنا، فرق ميان حرّ و خر چقدر است؟»

---

١ ـ أمل الآمل، ج ١، ص ١٤١.

فقال الشيخ ﷺ بديهة من غير تأمّل: «يك مسند، يك مسند».

و فيه ما لا يخفىٰ من المباهتة و التعريض و المعارضة مع الشخص بلسان عريض. ثمّ إنّه لمّا بلغ إلى المشهد المقدّس و مضىٰ على ذلك زمان أعطي منصب قضاء القضاة و شيخوخة الإسلام في تلك الديار و صار بالتدريج من أعاظم علمائنا الأعيان و أركانها المشار إليهم بالبنان.[١]

أقوال العلماء فيه

١ ـ قال المحدّث القمّي في حقّه:

«هو الشّيخ العالم الفاضل، و الجامع الكامل الصّالح الورع الثّقة الفقيه النّبيه المحدّث، أبوجعفر محمّدبن الحسن‌بن عليّ المشغريّ صاحب الوسائل الّذي منَّ على أهل العلم بتأليف هذا الكتاب الشّريف و الجامع المنيف».[٢]

و قال في موضع آخر:

«شيخ المحدّثين و أفضل المتبحّرين، شيخنا الأجلّ، العالم الفقيه النّبيه المحدّث المتبحّر الورع الثّقة الجليل أبوالمكارم و الفضائل، الشّيخ الحرّ العامليّ».[٣]

٢ ـ قال الميرزا محمّد باقر الخوانساريّ:

«الشّيخ المحدّث الفقيه و العين المقدّس الوجيه، محمّدبن الحسن‌بن عليّ‌بن محمّد المعروف بشيخنا الحرّ العامليّ الأخباريّ، هو صاحب كتاب وسائل الشّيعة و أحد المحمّدين الثلاثة المتأخّرين الجامعين لأحاديث

---

١ ـ روضات الجنّات، ج ٧، ص ١٠٣.

٢ ـ هدية الأحباب، ص ١٢٣.

٣ ـ سفينة البحار، ج ١، ص ٢٤١.

هذه الشّريعة و مؤلّف كتب و رسائل كثيرة أخرىٰ في مراتب جليلة شتّىٰ».[١]

٣ ـ قال السّيّد عليخان الشّيرازيّ في حقّه:

«علم علم[٢] لاتباريه الأعلام و هضبة فضل لايفصح عن وصفها الكلام، أرجت أنفاس فرائده أرجاء الأقطار و أحيت كلّ أرض نزلت بها، فكانت لبقاع الأرض أمطار تصانيفه في جهات الأيّام غرر، و كلماته في عقود السّطور درر، و هو الآن قاطن ببلاد العجم».[٣]

٤ ـ قال العلّامة السّيّد محسن الأمين:

«أقول: قد رزق المترجِم حظّاً في مؤلّفاته لم‌يرزقه غير، فكتابه الوسائل عليه معوّل مجتهدي الشّيعة من عصر مؤلّفه إلى اليوم، و ما ذاك إلّا لحسن ترتيبه و تبويبه، و الوافي لِمولىٰ محسن الكاشيّ أجمعُ منه و مع ذلك لم‌يرزق من الحظّ ما رزقته الوسائل لصعوبة ترتيبه و ربّما كان مؤلّفه أكثر تحقيقاً من صاحب الوسائل...

و كم صنّف العلماء في أحوال الرّجال فلم يرزق كتاب من الاشتهار ما رزقه أمل الآمل على اختصاره و كثرة انتقاد النّاس إيّاه، و وُضعت عدّة كتب في أعصار كثيرة باسم تكملة أمل الآمل».[٤]

٥ ـ قال الشيخ محمّد الأردبيليّ صاحب جامع الرواة في حقّه:

«محمّدبن الحسن الحرّ العامليّ ساكن المشهد المقدّس الرضويّ على ساكنها من الصلوات أفضلها و من التحيّات أكملها الشيخ الإمام

---

١ ـ روضات الجنّات، ج ٧، ص ١٠٣.

٢ ـ كذا في المصدر و الظّاهر «علماً».

٣ ـ منقولة من أعيان الشّيعة، ج ٩، ص ١٦٧.

٤ ـ أعيان الشّيعة، ج ٩، ص ١٦٨.

العلّامة المحقّق المدقّق جليل القدر، رفيع المنزلة، عظيم الشأن، عالم فاضل كامل متبحّر في العلوم، لا يحصىٰ فضائله و مناقبه، مدّ الله تعالى في عمره، و زاد الله تعالى في شرفه».[1]

٦ ـ قال العلّامة الأمينيّ في الثناء عليه:

«لا تنسىٰ مآثره، و لا يأتي الزمان على حلقات فضله الكثار، فلا تزال متواصلة العُرىٰ ما دام لأياديه المشكورة عند الأمّة، جمعاء أثر خالد، و إنّ من أعظمها كتاب وسائل الشيعة في مجلّداتها الضخمة الّتي تدور عليها رحىٰ الشيعه، و هو المصدر الفذّ لفتاوي علماء الطائفة».[2]

تلامذته و الراوُن عنه

تلمّذ عليه و روى عنه طائفة منهم: ابناه: محمّد رضا، و الحسن، و محمّد فاضل‌بن محمّد مهديّ المشهديّ، و السيد محمّدبن باقر الحسينيّ المختاريّ النائينيّ، و محمّد تقي‌بن عبد الوهّاب الاستر آباديّ المشهديّ، و السيّد محمّدبن محمّد بديع الرضويّ المشهديّ، و محمّد صالح‌بن محمّد باقر القزوينيّ الروغنيّ، و السيّد محمّدبن عليّ‌بن محيي‌الدين الموسويّ العامليّ، و محسن‌بن محمّد طاهر القزوينيّ الطالقانيّ، و محمودبن عليّ الميمنديّ، و السيّد نورالدين‌بن نعمة الله الجزائريّ، و محمودبن عبد السلام المعنيّ البحرانيّ، و إبراهيم‌بن جعفربن عبدالصمدبن الحسين الكركيّ ثمّ الفراهيّ الخراسانيّ، و محمّد جعفربن محمّد طاهر الكرمانيّ ثمّ الاصفهانيّ، و علم الهدى محمّدبن محمّد محسن الكاشانيّ، و ابن أخته أحمدبن الحسن‌بن محمّدبن عليّ الحرّ العامليّ، و أبو الحسن

---

١ ـ جامع الرواة، ج ٢، ص ٩٠.

٢ ـ الغدير، ج ١١، ص ٣٣٥.

الشريف‌بن محمّد طاهر الفتونيّ النجفيّ.[١]

تصانيفه

ألّف الشّيخ الحرّ العامليّ كتباً و رسائل كثيرة في علوم شتّىٰ مع أنّ أكثرها لاتُرى متروكة و لا مهملة بل هي من الآثار الّتي يحتاج كلّ طالب إليها، و قد ذكر الشّيخ تصانيفه في ترجمة نفسه فنذكر بعضها فيما يلي:

١ ـ الجواهر السّنيّة في الأحاديث القدسيّة، و هو أوّل ما ألّفه و لم‌يجمعها أحد قبله.

٢ ـ الصّحيفة الثّانية من أدعية عليّ‌بن الحسين عليه السلام الخارجة عن الصّحيفة الكاملة.

٣ ـ تفصيل وسائل الشّيعة إلى تحصيل مسائل الشّريعة، ستّ مجلّدات تشتمل على جميع أحاديث الأحكام الشّرعيّة الموجودة في الكتب الأربعة و سائر الكتب المعتمدة أكثر من سبعين باباً، مع ذكر الأسانيد و أسماء الكتب و حسن التّرتيب و ذكر وجوه الجمع مع الاختصار وكون كلّ مسألة لها باب على حدة بقدر الإمكان.

٤ ـ هداية الأمّة إلى أحكام الأئمّة عليهم السلام، ثلاث مجلّدات صغيرة منتخبة من وسائل الشّيعة مع حذف الأسانيد و المكرّرات وكون كلّ مطلب منه اثنى عشر من أوّل الفقه إلى آخره.

٥ ـ فهرست وسائل الشّيعة، يشتمل على عنوان الأبواب و عدد أحاديث كلّ باب و مضمون الأحاديث، مجلّد واحد، و لاشتماله على جميع ما رُوي من فتاواهم عليهم السلام سمّاه كتاب «من لايحضره الإمام».

٦ ـ الفوائد الطّوسيّة، خرج منه مجلّد يشتمل على مائة فائدة في مطالب

---

١ ـ كلّها مأخوذة من موسوعة طبقات الفقهاء، ج ١٢، ص ٢٦٨.

متفرّقة.

٧ ـ إثبات الهداة بالنّصوص و المعجزات، مجلّدان يشتمل على أكثر من عشرين ألف حديث.

٨ ـ أمل الآمل في علماء جبل عامل، و فيه أسماء علمائنا المتأخّرين أيضاً.

٩ ـ رسالة في الرّجعة سمّاها الإيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرّجعة، و فيها اثنىٰ عشر باباً تشتمل على أكثر من ستّمائة حديث و أربع و ستّين آية من القرآن و أدلّة كثيرة و عبارات المتقدّمين و المتأخّرين و جواب الشّبهات و غير ذلك.

١٠ ـ رسالة في الرّدّ على الصّوفيّة، تشتمل على اثنىٰ عشر باباً و اثنىٰ عشر فصلاً فيها نحو ألف حديث في الرّدّ عليهم عموماً و خصوصاً في كلّ ما اختصّوا به.

١١ ـ رسالة في خلق الكافر و ما يناسبه.

١٢ ـ رسالة في تسمية المهديّ عليه السلام سمّاها كشف التّعمية عن حكم التّسمية.

١٣ ـ رسالة الجمعة في جواب من ردّ أدلّة الشّهيد الثّاني في رسالته في الجمعة.

١٤ ـ رسالة في الإجماع سمّاها نزهة الأسماع في حكم الإجماع.

١٥ ـ رسالة الرّجال.

١٦ ـ رسالة تواتر القرآن،[1] و هي ما بين يديك.

١٧ ـ رسالة أحوال الصّحابة.

---

١ ـ ذُكرت هذه الرّسالة بأسماء مختلفة، لكن الصّحيح ما ذكره الشّيخ في أمل الآمل و الشّيخ آقابزرك الطّهرانيّ في الذّريعة و هو «رسالة تواتر القرآن» كما كتبناه في المتن. و لايخفىٰ أنّ عنوانه جاء في فهرس المجلس «رسالة في إثبات تواتر القراءات السّبعة و في كيفيّة جمع القرآن» و كُتب في ابتداء الرّسالة هذا العنوان «رسالۀ كيفيّت جمع قرآن از حرّ عاملىّ» مع أنّ هاتين التّسميتين من الأغلاط المبيّنة (الذريعة، ج ٤، ص ٤٧٣).

١٨ ـ رسالة في تنزيه المعصوم عن السّهو و النّسيان.

١٩ ـ رسالة في الواجبات و المحرّمات المنصوصة من أوّل الفقه إلى آخره في نهاية الاختصار، سمّاها بداية الهداية، و قال في آخرها: فصارت الواجبات ألفاً و خمس مائة و خمسة و ثلاثين و المحرّمات ألفاً و أربع مائة و ثمانية و أربعين.

٢٠ ـ الفصول المهمّة في أصول الأئمّة عليهم السلام، تشتمل على القواعد الكلّيّة المنصوصة في أصول الفقه و فروع الفقه و في الطبّ و نوادر الكلّيّات، فيه أكثر من ألف باب يفتح من كلّ باب ألف.

٢١ ـ العربيّة العلويّة و اللّغة المرويّة.

٢٢ ـ رسالة كتبها في أحوال نفسه.

٢٣ ـ رسالة في الوصيّة لولده.

٢٤ ـ ديوان شعر يقارب عشرين ألف بيت، أكثره في مدح النّبيّ صلى الله عليه و آله و الأئمّة عليهم السلام.

٢٥ ـ تحرير وسائل الشّيعة و تحبير مسائل الشريعة،[١] و هو شرح كتبه على الوسائل، و مع الأسف ما أمهله الأجل و مات قبل إتمامه و إنّما كتب شيئاً يسيراً منه.

و له إجازات متعدّدة للمعاصرين مطوّلات و مختصرات أيضاً.[٢]

شعره

قد عرفت أنّ ديوان شعره يحتوي على عشرين ألف بيت و هذا بعض أشعار المؤلّف:

فضل الفتىٰ بالبذل و الإحسان   و الجود خير الوصف للإنسان

---

١ ـ فأخيراً طبع هذا المختصر باهتمام مؤسّسة «نصايح».

٢ ـ هذه الكتب و أكثر التّوصيفات مأخوذة من أمل الآمل، ج ١، ص ١٤١.

أو ليس إبراهيم لمّا اصبحت　　أمواله وقفاً على الضيفان
حتّى إذا أفنىٰ اللهى أخذ ابنه　　فسخي به للذبح و القربان
ثمّ ابتغىٰ النمرود إحراقاً له　　فسخي بمهجته على النيران
بالمال جاد و بابنه و بنفسه　　و بقلبه للواحد الديّان
أضحى خليل الله جلّ جلاله　　ناهيك فضلاً خلّة الرّحمن
صحّ الحديث به فيا لك رتبة　　تعلو بأخمصها على التيجان

قال: و هذا الحديث رواه أبوالحسن المسعوديّ في كتاب أخبار الزمان، قال: إنّ الله تعالى أوحىٰ إلى ابراهيم عليه السلام: إنّك لمّا سلّمتَ ما لكَ للضيفان و ولدك للقربان و نفسك للنيران و قلبك للرّحمن اتّخذناك خليلاً.(١)

و من شعره قوله في قصيدة محبوكة الأطراف الأربعة:

فإن خفت في الوصف من إسراف　　فَلُذ بمدح السادةالأشراف
فخر هاشميّ أو منافيّ　　فضل سما مراتب الآلاف
فعلمهم للجهل شاف كافي　　فضلهم على الأنام وافي
فاقوا الورىٰ منتعلاً و حافي　　فضل به العدوّ ذو اعتراف
فها كها محبوكة الأطراف　　فنّ غريب ما قفاه قاف

و قوله من قصيدة طويلة في مزج المدح بالغزل:

لئن طاب لي ذكر الحبائب إنّني
أرىٰ مدح أهل البيت أحلىٰ و أطيبا
فهنّ سلبن العلم و الحلم في الصبا
و هم وهبونا العلم و الحلم في الصبيّ
هواهنّ لي داء هواهم دواؤه
و من يك ذا داء يرد متطبّبا

---

١ ـ أعيان الشيعة، ج ٩، ص ١٦٩.

لئن كـان ذاك الحسـن يـعجب نـاظراً
فـإنّا رأيـنا ذلك الفـضل أعـجباً

و قوله:

كـم حـازم ليس له مـطمع إلّا مـن الله كـما قـد يجب
لأجل هـذا قـد غـدا رزقـه جميعه من حـيث لا يحتسب

و قوله:

سترت وجـهها بكـفّ خـضيب إذ رأتني من خوف عـين الرقـيب
كـيف نحـظى بـالاجتماع و قـدعا يـن كـلّ إذ ذاك كـفّ الخـضيب

و قوله من قصيدة ثمانين بيتاً خالية من الألف في مدحهم عليهم السلام:

وليّـي عـليّ حـيث كـنت وليّـه
و مخـلصه بـل عـبد عـبد لعـبده
لعـمرك قـلبي مـغرم بمـحبّتي
له طـول عـمري ثمّ بـعد لولده
و هم مهجتي هم منيتي هـم ذخـيرتي
و قـلبي بحـبّهم مـصيب لرشـده
و كـلّ كـبير مـنهم شمس مـنير
و كـلّ صـغير مـنهم شمس مـهده
و كـلّ كـميّ مـنهم ليث حـربه
و كـلّ كـريم مـنهم غـيث وهـده
بـذلت له جـهدي بمـدح مـهذّب
بـليغ و مـثلي حسـبه بـذل جـهده
و كلّفت فكـري حـذف حـرف مـقدم
عـلى كـلّ حـرف عـند مـدحي لمجـده

و قوله:

علمي و شعري اقتتلا و اصطلاحا
فخضع الشعر لعلمي راغماً
فالعلم يأبى أن أعدّ شاعراً
و الشعر يرضى أن أعدّ عالماً

و قوله:

يا صاحب الجاه كن على خدر لاتك ممّن يغترّ بالجاه
فإنّ عزّ الدنيا كذلّتها لا عزّ إلّا بطاعة الله

و قوله:

و إنّي له عبد و عبد لعبده
و حاشاه أن ينسى غداً عبده الحرّا
و لم يسب قلب الحرّ كالحور و العلى
و حبّ بني الحوراء فاطمة الزّهرا

و قوله:

و نبيّ الهدى و كلّ النبيّين بل الله مادح الأبرار
مدح عبد حرّ حقير لدى مدح النبيّين سادة الأحرار

و قوله من قصيده طويلة:

طال ليلي و لم أجد لي على السهد
معيناً سوى اقتراح الأمانيّ
فكأنّي في عرض تسعين لمّا
حلّت الشمس أوّل الميزان

و قوله:

كأنّ قلبي إذ غدا طائراً مضطرباً للغمّ لمّا هجم

مـــلامة فى أذني عـــاشق أو عربيّ في بلاد العـجم[١]

وفاته و مدفنه

قال المحدّث القمّي:

«و لنقصر في ذكر وفاته بما ذكر أخوه الشّيخ أحمدرحمه الله في درّ المسلوك قالرحمه الله:

في اليوم الحادي و العشرين من شهر رمضان سنة ١١٠٤ كان مغرب شمس الفضيلة و الإفاضة و الإفادة، و محاق بدر العلم و العمل و العبادة، شيخ الإسلام و المسلمين و بقيّة الفقهاء و المحدّثين الناطق بهداية الأمّة و بداية الشّريعة، الصّادق في النّصوص و المعجزات و وسائل الشّيعة، الإمام الخطيب الشّاعر الأديب عبد ربّه العظيم العليّ، الشّيخ أبوجعفر محمّدبن الحسن الحرّ العامليّ المنتقل إلى رحمة باريه عند ثامن مواليه...

و هو أخي الأكبر صلّيت عليه في المسجد تحت القبّة جنب المنبر و دفن في ايوان حجرة في الصّحن الرّوضة، ملاصقة لمدرسة ميرزا جعفر و كان قد بلغ عمره اثنين و سبعين و هو أكبر منّي بثلاث سنين إلّا ثلاثة أشهر... و بقي ولده محمّدرضا بعده مدّة قليلة و تُوفّي ليلة السّبت ثالث عشر شعبان سنة عشر و مائة و ألف، فسبحان الحيّ الّذي لايموت».[٢]

---

١ ـ أمل الآمل، ج ١، ص ١٤٧ ـ ١٥٤.

٢ ـ فوائد الرّضويّة، ص ٤٧٦.

حول هذه الرّسالة و مضمونها

يظهر من ابتداء الرّسالة أنّ الشّيخ كتب هذه الرّسالة ردّاً على بعض معاصريه و هو ادّعى وجود الزّيادة و التّحريف و النّقصان في مقدّمة تفسيره. ثمّ ذكر الشّيخ بأنّ وجود النّقصان لاينافي تواتر هذا الموجود و لايضرّ القول بوجوده، و إنّما يعارض التّواتر وجود الزّيادة و التّحريف، ثمّ شرع بذكر وجوه في إثبات تواتر القرآن لأنّه إذا ثبت تواتر هذا القرآن ينتفي وجود الزّيادة و التّحريف فيه.

و لايخفىٰ أنّ الجدال في تواتر هذا القرآن عن النّبيّ صلّى الله عليه و آله لا في تواتره عمّن جمعه.

ثمّ أورد فصلاً في الأخبار الدّالّة على عدم تحريف الكتاب، ثمّ نقل كلّما أورده معاصره من طرق المخالفين في إثبات مرامه ثمّ يقول الشّيخ:

«و أقول: قد ظهر أنّ جملة ما استدلّ به على ما ادّعاه أربعة أوجه: أحدها ما روى في كيفيّة جمع القرآن، و ثانيها من كثرة القراءات، و ثالثها قوله عليه السلام: ما وقع في الأمم السّالفة يقع مثله في هذه الأمّة، و رابعها ما أشار إليه من أوّل كلامه من التّصريحات الواقعة في كلام الخاصّة على ما زعمه».

ثمّ فتح باباً مستقلّاً و ذكر الجواب عن الوجوه واحداً بعد واحد، لكن لم يمكننا الوصول إلى بعض ما جاء في الوجه الثّالث و أكثر ما جاء في الوجه الرّابع مع كون هذا الوجه الأخير من أهمّ مواضع الرّسالة لأنّ الشّيخ﵀ تكلّم فيه حول الرّوايات الدّالّة على التّحريف.

و من الجدير أنّ الشّيخ ذكر في مواضع شتّى من رسالته أنّ غاية ما أفاد تلك الأخبار الّتي تمسّك بها معاصره وجود النّقص في هذا المصحف و هذا لا ينافي تواتر هذا الموجود و لا مفسدة في وجود النّقص، و لا يخفىٰ على من قرأ هذه الرّسالة أنّ عبارات الشّيخ تُشعر بأنّه قائل بعدم وجود النّقص مع عدم عبارة صريحة تبيّن هذا.

و حيث هذه الرّسالة تبحث عن القرآن و كيفيّة جمعه و عدم تحريفه يجب الاهتمام به و بمطالبه، إذ القرآن هو الثّقل الأكبر الّذي تركه رسول اللهﷺ بين الأمّة لمّا قال:

«إنّي تارك فيكم الثّقلين كتاب الله و عترتي...»

و إذ هو معجزة النّبوّة إلى يوم القيامة و به تهتدي الأمّة، فإذا قال قائل بتحريفه أو بنقصه أيمكن أن يعتقد بثبوت إعجازه و هدايته؟

فهذه المسائل مع أنّه لا يوجد كتابٌ مستقلٌّ في هذا المبحث الشّامخ كتبه أحد العلماء الماضين المشهورين من الإماميّة ـ و إن كان كُتب في هذه الأعصار بعض ما كُتب ـ يبعث المحقّق إلى أن يجعل أحد أركانه في تبيين هذه المسألة هذه الرّسالة الفخيمة فإذا لاحظنا المسألة يظهر أنّ البحث يشتمل هذه الأسئلة:

١ ـ هل كان القرآن مجموعاً في عهد النّبيّﷺ أم لا؟

٢ ـ لماذا اهتمّ عثمان بنشر القرآن على نهج واحد، لوجود الاختلاف في القراءات أم لما يدلّ على شيء من النّقص و التّحريف؟

٣ ـ لا شكّ في تواتر هذا القرآن عن المصاحف العثمانيّة فما يثبت تواتره عن

النّبيّ صلّى الله عليه و آله؟

٤ ـ لا ريب أنّ أميرالمؤمنين عليه السلام جمع و رتّب مصحفاً يخالف هذا القـرآن في بعض الأمور فإذن هذه الاختلافات إنّما كانت في اشتماله على التّأويلات النّازلة و غير النّازلة و ترتيبه على نزول الآيات و تبيين النّاسخ و المنسوخ و اختلاف القراءات أم هي ما تثبت التّحريف و الزّيادة و النّقص؟

٥ ـ هل يجوز القول بالنّقص مع عدم القول بوجود الزّيادة و التّـحريف؟ و هل يضرّ هذا القول بشؤون القرآن؟

و...

و لا يخفىٰ أنّ الله تعالى على أيّ صورة قد حفظ كتابه كما وعد به: **﴿إنّا نَحْنُ نَزَّلْنا الذِّكْرَ و إنّا لَهُ لَحافِظُونَ﴾** و هذا من الأمور الّتي ما شكّك فيه أحد حتّى المعاصر كما ستعرفه، و إنّما الاختلاف في تعيين مصداق الحفظ و مـقصوده، أي هـل المـراد حفظ كلّيّـة القرآن أي حفظ جميع أجزائه و...

فمن المعلوم أنّ لهذا القرآن شؤوناً كإعجازه، و هدايته، و فرقانيـّته، و عـدم اتيانه الباطل، و كونه كلام الله، و وحيه، و تنزيله و... فكلّ من قال بنحو مـن التّحريف لم يرفض شيئاً من هذه الشّؤون و هذا موضع وفاق كلّه بين المخالف و المؤالف. و قد مضىٰ و سيجيء أنّ النّقص لا ينافي تواتر القرآن و لا مفسدة فيه و الزّيادة أجمعت الإماميّـة على بطلانها. و الرّوايات الواردة عن أهل البيت عليهم السلام تُشعر بأنّ هذا القرآن ـ و إن كان قد جرىٰ عليه بعض مـا جـرىٰ ـ كـلام الله و وحيه و تنزيله الّذي لا يأتيه الباطل من بين يديه و لا من خلفه، و هو الفرقان الّذي به يصل الواصلون و بتركه يضلّ الضّالّون كما قال أميرالمـؤمنين عليه السلام: **«إن أخذتم بما فيه نجوتم من النّار و دخلتم الجنّة فإنّ فيه حـجّتنا و بـيان حـقّنا و فـرض طاعتنا»**.[١]

---

١ ـ الاحتجاج، ج ١، ص ١٥٣.

فكلّ هذه الأمور تدلّ على أنّ جواب الأسئلة الماضية بأيّ نحو كان لا يضرّ بشؤون القرآن و على أيّ حالة يمكن انتسابه إلى النّبيّ صلى الله عليه وآله.

فنستعين الله و نستهديه في أن يرشدنا إلى الطّريق الصّواب و يحفظنا من الخطأ و الزّلال في هذا المقام.

معاصر المؤلّف و تفسيره

قد مرّ أنّ الشيخ ألّف هذه الرسالة في الردّ على بعض من عاصره و هو الّذي نفى في تفسيره تواتر القرآن. و لكن لم يمكننا معرفة معاصره و تفسيره.

كما أنّ الشيخ آقا بزرك الطهرانيّ لم يذكر شيئاً من هذا المعاصر عند ذكر رسالة «تواتر القرآن» و هذا يدلّ على أنّ صاحب الذريعة ما عرفه أيضاً و إلّا لذكر حاله و تفسيره. و كذا راجعنا «فصل الخطاب» للمحدّث النوريّ لأنه أورد فيه فصلاً في ذكر من يوافقه في اعتقاده و لم يذكر هناك شيئاً حول هذا المؤلّف و تفسيره. و إنّما نعلم أنّ معاصر المؤلّف كان أحد من الأخباريّين و له تفسير في مقدّمة تفسيره ثلاثة فصول:

١ ـ الفصل الأوّل في إثبات عدم تواتر القرآن.[١]

٢ ـ الفصل الثاني في بيان أنّه لا يجوز العمل في تفسير القرآن إلّا بأثر صحيح أو نصّ صريح.[٢]

٣ ـ الفصل الثالث في بيان العمل بالحديث على طريقة الأخباريّين و ترك ما ذهب إليه الأصوليّين.[٣]

ثمّ شرع في التفسير بعد هذه الثلاثة.

---

١ ـ تواتر القرآن، ص ٣٧.

٢ ـ تواتر القرآن، ص ٩١.

٣ ـ تواتر القرآن، ص ٩١.

أمّا إذا أردنا أن نورد خلاصة ما يعتقده المعاصر فينبغي أن نذكر ما ذكره الشيخ نقلاً من تفسيره بأنّه قال في تفسيره:

«و مع ذلك لا نقول لم يبق المعجز الّذي أنزله الله للتحدّي، لأنّ التغيير الّذي نقوله لا يخرجه عن حدّ الإعجاز، لأنّا لا نقول بإدخال كلام طويل فيه، نقول بزيادة كلمة أو نقصانها و تبديل حركة و تغيير آية من مكان إلى آخر و أكثر الآيات مصونه عن ذلك».[١]

فنرجو الله أن يسهّل لنا سبيلاً لكَيْ نعرف هذا الشخص و تفسيره و نستعين من إخواننا المؤمنين لتحقّق هذا الأمر.

موضع المؤلّف حول مسألة التحريف

قد ذكرنا أنّ أساس العمل في هذه الرّسالة إثبات تواتر القرآن لا البحث حول التحريف و الزيادة و النقصان و مع ذلك قد أشار الشيخ في مواضع متعدّدة من رسالته بهذه المسأله، و ذكر أنّ الزيادة و التحريف ينتفيان بإثبات تواتر القرآن فإذن إنّه غير قائل بالزيادة و التحريف بالقطع، فعلينا أن نبيّن موضعه بالنسبة إلى النقصان.

ظاهر عبارات الشيخ تشعر بأنّه لا يعتقد بالنقص و إن وجد في الرّسالة بعض ما يدلّ على أنّه جوّز ذلك، و لكن تجويزه مبنيّ على عدم إضراره بالتواتر، فإذن نأتي بكلمات الشيخ في هذا الأمر:

١ ـ قال الشيخ في معنى خبر: «و مع التنزّل لا يدلّ على أكثر من حصول النقص».[٢]

٢ ـ قال المؤلّف في دلالة بعض الروايات الّتي خلاف المشهور:

---

١ ـ تواتر القرآن، ص ٨٩.

٢ ـ تواتر القرآن، ص ٤٤.

«و إن أراد ما ظاهره الدلالة على حصول النقص فلا يخفىٰ أنّه لا يدلّ على مطلبه بل هو أخصّ منه و القياس غير معقول هنا...».[١]

فإنّه ذكر في هذا المقام عدم النقص و مع وجدانه عدم إضراره بالتواتر كما يظهر على من راجع.

٣ ـ و قال في موضع آخر:

«فالصارف عن النقل مخصوص ببعض القرآن و غاية ما يدلّ عليه لو تحقّق هو حصول النقص و الإسقاط».[٢]

٤ ـ و قال المؤلّف فيما رُوي عن العامّة في كيفيّة جمع القرآن:

«إنّ غاية ما يُستفاد منها على ذلك الوجه سقوط بعض الآيات مع عدم صراحتها».[٣]

٥ ـ و قال المؤلّف في دلالة روايتين:

«غاية ما يفهم منهما سقوط البعض لا الزيادة في الموجود».[٤]

٦ ـ و قال المؤلّف في دلالة الروايتين اللّتان نقلهما الطبرسيّ﵀ في الاحتجاج عن طلحة و أبي‌ذرّ الغفاريّ:

«قد عرفت من هذين الحديثين و أمثالهما الحكم منهم﵈ بأنّ هذا القرآن حقّ صحيح كلّه و أنّه خال من الزيادة و التغيير، و الّذي يفهم منهما من حصول النقص محتمل لكونه تأويلاً نزل مع التنزيل، و على ذلك قرائن ظاهرة من هذين الخبرين و غيرهما و يحتمل كونه وحياً غير قرآن كما مرّ في كلام الصدوق، و يحتمل كونه منسوخاً، و يحتمل

---

١ ـ تواتر القرآن، ص ٣٨.

٢ ـ تواتر القرآن، ص ٥١.

٣ ـ تواتر القرآن، ص ١٠٢.

٤ ـ تواتر القرآن، ص ١١٩.

وجوهاً أخر؛ و يظهر من الثاني أنّ الإسقاط كان مخصوصاً بما فيه فضائح القوم و من جملته النصوص على الأئمّة، فإنّ ظهورها يستلزم فضيحتهم بمخالفتها...

و ذلك لا ينافي تواتر الساقط فضلاً عن الموجود».[١]

فإنّه صرّح في هذا المقام بأنّ النقص إذا ثبت لا ينافي تواتر الساقط أيضاً لأنّه يمكن أن يكون متواتراً عن النبيّ صلى الله عليه وآله إلى ذلك الزمان و لكنّهم أسقطوه. فحصل لنا أنّ الشيخ غير قائل بالنقصان كما لا يخفىٰ على من قرأ رسالته، لكنّه إذا كان مراده إثبات تواتر هذا القرآن عن النبي صلى الله عليه وآله كرّر القول بأنّ النقصان لا ينافي التواتر، و يقوّي هذا بعض عبارات الشيخ الّتي تدلّ على أنّ القرآن كان مؤلّفاً مجموعاً في عهد الرسول عليه السلام و إليك بعضها:

١ ـ قال المؤلّف في موضع:

«و قد تقدّم في كلام[٢] **أنّه كان مجموعاً مؤلّفاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله و يأتي كثير ممّا يدلّ على ذلك».**[٣]

٢ ـ قال المؤلّف فى دلالة الروايات الآمرة بقراءة القرآن على تواتره:

«و هو دليل على أنّه كان مجموعاً في زمانه و أنّه ما زال مشهوراً متواتراً بين المسلمين».[٤]

٣ ـ و قال فى موضع آخر:

«بل حصل بطريق أقوىٰ أنّه مازال مجموعاً في زمنه عليه السلام».[٥]

---

١ ـ تواتر القرآن، ص ٣٨؛ و قال أيضاً في موضع آخر: «بل لا ينافي تواتر الساقط أيضاً» (تواتر القرآن، ص ٥١)

٢ ـ مراده كلام السيّد المرتضىٰ رحمه الله.

٣ ـ تواتر القرآن، ص ٥٠.

٤ ـ تواتر القرآن، ص ٥٦.

٥ ـ تواتر القرآن، ص ٦٠.

و ينبغى أن أذكر أنّ عبارات المؤلّف و كلماته في هذه الرسالة و في بعض مؤلّفاته الأخرىٰ تدلّ على أنّ الشيخ لم يكن أخباريّاً، كتمسّكه بالإجماع و قوله في مواضع شتّىٰ:

«كما تقرّر في الأصول»[1] أو نحوها و لعلّه قد انقلب حاله في طيلة عمره الشريف حول المسألة الاخباريّة و الأصوليّه و تبيين هذا الأمر يحتاج إلى تحقيقات موسّعة في تأليفاته و تصانيفه و خارج عن غاية هذا الكتاب، و من بعض ما يدلّ عليه في هذه الرّسالة.

قوله في دلالة روايات «حذو النّعل بالنّعل»:

«إنّه يحتاج إلى تصحيح على مذهب الأصوليّن أو إلى ثبوت كونه محفوفاً بالقرائن سالم من المعارض راجح على مذهب الأخباريّن كالمعاصر و غيره و من دون ذلك خرط القتاد».[2]

فإنّ هذه العبارات تكون بطريق الطعن على الأخباريّة و لا يتصوّر أيّ عاقل و عالم بالمفاهيم و العبارات كون قائلها من الأخباريّة. و على أيّ صورة إن ثبت كونه من علماء الأخباريّن ـ في بعض زمن عمره أو كلّه ـ لا يشكّ أحد في علوّ شأنه و مرتبته، لأنّ هذا الاعتقاد بهذه الصورة الّتي توجد في الشيخ و أمثاله كالمجلسيّ و الشيخ يوسف البحرانيّ رحمهما الله لا يعدّ طعناً عليه و الحقّ أنّه طريق أخرىٰ في الأصول و لهم أصول و مبانٍ كسائر علماء الإماميّه.

بعض المهمّات المذكورة في هذه الرسالة

ذكر مؤلّف الرّسالة بعضاً من الأقوال و العبارات و المنقولات في هذه الرسالة بحيث لا توجد في غيرها و إن وُجدت لا تضرّ بهذه الرسالة إذ هي

---

١ ـ تواتر القرآن، ص ۳۹ و ۱۰۷ و ۱۱۷.

۲ ـ تواتر القرآن، ص ۱۱۳.

أُلّفت في القرن الحادي عشر و مؤلّفه من أعيان علماء الإماميّة الأخباريّين فكلّ ما كان في رسالته يُبَيِّنُ عقيدة أحد أعلام المحدّثين الإماميّين فى ذلك الزّمن مع كونه من الأخباريّين ـ على المشهور ـ فلا تمكن الغفلة عمّا في هذه الرّسالة في مسألة القرآن.

فإذاً نورد بعض ما ينبغي إيراده لهذا القصد أي نورد كلّ ما يمكن أن يوخذ من هذا الكتاب و لا يوجد في غيره و إن وجد لا يرفض لشأنيّة مؤلّفه و محتواه و زمن تأليفه:

١ ـ فرّق الشيخ في هذه الرسالة بين الزيادة و النقصان و التحريف فإنّه يمكن أن يوجد في كلمات بعض المحقّقين إطلاق التحريف على هذه الأمور بأجمعها، و يظهر من كلامه أنّ مراده من التحريف التغيير على الأغلب و المراد من الزيادة و النقصان معلوم.

فإنّه ذكر في أوائل رسالته:

«أمّا الجمع بين ذكر الزيادة و النقصان فى هذا المقام فليس بجيّد لأنّ النقصان على تقدير ثبوته لا ينافي تواتر هذا الموجود».[1]

ثمّ ذكر بعد قليل:

«فنقول: الّذي يدلّ على ثبوت تواتر هذا القرآن و نفي الزيادة و التغيير عنه وجوهٌ اثنا عشر...»[2]

فهو في هذه الرّسالة يريد إثبات تواتر هذا القرآن فما ليس بموجود فيه فهو خارج عن المسألة و النقص لا يضرّ بتواتر هذا القرآن، نعم يظهر من بعض عبارات الشيخ أنّه قائل بعدم النقص، حتّى يظهر من بعضها أنّه قائل بأنّ القرآن كان مجموعاً مؤلّفاً في زمن الرسول صلى الله عليه وآله كما هو عليه الآن.

---

١ ـ تواتر القرآن، ص ٣٧.

٢ ـ تواتر القرآن، ص ٣٨.

٢ ـ نقل المؤلّف في هذه الرّسالة قولاً من السيّد الداماد في حاشيته على القبسات في القرآن و العبارة صريحة في تبيين موضع المحقّق الداماد في هذه المسألة و لكنّنا لم نجد هذه العبارة في حواشيه المطبوعة على القبسات فيمكن أن يكون هذا القول من موضع أخرىٰ أو من نسخة أتمّ لم تصل إلينا، فعلى أيّ صورة هذا القول من السيّد الداماد لا يوجد في غير هذه الرّسالة، فهي:

«الذكر الحكيم هو القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿إنّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ و إنّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[1] و المراد حفظه ممّا تطرّق إلى الكتب السماويّة من قبله من التحريف و التبديل بأن يزداد في التنزيل ما لم يُنْزله الله سبحانه أو يبدّل أو يحرّف شيء بغيره، إمّا بحسب أصل تنزيله أو بحسب نظمه و ترتيبه ـ و هذا كلّه موضع وفاق بين الأمّة إجماعاً ـ أو بحسب الترك بأن يكون سقط منه بعض ما قد كان في تنزيله و أكثر أصحابنا يجوّزون ذلك و أكثر الجمهور يمنعون منه مطلقاً و الأخبار من طرقهم و طرقنا متظافرة بتجويزه بل بوقوعه في الجملة».[2]

٣ ـ إنّه نقل بعض ما أجمع عليه العلماء أو اتّفق عليه فمنها:

١ ـ «الإجماع [على التواتر] من جميع المسلمين الخاصّة و العامّة... و أيضاً فإنّ علماء الفريقين قد صرّحوا بذلك و لم يصرّح أحد منهم بخلافه فيما علمنا أصلاً، سوى المعاصر و شيخه».[3]

٢ ـ «إنّ أكثر السور قد ورد الترغيب في قراءتها في الصلاة خصوصاً، و الباقي عموماً من غير معارض، و الإجماع منعقد على ذلك عدا ما

---

١ ـ الحجر: ٩.

٢ ـ تواتر القران، ص ٤٠.

٣ ـ تواتر القرآن، ص ٣٩.

أستثنى بسبب آخر كالعزيمة في الفريضة بسبب السجود».[١]

٣-إنّ الشيخ قال في الأحاديث الّتي -ظاهرها- تدلّ على التحريف:

«و اعلم أنّه بعد التتبّع لا يوجد فيها أصحّ سنداً ممّا رواه الكلينيّ عن هشام عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إنّ القرآن الّذي جاء به جبرئيل عليه السلام إلى محمّد صلى الله عليه وآله سبعة عشر ألف آية».[٢]

٤ -إنّه قال في عدم إمكان حمل أقوال علماء الإماميّة في كتبهم على التقيّة:

«و التقيّة لا وجه له هنا إذ لم يستعملها أحد من علماء الشيعة في كتبهم و مصنّفاتهم و لا لها وجود في مؤلّفاتهم و لو وجد كان نادراً لا يقاس عليه».[٣]

و هذا القول الأخير يُتَّخَذُ للردّ على كلّ من يعدّ بعضَ الصوفيّة من الشيعة، مع أقوالهم القبيحة في كتبهم، متمسّكاً بكونها على التقيّة فتأمّل.

---

١ ـ تواتر القرآن، ص ٥٩.

٢ ـ تواتر القرآن، ص ١١٨.

٣ ـ تواتر القرآن، ص ٤٢.



منهج التّحقيق

إنّما وجدنا لهذه الرّسالة نسختين:

١ ـ نسخة الميرزا محمّد عليّ الأردوباديّ في النّجف الأشرف كما ذكره الشّيخ آقا بزرك في الذّريعة.[١]

٢ ـ نسخة مكتبة المجلس في الطّهران.

و نسخة المجلس محفوظة ضمن مجموعة برقم (٤٤٧١)[٢] و هذه المجموعة تحتوي رسالات مختلفة قد كُتب بخطّ محمّد هاشم بن نورالدّين. فجعلنا مدار العمل هذه النّسخة لعدم إمكان الوصول إلى النّسخة الأولى، مع أنّه لا يبعد اتّحاد النّسختين، لأنّه يمكن انتقال نسخة النّجف بنحو إلى مكتبة المجلس. و النّسخة الثّانية قد كتبت في زمن حياة الشّيخ ﷺ ـ أعني سنة ١٠٨٦ ـ كما يظهر من قول الكاتب في انتهاء النّسخة:

«حفظه الله من الآفات و البليّات» مشيراً إلى المؤلّف.

لكنّه مع الأسف لم تكتب هذه الرّسالة بخطّ جيّد و كتابته بخطّ نسخ غير جيّد

---

١ ـ الذّريعة، ج ٤، ص ٤٧٣.

٢ ـ فهرس مكتبة المجلس، ج ١٢، ص ١٤٧.

مع أنـّه توجد في كتابة هذه الرّسالة أغلاط كثيرة. فلذلك قد بـذلنا الجـهد في تصحيح هذه الأغلاط، و لكن مع هذا قد بقي بعض عبارات الرّسالة غير مبيّنة «عسىٰ الله أن يجعل بعد ذلك سبيلاً».

و كذلك توجد حواشيَ على الرّسالة بعضها من الشّيخ و بعضها نـقل مـن تفسير المعاصر مع أنـّه ما عُلم المقصود من بـعضها. و لايخـفىٰ أنـّـه لم‌يمكـننا الوصول إلى بعض مواضع الرّسالة لأنـّه قد سقطت من النّسخة ورقة أو أكثر، و أكثرها تبحث حول الأخبار الدّالّة على التّحريف من الخاصّة.

ذكرنا اختلاف الأصل و المصدر في الذّيل، لكنّه كتبنا بعض المواضع ـالّتي يظهر من القرائن أنـّه ساقطة ـ في المتن و بيّنّاه بالقوسين (   ) فكلّ ما بين القوسين إمّا أن يكون في المصدر و ليس في الأصل أو يكون في الأصل و ليس في المصدر. و كذلك لم‌نذكر كون هذه الإضافة أمن المصدر أم من الأصل إذا كان في كلمة أو كلمتين، و إنّما ذكرناه إذا كان هذه الإضافة قريب جملة أو نحوها.

و أيضاً كتبنا بعض الكلمات أو الجملات لتبيين العبارة و إيصالها بما قـبلها، فكلّ هذه المواضع الّتي من المصحّح جعلناها في القوسين المعقوفين [   ].

و إذا كان الاختلاف نحو «فضرب» و «و ضرب» ما أشرنا إليه و كتبناه من المصدر. و كتبنا من حواشي الرّسالة ما تبيّنت مفهومها و اتّصالها بالمتن و أمّـا غيره فتركناه، و أيضاً اهتممنا أن نذكر مصادر المنقولات و بعض ما يجب ذكره في الذّيل.

فلك الحمد يا إلهي حمداً دائماً سرمداً لما وفّـقتني مـن إتمـام تـصحيح هـذه الرّسالة النّفيسة.

والسّلام

تواتر القرآن

[مقدّمة المؤلّف]

بسم‌الله الرّحمن الرّحيم

الحمدلله ربّ العالمين و الصّلوة على محمّد و آله أجمعين.

و بعد فيقول الفقير إلى الله الغنيّ محمّدبن الحسن‌بن عليّ‌بن محمّد الحرّالعامليّ عامله‌الله بلطفه الخفيّ، إعلم أنّ بعض المعاصرين[1] ألّف تفسيراً للقرآن فذكر في أوّله مقدّمةً تشتمل على ثلاثة فصول: أوّلها في إثبات عدم تواتر القرآن، فقال فيه ما ملخّصُه:

«قد شاع و ذاع أنّ القرآن هوالمكتوب بين الدّفّتين لم يزدفيه ولم ينقص منه شيء أصلاً، و صرّح بذلك جماعةٌ من المتقدّمين و أكثر المتأخّرين، و طرحوا بعضَ الرّوايات الدّالّة على خلاف ذلك، و أوّلوا بعضَها مع أنّه لايوجد فى طريقنا شيء يعارضها، و نحن نذكر ما ورد من طريق المخالفين في كيفيّة جمع القرآن و وجه اختلاف القرّاء و رُواتهم و انقسامها إلى المتواتر و غيرها من الشّواذّ حتّى يعرف النّاظر أنّ هذا المشهور من المشاهير الّتي لا أصل لها» انتهى.

و قدأردتُ أن أجيب عن الشّبهات الّتي أوردها، فأقول:

أمّا الجمع بين ذكرالزّيادة و النّقصان في هذا المقام فليس بجيّد، لأنّ النّقصان

---

١ ـ ذكرنا أنّه ما استطعنا معرفة المعاصر و تفسيره.

على تقدير ثُبوته لاينافي تواتر هذا الموجود، و إنّما الكلام في الحقيقة في أنّ هذا القدر الموجود الآن في القرطاس هل هو متواتر أم لا؟ و هل فيه زيادة و تحريف و تغيير أم لا؟

و لاريب في تواتره الآن، و إنّما البحث في أنـّه في صدر الإسلام كان التّواتر أصلاً أم تجدّد ذلك في المصحف العثمانيّ، فإذا ثبت التّواتر و استواء الطّـرفين و الواسطة فيه، تحقّق انتفاء الزّيادة و التّحريف و مادلّ على أحدهما فهو كافٍ في ردّ شبهة المعاصر.

ثمّ إنّ دعواه دلالة تلك الرّوايات خلافُ المشهور، بـغير مـعارض. إن أراد أنـّها تدلّ على نفي التّواتر و وجود الزّيادة و التّحريف فيه فإنّا نمنع ذلك، و سند المنع يأتي إن‌شاءالله و إن أراد ما ظاهره الدّلالة على حصول النّقص فلايخفى أنـّه لا يدلّ على مطلبه بل هو أخصّ منه و القياس غيرمعقول هنا، لبطلانه أوّلا في نفسه، و وجود الفارق ثانياً بين الزّيادة و النّقصان و النّفي و الإثبات، و ليس من قدر على إحراق مصحف يقدر على الإتيان بمثل القرآن.

و نحن نذكر جملة من الاستدلال على هذا المطلب و إن كان من الضّروريّات الّتي لايحتاج إلى استدلال، ثمّ نرجع إلى الجواب عن شبهات المعاصر إن‌شاءالله تعالى.

فنقول: الّذي يدلّ على ثبوت تواتر هذا القرآن و نفي الزّيادة و التّغيير عـنه وجوهٌ اثناعشر[1]، بعضُها يدلّ على الأمرين و بعضُها على أحدهما و هو كافٍ.

---

۱ ـ يظهر من هذه العبارات أنّ الشّيخ يذكر ثلاثة أمور و يفرّق بينها:

۱ ـ الزّيادة.

۲ ـ النّقصان.

۳ ـ التحريف و هو ما عبّر عنه بالتغيير فهذا مراده من التحريف في هذه الرّسالة.

[فصل في إثبات تواتر القرآن]

الأوّل

الإجماع من جميع المسلمين الخاصّة و العامّة

و قد علم دخول المعصوم في هذا الإجماع فكان حجّة و ذلك أنّ النصوص عن أهل بيت[1] العصمة عليهم السلام الموافقة لهذا الإجماع كثيرة و أيضاً فإنّ علماء الفريقين قد صرّحوا بذلك و لم يصرّح أحد منهم بخلافه فيما علمنا أصلاً، سوى المعاصر و شيخه و قد انقرض الخلاف بموتهما و لم يكن معتبراً في زمانهما لكونهما معلومَي النّسب. فتعيّن كونُ قول المعصوم مع أقوال الباقين لعدم انحصارهم. و قد نَقل الإجماعَ هنا جماعةٌ من الأجلّاء الأعلام، و الإجماع المنقول بخبر الواحد حجّة كما تقرّر في الأصول و لو تنزّلنا عن ثبوت الإجماع فالشّهرة كافية في وجوب المصير إليها و تركُ النّادر الّذي ليس بمشهور كما هو مأمور به في حديث الجمع بين الأحاديث[2]، بل قد نقل الإجماعَ المعصومُ، أعني أبا الحسن عليّبن محمّد الهادي عليه السلام و حكم بصحّته كما يأتي في رسالة رواها بعض

---

١ ـ الأصل: البيت؛ و جاء في الهامش لفظ «العصمة» فالمختار ما في المتن.

٢ ـ وسائل الشيعة، ج ١٨، ص ٧٥؛ مستدرك الوسائل، ج ١٧، ص ٣٠٢.

ثقات علمائنا إن‌شاءالله.

و قال السّيّد الجليل محمّد باقر الدّاماد رحمه الله في حاشيته على القبسات من تصانيفه:

«الذّكر الحكيم هوالقرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَ إِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[1] و المراد حفظه ممّا تَطَرَّق إلى الكتب السّماويّة من قَبله من التّحريف و التّبديل بأن يزداد في التّنزيل ما لم‌يُنزله الله سُبحانه أو يبدّل أو يحرّف شيء بغيره، إمّا بحسب أصل تنزيله أو بحسب نظمه و ترتيبه - و هذا كلّه موضع وفاق بين الأمّة إجماعاً - أو بحسب التّرك بأن يكون سقط منه بعض ما قد كان فى تنزيله و أكثر أصحابنا و بعض العامّة يجوّزون ذلك و أكثر الجمهور يمنعون منه مطلقاً و الأخبار من طُرُقهم و طُرُقِنا متظافرة بتجويزه بل بوقوعه في الجملة»[2] انتهى.

قال الشّيخ الجليل الصّدوق رئيس المحدّثين، عمدةالأخباريّين، محمّدبن عليّ‌بن بابويه في كتاب الاعتقادات:

«اعتقادنا - يعني معاشرَ الإماميّة - أنّ الّذي أنزله الله على محمّد صلى الله عليه و آله هو ما بين الدّفّتين و هو ما في أيدي النّاس ليس بأكثرمن ذلك، و مبلغ سوره عندالنّاس مائة و أربع عشر سورة و عندنا (إنّ) «الضّحى» و «ألم نشرح» سورة واحدة، و «لايلاف» و «ألم تركيف»[3] سورة واحدة، و من نسب إلينا أنـّا نقول إنّه أكثر من ذلك فهو كاذب، و ما

---

١ ـ الحجر: ٩.

٢ ـ ما وجدناه في حاشيته على القبسات.

٣ ـ الأصل: و كذا «الفيل» و «لايلاف».

رُوي من (ثواب)[١] قراءة كلّ سورة من القرآن و ثواب من ختم القرآن كلّه و جواز قراءة سورتين في ركعة و النّهي عن القِرانِ بين سورتين في ركعة فريضة[٢] تصديق لما قلناه في أمر القرآن[٣]، و أنّ مبلغه ما في أيدي النّاس، و كذلك ما رُوي من النّهي عن قراءة القرآن كلّه في ليلة واحدة وأنّه لايجوز أن يختم القرآن[٤] في أقلّ من ثلاثة أيّام تصديق لما قلناه أيضاً، بل نقول إنّه نزل من الوحي الّذي ليس بقرآن ما لو جمع إلى القرآن لكان مبلغه (مقدار) سبعة عشرألفَ آية، و ذلك مثل قول (جبرئيل عليه السلام للنّبيّ صلى الله عليه وآله[٥]): إنّ الله يقول لك: يا محمّد دارِ خلقي مثلَ ما أُداري[٦]. و قوله: اتّق شحناء[٧] النّاس[٨] و عداوتهم[٩]...[١٠] و مثل قوله: إنّ الله (عزّ و جلّ) يقول: إنّ عليّاً

---

١ ـ هذا في هامش النّسخة: و قال المعاصر: و ظنّي أنّ الحصر الّذي يفهم من كلام الصدوق... بالنّسبة إلى من زعم أنّ القرآن المصلح النازل للإعجاز... ذلك كما يدلّ عليه فيما رواه ثقة الإسلام في الكافي عن عليّ بن حكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «إنّ القرآن الّذي جاء به جبرئيل إلى محمّد صلى الله عليه وآله سبعة عشر ألف آية» و كأنّه نظر إلى هذا الحديث و أمثاله و قال بل يقول: إنّه قد نزل من الوحي الّذي ليس بقرآن ما لو جمع إلى القرآن لكان مبلغه مقدار سبعة عشر ألف آية، و أوّله جميع ما نزل على النّبيّ سواءً كان قرآناً حقيقيّاً أو مجازيّاً «انتهى كلام المعاصر من التّفسير».

٢ ـ الأصل: و جواز قراءة سورتين في نافلة و النّهي عن قراءة سورتين فى فريضة.

٣ ـ و قد كتب في الهامش: يأتي له وجوه أُخر في آخر الرّسالة إن شاءالله «منه».

٤ ـ الأصل: ان يتختّم في.

٥ ـ من المصدر.

٦ ـ بحارالأنوار، ج ٧٥، ص ٤٣٨.

٧ ـ الشّحناء: العداوة و البغضاء.

٨ ـ الأصل: الرّجال.

٩ ـ الكافي، كتاب الإيمان و الكفر، باب المراء و الخصومة و معاداة الرجل، ح ٩.

١٠ ـ قد ورد هنا في المصدر أحاديث لما أورده المصنّف و قد كتب في الهامش: نقل الصّدوق من الأحاديث القدسيّة زيادة على ما أوردناه حذفناه اختصاراً «منه».

أميرُالمؤمنين و قائدُ الغُرّ المحجّلين[١]. و مثل هذا كثير[٢] و كلّه وحي ليس بقرآن و لوكان قرآناً لكان مقروناً به وموصولاً إليه غير مفصول عنه و إنّ أميرالمؤمنينعليه‌السلام جمعه، فلمّا جاء به قال: هذاكتاب ربّكم كما أنزل على نبيّكم[٣] لم يزد فيه حرف واحد ولاينقص[٤] منه حرف واحد، فقالوا: لاحاجة لنافيه عندنا مثل الّذي عندك، فانصرف و هو يقول: ﴿ فَنَبَذُوهُ وَراءَ ظُهُورِهِمْ وَ اشْتَرَوْا بِهِ ثَمَناً قَليلاً فَبِئْسَ ما يَشتَرُونَ ﴾[٥] و قال الصّادقعليه‌السلام: إنّ القرآن واحد نزل من عند واحد على نبيّ واحد[٦]، و إنّما الاختلاف جاء من عندالرّواة»[٧] انتهى كلام الصّدوق.

و هو ظاهر بل نصّ في نقل الإجماع على ذلك إلى الإماميّة من غير إشارة إلى نقل خلاف، بل صرّح بتكذيب من نسب إليهم غير ذلك الاعتقاد، و قد صرّح في أوّل كتابه بأنّ ما هو فيه اعتقاد الإماميّة و أورده في أوّل باب و أحال باقي الأبواب عليه و العبارة واحدة في الجميع من غير تغيير.

و أيضاً فالحمل على أنّ قوله «اعتقادنا» من صيغة المتكلّم المعظِّم نفسَه لاوجه له و لامناسبة بالمقام أصلاً، و كذا القول بأنّ معه غيره و ليس لجميع الإماميّة إذلامخصّص، فلاتخصيص بغير دليل و لايفهم ذلك من هذه العبارة مع أنـّه قد صرّح، و تمام اطّلاعه على مذاهب المتقدّمين لاشكّ فيه، والتّقيّة لا وجه

---

١ ـ الاختصاص، ص ٥٤.

٢ ـ الأصل: و غير ذلك و هو كثير.

٣ ـ الأصل: كما أنزله الله.

٤ ـ الأصل: نقص.

٥ ـ آل عمران: ١٨٧.

٦ ـ الأصل: إنّ القرآن واحد جاء من عند الواحد؛ الكافي، كتاب فضل القرآن، باب النوادر، ح ١٢.

٧ ـ الاعتقادات، ص ٥٩.

له هنا إذ لم يستعملها أحدمن علماء الشّيعة في كتبهم و مصنّفاتهم و لالها وجود في مؤلّفاتهم ولو وجد كان نادراً لايقاس عليه.

و أمّا شمول كلامه للزّيادة و النّقصان مع ورود ما ظاهره النّقص في الجملة و ذهاب البعض إليه، فالّذي يظهر منه أنّه لاقائل بأحدهما من المتقدّمين[۱]، بل يقولون إنّ ما أسقط كان وحياً غير قرآن أوتأويلاً نزل مع التّنزيل، إذ لم يعتبر الصّدوق خلاف المخالف لمعلوميّة نسبه و شذوذ من صرّح به على تقدير وجوده.

اعترض المعاصر على الصّدوق بأنّ ما أورد في معرض التّصديق ليس مصدّقاً[۲] لأنّنا مأمورون بالقراءة كما علمناه في عدّة روايات معتبرة[۳] فيترتّب عليه الثّواب ويكون جارياً مجرى قراءة القرآن الصّحيح. قال:

«و يشهد بذلك ما رواه محمّد بن الحسن الصّفّارفي بصائرالدّرجات و ثقةالإسلام في كتاب الكافي في آخر كتاب فضل القرآن[٤] عن سالم بن سلمة قال: قرأ رجل على ابي عبدالله عليه السلام (ـو أنا أستمع ـ) حروفاً من القرآن ليس على ما يقرأها النّاس فقال أبو عبدالله عليه السلام: «كُفَّ عن هذه القراءة، اقرأ كما يقرأ النّاس حتّى يقومَ القائم عليه السلام فإذا قام القائم عليه السلام قرأكتابَ الله (عزّ و جلّ) على حدّه و أخرج المصحف الّذي كتبه عليّ عليه السلام. و قال: «أخرجه عليّ عليه السلام حين فرغ منه و

---

١ ـ هذا الكلام يخالف ما نقل من مذهب عليّ بن ابرهيم القمّي و الكلينيّ في القرآن، إذ المشهور منهما القول بالنّقص أقلّاً كما بيّنه العلّامة النّوري في فصل الخطاب.

٢ ـ أي اعتقد المعاصر بأنّ تلك الرّوايات الّتي أوردها الصّدوق في تأييد هذا القرآن لاتفيد أنّ هذا القرآن كان محفوظاً من كلّ تغيير، بل إنّها تأمر بوجوب العمل بهذا القرآن و القراءة بهذه القراءة مع كون هذا القرآن جار عليه ما ادّعى المعاصر.

٣ ـ نقل في الهامش من التفسير هذه العبارات: و إذا كنّا مكلّفين بالقراءة و التّلاوة بما في أيدي النّاس «من التّفسير».

٤ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، باب النوادر، ح ٢٤؛ بصائر الدّرجات، ص ١٩٣، ح ٣.

كتبه فقال لهم: هذا كتاب الله عزّ و جلّ كما أنزله على محمّد صلى الله عليه و آله و قد جمعته من[١] اللّوحين. فقالوا: هوذا عندنا مصحف جامع فيه القرآن (لاحاجة لنا فيه)[٢] فقال: والله ما ترونه بعد يومكم هذا أبداً، إنّما كان عليّ أن أخبركم به حين جمعته لتقرأوه».[٣]

والجواب أنّ هذا مع قصور سنده محتمل للوجوه السّابقة و الآتية، و مع التّنزّل لايدلّ على أكثر من حصول النّقص و هو أخصّ من الدّعوى و لايلزم الصّدوق تسليمه في جانب النّقصان أيضاً ـ لكن يكون نقضاً لبعض دعواه ـ لما[٤] قلناه، و لما صرّح به من تأويل مثله لقوّة معارضه و مخالفته للإجماع و غيره. و من أين أنّ تلك الحروف الّتي قرأها ذلك الرّجل كانت صحيحة أو مرويّة أو قرآناً؟ و كيف ثبت أنّ هذا القرآن ليس بصحيح بل جارٍ مجرى الصّحيح؟ و سيأتي تمام الكلام إن شاءالله.

و قوله: «على حدّه» لايبعد حمله على أنّ القائم عليه السلام يعيّن للنّاس قراءة واحدة من القراءات السّبع بقرينة أوّل الحديث. وكذلك لايبعد كون المراد أنّ مصحف عليّ عليه السلام كان قراءة واحدة و لم يكن فيه خلاف أكثر من ذلك، و لاتفاوت بينه و بين هذا القرآن سوى ما ذكرناه.

و أمّا التّعليل بالتّقيّة في هذا المقام فباطل لاوجه له لأنّ كلّ ما ورد من باب التّقيّة ورد له معارض أقوى منه كما يظهر بالتّتبّع، فكيف لم يظهر لنا خبر واحد يدلّ على جواز القراءة بشيء ممّا رُوي لوكان قرآناً؟! مع أنّه ليس بمعلوم، بل

---

١ ـ الأصل: بين.

٢ ـ من المصدر.

٣ ـ قد نقل في هامش النّسخة بعد هذا الحديث كلاماً من التّفسير و هو هذا:

فعلم من هذا الحديث و أمثاله أنّ القرآن جمعه أميرالمؤمنين و عرضه عليهم و لم يقبلوه و هو محفوظ عند الأئمّة عليهم السلام.

٤ ـ التعليل راجع إلى عدم إلزام التسليم.

التّحديد بقيام القائم و ذكر هذه القصّة ينافي التّقيـّة و يمنع الحمل عليها، إذ ظاهره حصول النّقص و العامّة أو أكثرهم ينكرون ذلك أشدّ الإنكار، ثمّ لا دلالة فيه على صحّة تلك الحروف بل يدلّ على عدم صحّتها النّهي عنها.

و أيضاً فهو محتمل تلك الحروف زيادات على الموجود الآن لامخالفة فيها لشيء منه، بل هذا هوالظّاهر منه فلايدلّ على مراد المعاصر.

و أيضاً فإنّ المعاصر قد نقل من طرق العامّة و [الخاصّة] أقوالاً لم يدلّ بزعمه على القدح في تواتر القرآن فيمكن حمله على ما وافقها على التّقيـّة و هو عكس مراده، فتبيّن أنـّه لأبعد في مقابلته بمثله، و التّرجيح في هذا الجانب الموافق للإجماع و غيره من الأدلّة.

قال الشّيخ الجليل، أمين الدّين أبوعليّ، الفضل بن الحسن الطّبرسيّ﵀ في مجمع البيان:

«و من ذلك الكلام في زيادة القرآن و نقصانه (فإنّه لايليق بالتّفسير) فأمّا الزّيادة (فيه) فمجمع على بطلانها[١] و أمّا النّقصان (منه) فقد روى جماعة[٢] من أصحابنا و قوم من حشويّة العامّة أنّ في القرآن تغييراً و نقصاناً، و الصّحيح من مذهب أصحابنا خلافه و هوالّذي نصره المرتضى﵀ و استوفى الكلام (فيه) غايةَ الاستيفاء في جواب المسائل الطرابلسيّات»[٣] انتهى.

و قال في مجمع البيان بعد ذكر أسامي القرّاء و رواتهم:

«فاعلم أنّ الظّاهر من مذهب علماء الإماميّة أنـّهم أجمعوا على جواز القراءة بما يتداوله القرّاء (بينهم من القراءات إلّا إنّهم اختاروا القراءة

---

١ ـ في المصدر: بطلانه.

٢ ـ الأصل: قوم.

٣ ـ مجمع البيان، ج ١، ص ١٨ (في الفنّ الخامس من المقدّمة)؛ ما بين القوسين أثبتناه من المصدر.

بما جاز بين القرّاء) وكرهوا تجريد قراءة مفردة»[١] انتهى.

و سائر علمائنا أيضاً قد صرّحوا بالتّواتر و نقل الإجماع عليه في كتب الأصول و الكلام وغيرهما، و حكموا بأنّه قطعيّ المتن و بأنّه لايثبت آحاداً إلى غيرها، و هذا الإجماع دليل واضح على نقل الخَلَف عن السَّلَف و تساوي الطّرفين والواسطة في التّواتر[٢] و بلوغ حدّه بل تجاوزه و أوضح ممّا يثبت به الإجماع النّقل بخبر العدل، بل قيل بانحصار العلم به الآن فيه، و إذاكان الإجماع المنقول بخبر الواحد العدل حجّة، فما الظّنّ بالإجماع المنقول بأخبار هؤلاء الأعلام بل أكثر علماء الإسلام و يأتي أيضاً مايؤيّده إن شاءالله.

---

١ ـ مجمع البيان، ج ١، ص ١٢.

٢ ـ أي وجود التّواتر في جميع طبقات النّقل.

الثّاني

قضاء الضّرورة به

فإنّه من أوضح ضروريّات الدّين تواترالقرآن و كونه محروساً عن التّغيير و الزّيادة و التّحريف، لايكاد يشكّ في ذلك أحد من علماء الإسلام، و يأتي في كلام السيّد المرتضى الحكم بأنّ ذلك ضروريّ - يعني بطريق التّواتر - و إنّما دخلت الشّبهة على من خالف و لايمتنع كون الضّروريّ عند جماعة بل عند الأكثر، نظريّاً عند آخرين مع حصول شبهة و اشتباه كماهنا، فقد ظنّ تساوي حكم الزّيادة و النّقصان و حصلت غفلة من الإجماع و الأدلّة مضافاً إلى البناء على الظّاهر، و ما علمنا أحداً شكّ في ذلك غير أبي العلاء المعرّي و كان ملحداً و صنّف كتاباً لبعص رؤساء اليهود في إبطال الإسلام و احتجّ فيه على نفي تواتر القرآن و كان حاذقاً جدّاً، فحصل شبهات و تمويهات و أخذ من اليهود مالاًجزيلاً، ثمّ عزم المعرّي على نقض ذلك الكتاب لبعض رؤساء المسلمين، فبذل له اليهود أموالاً أيضاً فأمسك عن نقضه و بقي كتاب المعرّي مع اليهود في هذا المعنى و نحوه، و لاريب في ضعف تلك الشّبهات بل بطلانها بما مضىٰ و يأتي

إن شاءالله.

و لا يقال: كيف تدّعون الإجماع و الضّرورة على التّواتر و معلوم أنـّه يفيد العلم و لوكان كذلك لأفاد الخصم كما أفادكم؟[١] لأنـّا نقول وجـهه مـا أفـاده السّيّد الأجلّ المرتضى علم الهدى ﷺ من اشتراط إفادة التّواتر العلم عدم سبق شبهة أوتقليد إلى السّامع بخلاف مضمونه و هذا الشّرط لابـدّ مـن اعـتباره، والوجدان شاهد بما قاله و قد اجتمع الأمران عند المعاصر، فقد مال شيخه إلى ذلك فقلّده و حصلت عنده شبهة سيأتي ردُّها إن شاءالله فلذلك لم يفده التّواتر العلم.[٢]

---

١ ـ أي لماذا هذا الإجماع و الضّرورة إنّما يفيد العلم لكم و لايفيد العلم للمعاصر؟!

٢ ـ فأجاب الشّيخ عن هذا السّؤال بما أفاده علم الهدى ﷺ لأنّه كان يعتقد أنّ التّواتر يفيد العلم إذا كان السّامع خالياً عن شبهة و تقليد بخلاف مضمون التّواتر، و كلاهما موجود في المعاصر.

الثّالث

ما نقله الطّبرسيّ في مجمع البيان عن السّيّد المرتضى [في شدّة العناية بحفظ القرآن]

إنّه استدلّ به فقال:

«إنّ العلم بصحّة نقل القرآن كالعلم بالبُلدان و الحوادث الكبار و الوقائع العظام (و الكتب) المشهورة و أشعار العرب المسطورة، فإنّ العناية اشتدّت و الدّواعي توفّرت على نقله و حراسته و بلغت إلى حدّ لم يبلغه[1] فيما ذكرناه، لأنّ القرآن معجز النّبوّة و مأخذ العلوم الشّرعيّة و الأحكام الدّينيّة و علماء المسلمين قد بلغوا في حفظه و حمايته[2] الغاية (القصوى) حتّى عرفوا كلّ شيء (اختلف) فيه من إعرابه و قراءته و حروفه و آياته، فكيف يجوز أن يكون مغيّراً أو منقوصاً مع العناية

---

١ ـ الأصل: لم تبلغ إليه.

٢ ـ الأصل: عنايته.

الصّادقة و الضّبط الشّديد؟!».[١]

و قال أيضاً:

«إنّ العلم بتفصيل القرآن و أبعاضه في صحّة نـقله كـالعلم بجـملته و جرى ذلك مجرى ما علم ضرورة من الكتب المصنّفة ككتاب سيبويه و المُزَني، فإنّ أهل العناية بهذا الشّأن [٢] يعلمون من تفصيلهما مايعلمون من جملتهما، حتّى لوأنّ مُدْخِلاً أدخل في كتاب سيبويه باباً في النّحو ليس في الكتاب، لعُرف و مُيّز و عُلم أنّه (ملحق و ليس) من أصل الكتاب، و كذا كتاب المـزني[٣] و مـعلوم أنّ العـناية بـنقل القـرآن و ضـبطه أصدق[٤] من العناية بضبط[٥] كتاب سيبويه و دواوين الشّعراء».[٦]

و ذكر أيضاً:

«إنّ القرآن كان على عهد رسول الله صلى الله عليه و آله مجموعاً مؤلّفاً على ما هو عليه الآن - و استدلّ على ذلك[٧] - بأنّ القرآن كان يدرس و يحفظ جميعه في ذلك الزّمان حتّى عيّن (على) جماعة من الصّحابة في حـفظهم له و أنّه[٨] كان يعرض على النّـبيّ صلى الله عليه و آله و يـتلى عـليه، و أنّ جمـاعة مـن

---

١ ـ مجمع البيان، ج ١، ص ١٨ (الفنّ الخامس).

٢ ـ الأصل: اللّسان.

٣ ـ مختصر المزني في فروع الشافعيّة و هو أحد الكتب الخمس المشهورة بين الشافعيّة الّتي يتداولونها أكثر تداول و هي سائرة في كلّ الأمصار كما ذكره النووي في التهذيب، للشيخ الإمام إسماعيل بن يحيى المزني الشافعيّ المتوفّى سنة ٢٦٤ أربع و ستّين و مائتين و هو أوّل من صنّف في مذهب الشافعيّ (كشف الظنون، ج ٢، ص ١٦٣٥).

٤ ـ الأصل: بضبط القرآن و نقله.

٥ ـ الأصل: أصدق من العناية بكتاب.

٦ ـ مجمع البيان، ج ١، ص ١٩.

٧ ـ الأصل: و استدلّ عليه.

٨ ـ الأصل: و إن كان.

الصّحابة مثل عبدالله بن مسعود و أُبيّ بن كعب و غيرهما ختموا القرآن على النّبيّ ﷺ (عدّة) ختمات، و كلّ ذلك يدلّ بأدنى تأمّل على أنّه كان مجموعاً مرتّباً غير مبتور و لامبثوث - و ذكر - أنّ من خالف في ذلك من الإماميّة و الحشويّة لايعتدّ بخلافهم، فإنّ الخلاف في ذلك مضاف إلى قوم (من أصحاب الحديث) نقلوا أخباراً ضعيفة ظنّوا صحّتها لايرجع بمثلها عن المعلوم المقطوع على صحّته»[1] انتهى.

و اعترض المعاصر على المرتضى:

«بأنّ هذا إنّما يصحّ إذا علم أنّه ليس لهم صارف عن حفظه و ضبطه و أنّ لهم مبالاة بحفظ الشّرع و المعلوم منهم خلافه، و لهذا صنعوا ما صنعوا، نعم يمكن القول بمقتضى هذا الدّليل في المصاحف العثمانيّة و أيّ فائدة في تواترها و عدمه؟!» انتهى.

و الجواب أنّه تشكيك فيما ثبت بالأدلّة فلايقبل، و الصّارف ممنوع، ولو سلّم فهو مخصوص ببعض النّاقلين، و القدرةُ منهم على المنع من نقله ممنوعة، فضلاً عن الإتيان بمثله أو بأقصر كلام منه ليتطرّق احتمال الزّيادة، و لو سلّم فالصّارف عن النّقل مخصوص ببعض القرآن و غاية ما يدلّ عليه لو تحقّق، هو حصول النّقص و الإسقاط و مجرّد الاحتمال كيف يعارض الأدلّة الكثيرة؟! و المانع من حفظ البعض إن ثبت لاينافي تواتر الباقي بوجه كما لايخفى، بل لاينافي تواتر السّاقط أيضاً، لأنّ المفهوم من الأخبار أنّه كان في فضل الأئمّة ﷺ و الدّاعي لهم إلى تركه قويّ. إذا ثبت التّرك فيكون ذلك عمداً و إن كان متواتراً معلوماً و لايلزم ذلك من غير هذا القسم و للمرتضى هنا أن يقول: لمانع أن يمنع أنّ هذا البيت الّذي بمكّة هوالكعبة، و أن يقول: القوم كما قلتم غصبوا الخلافة و كان لهم صارف عن حفظ الشّرع و لم يكن لهم مبالاة بالدّين، فلعلّهم هدموا الكعبة و

---

١ ـ مجمع البيان، ج ١، ص ١٩.

بنوا بيتاً في مكان آخر و سمّوها الكعبة، كما غيّروا القرآن و زادوا فيه و حرّفوه على قول المعاصر و لم يكن لهم من يمنعهم و لا يعترض عليهم، بل معلوم أنّ بني أميّة هدموه ثمّ بنوه، فلعلّهم بنوه في غير مكانه، ولقائل أن يقول: لعلّه لم يبق من القرآن آية واحدة و هذا الموجود كلّه مختلق موضوع، نعوذ بالله من ذلك و نستغفره من هذا القول. غير أنّ الحكم واحد فما أجبتم به فهو جوابنا هذا، ولمّا نقلوا المقام عن مكانه الأوّل نقل ذلك إلينا نقلاً متواتراً بغير معارض، فلو زادوا حرفاً في القرآن فضلاً عمّا فوقه لظهر واشتهر و تواتر بين الشّيعة بطريق الأولويّة قطعاً، كما تواتر النّصّ على عليّ و قد بَذل المخالفون جُهدَهم في إخفائه و إنكاره.

قال المعاصر:

«ولَعمري أنّ هذا[١] شبيه بدليل النّواصب على استحالة وجود نصّ على عليّ بأنّه لو وجد لكان متواتراً بين الأمّة لايختلف فيه أحد، لأنّ الدّواعيَ[٢] موجودة و لِما لم يتواتر نصّ علم تحقّقه. فالعجب من الّذين يطلبون[٣] هذا الدّليل كيف يتشبّثون بشبيهه و يتركون الأحاديث المعتبرة» انتهى.

والجواب المنع عن المشابهة بل الحقّ أنّ هذا نقيض ذاك و كيف لا؟! والنّواصب استدلّوا على نفي النّصّ لمجرّد وجود الدّواعي، و السّيّد المرتضى استدلّ على نفي الزّيادة و التّغيير بالإجماع و الضّرورة و تواتر النّقل و أيّد ذلك و

---

١ ـ هكذا جاء في الهامش بعد لفظ «هذا»: أي ما استدلّ به المرتضى على تواتر القرآن.

٢ ـ قد نقل عن التّفسير في هامش النسخة مانصّه:

لأنّ الإمامة أمر يشتدّ احتياج النّاس إليه و يعظم رغبتهم فيه لتبليغ الأحكام و تبيين الحلال و الحرام و إقامة الحدود و حفظ الثّغور فإذا كانت هذه الدّواعي موجودة فيه لكلّ واحد عن آحاد النّاس فيجب أن ينقلوه و لا يكتموه.

٣ ـ كذا في الأصل، و الظاهر الصحيح «يرفضون» و ما يجري مجراها.

قوّاه بوجود الدّاعي و ذلك ظاهر من أوّل كلامه و آخره.

و أيضاً فإنّ الدّاعيَ إلى نقل القرآن لايمكن منعه و دعوى وجود الصّارف لو تمّت مخصوصة بالبعض فيفيد النّقص لامجموع دعوى الخصم.

ولو سلّمنا نحن و المرتضى لقلنا ينبغي أن تظهرَ الزّيادةُ و تتواترَ، كما ظهر النّصّ و تواتر مع وجود المانع من النّقل فكيف لم يظهر له خبر؟! و حينئذٍ للسّيّد المرتضى أن يقول: لوكان الصّارف أو الدّاعي يجوز معه إحداث شيء لم يكن و دعوى أنّه من كلام الله كما تقولون و تتواتر ذلك بين جميع المسلمين، لكان يقتضي وجود نصّ في القرآن على خلافة الثّلاثة صريح لايحتمل التّأويل، و إن تنزّلنا فكان ينبغي أن يوجد ذلك في رواياتهم عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله و يتواتر ذلك كتواتر النّصّ على عليّ عليه السلام فضلاً عن تواتر القرآن، و ذلك غير موجود قطعاً مع أنّ الدّاعي هناك أقوى، ثمّ إنّ العادة قاضية قطعاً بأنّه لو أمكنهم الزّيادة لزادوا أهمّ الأشياء عندهم و هو ما قدّمناه لقوّة الدّاعي.

الرّابع

[ثبوت تواتره بالتّتبع]

تتبّع الأخبار و تصفّح الآثار من كتب الأحاديث و التّواريخ و غير ذلك، فإنّه يعلم قطعاً أنّ القرآن كان في غاية الشّهرة و التّواتر بحسب نقله من الصّحابة ألوف كثيرة، فإنّهم كانوا في غاية الكثرة و نَقَلته من التّابعين أكثر منهم، و إنّه مازال يزيد، و قد تقدّم في كلام أنّه كان مجموعاً مؤلّفاً على عهد رسول الله صلّى الله عليه وآله و يأتي كثير ممّا يدلّ على ذلك، فظهر أنّه بلغ حدّ التّواتر بل زاد عليه بمراتب كثيرة.

الخامس

[تعلّق أحاديث الأئمّة عليهم السلام في القرآن بهذا المصحف]

الأحاديث المتواترة عن الأئمّة عليهم السلام في الأمربتعلّم القرآن و قراءته بهذه القراءات و الوعد بالثّواب الجزيل على تلاوة كلّ حرف منه و هو دليل على نفي الزّيادة و التّحريف و إلّا لكان الأمر بقراءتها قبيحاً و لزم أن تكون تلاوتها محرّمة و إذا انتفى ذلك لم يبق شبهة في التّواتر فإنّه معلوم أوّلاً و إنّما عرضت هذه الشّبهة فيه، و لا تمنع التّقيّة عن ورود نهي عن تلاوة الزّيادة و التّحريف ولو وجدت لاتقدّم، و أيضاً فإنّ الأحاديث المتخالفة للتّقيّة أكثر من أن يحصى حتّى ورد الطّعن في نسبهم و لعنهم و إبطال امامتهم[1] و هوأعظم ممّا نحن بصدده.

---

١ ـ عني به غاصبي الخلافة.

السّادس

[الأحاديث النبويّة في الأمر بقراءة سُوَر القرآن من أوّله إلى آخره]

الأحاديث الواردة عن النّبيّ ﷺ بقراءة سورةً سورةً من أوّله إلى آخره و الوعد بالثّواب الجزيل، و كذلك عن الأئمّة عليهم السلام على موافقتها، و هو دليل على أنّه كان مجموعاً في زمانه وأنّه ما زال مشهوراً متواتراً بين المسلمين و لايتصوّر التّعلّل بالتّقيّة هنا لعدم جوازها على النّبيّ ﷺ، و لأنّ جميع ذلك ابتداء من غير سؤال صادر عن اختيار من غير ضرورة، و أمّا الطّعن في بعض تلك الأحاديث و دعوى أنّه موضوع كما نقله الشّهيد الثّاني في شرح دراية الحديث[1] فجوابه:

أوّلاً: أنّ الطّعن من العامّة فلايقبل مع رواية الخاصّة له.

و ثانياً: أنّ الطّعن من واحد من العامّة و هو معارض برواية الباقين له و رواية الشّيعة.

و ثالثاً: أنّ الطّعن في سند واحد من أسانيده فيبقى غيره سالماً من ذلك.

---

١ ـ الدّراية مع شرحه، ص ٥٧.

و رابعاً: أنّه في حديثين منها فيبقى غيرها خالياً منه.

و خامسها: أنّ طريق الطّعن ضعيف جدّاً فلايقبل في مثل ذلك بخلاف أصل الحديث.[١]

---

١ ـ قد ورد في هامش النّسخة مانصّه: لِما ورد في عدّة أحاديث من بلغه شيء من الثّواب فصنعه كان له و إن لم يكن على ما بلغه، والحكم المقصود هذا موجود في المجموع الّذي لايقصر عن التّواتر فضلاً عن الشّياع «منه».

السّابع

[الأحاديث الواردة في الأمر بختم القرآن]

الأحاديث الكثيرة الدّالّة على الأمر بختم القرآن بمكّـة، و في يـوم مـعيّن، و أوقات مخصوصة، والوعد بالثّواب على من ختم القرآن ثمّ شرع فيه، و الأدعية المأثورة عند ختم القرآن. و كلّ ذلك دليل على ما قلناه و إلّا لزم الإغراء بالجهل و تكليف ما لايطاق، و كلاهما باطل و الحمل على إرادة هذا الموجود كافٍ في نفي الزّيادة و التّحريف و صحّة التّواتر فيه، الّذي قامت عليه الأدلّة.

الثّامن

[أحاديث قراءة القرآن في الصّلاة]

الأحاديث المتواترة في الأمر بقراءة القرآن في الصّلاة الفريضة و النّافلة لسوَر مخصوصة و مطلقة، حتّى أنّ أكثر السّورقد ورد التّرغيب في قراءتها في الصّلاة خصوصاً، و الباقي عموماً من غير معارض، و الإجماع منعقد على ذلك عدا ما استثنى بسبب آخر كالعزيمة في الفريضة بسبب السّجود، و كيف يتصوّر صحّة ذلك مع وجود الزّيادة و التّحريف؟ و هل يجب على الأئمّة هدايةُ النّاس أوإضلالهم؟! مع أنّ ما ليس بقرآن لو قرئ في الصّلاة لأبطلها، و هوأيضاً بدعة محرّمة يجب النّهي عنها و يتعيّن التّنبيه عليها و التّقيّة لاتمنع من ذلك كنظائره بل ما هو أقوى منه كما مّر. فما كان ينبغي أن يرد نصّ واحد على أنّ سورة كذا لايجوز قراءتها في الصّلاة؟! هذا مع شفقة الأئمّة عليهم السلام و تعليمهم لهم جميعَ أحكام الشّريعة و نهيهم لهم من العمل بما وافق التّقيّة من غير الضّرورة إلى غير ذلك من القرائن على ما قلناه.

التّاسع

[فقدان نقل يدلّ على عدم التّواتر]

أنّه قد نقل و اشتهر من الأحوال الجزئيّة و المحاورات بين الصّحابة و التّابعين ممّا لا فائدة فيه و لا يترتّب عليه شيء من الأحكام الشّرعيّة، و من المعلوم عادة أنّه لو وقع ما ادّعاه المعاصر لاشتهر غاية الاشتهار بل تواتر، و لم ينقل إلّا أنّه كان يحصل الشّكّ عند بعضهم في آية ثم يحصل اليقين من جماعة آخر فيكتبونها و يزول الشّكّ و الخلاف. فكيف لم ينقل أنّهم زادوا آية واحدة أو كلمة واحدة كما نقل ماذكرناه و يأتي إن‌شاءالله. بل حصل بطريق أقوى أنّه مازال مجموعاً في زمنه عليه السلام و بعده و قد تقرّر أنّ ما يعمّ به البلوى يتعيّن ظهور راية[1] له، كما قال عليّ عليه السلام: «لوكان إله آخر لأتتك رُسُلُه و لرأيت آثار مملكته»[2] حتّى أنّ جماعة من المحقّقين جزموا بصحّة الاستدلال بمثلها منهم المحقّق في المعتبر مع حكمهم في غير مايعمّ به البلوى فإنّ عدم الدّليل لايدلّ على عدم المدلول.

---

١ ـ كذا، و لعلّها من خطأ الكتبة و الصّحيح «دراية».

٢ ـ وسائل الشّيعة، ج ٢٧، ص ١٧٥.

العاشر

[لزوم بطلان الاستدلال بالقرآن مطلقاً]

لوكان ما قاله المعاصر حقّاً لما أمكن الاستدلال بالقرآن على شيء و لا أمكن الوثوق بشيء منه و لا الاعتماد عليه و لاقراءة شيء منه[1] أصلاً في غير وقت التّقيّة بل و لا في التّقيّة لعدم الضّرورة إلى التّلاوة و عدم وجوبها في غير الصّلاة عندهم، و إنّما يَلْزَمُ جَميع ما ذُكِرَ لأنـّه يُحْتَمَلُ -على قوله- في كلّ كلمة منه بل كلّ آية، أن تكونَ زائدةً أو محرّفة مغيّرة، فلايبقى للإسلام دليل يوثق به و يقطع بصحّة سنده، إذ هوعلى تقدير قوله ظنّيّ المتن و الدّلالة بل لايكاد يوجد الظّنّ أيضاً لما يأتي إنشاءالله تعالى. و اللّازم باطل قطعاً بالنّصّ و الإجماع من جميع العلماء على الاحتجاج به و الاستدلال بجملته و تفاصيله، و استدلالُ الأئمّة عليهم السلام به أكثر من أن يحصى وكذا أمرهم بالعمل [به] و دعواه أنـّه ليس هوالقرآن الصّحيح لكنّه بحكم الصّحيح لايخفى عليك حالها و فسادها و قصور دليلها و كونه في الحقيقة دالاًّ على ماقلنا كما يأتي بيانه إنشاءالله، و الاستدلال بنصّ ورد في تفسيره خبر يأتي مافيه.

---

١ ـ الأصل: منه شيء.

الحادي عشر

[أنّه يلزم كون القرآن خبراً واحداً فهو باطل]

أنّ تجويز الزّياة و التّحريف و نفي التّواتر الّذي ذكرتموه يـوجب أن يكـون القرآن كلّه خبراً واحداً خالياً من القرينة، غير صحيح ولاحسن و لاموثّق، بل يكون على قولكم ضعيفاً غاية الضّعف، بل يكون روايته ساقطة إذ هو متّصل براوٍ واحد ضعيف جدّاً، بل لم يثبت إسلامه و قد انحصر نقله فيه و اللّازم باطل بغير شكّ فالملزوم مثله.

الثّاني عشر

[أحاديث العرض على القرآن]

الأحاديث الكثيرة جدّاً الدّالّة على وجوب العمل بالقرآن و وجوب العرض عليه عند الشّكّ في حديث و عند اختلاف الحديث بل مطلقاً، و مادلّ على صحّته و سلامته من الزّيادة و التّحريف نصّاً، و أحاديث التّحكيم و قول عليّ عليه السلام : «إنّ هذا القرآن، إنّما هو خطّ مسطور بين الدّفّتين»[1] و «إنّ هذا كتاب الله الصّامت و أنا كتاب الله النّاطق»[2] إلى غير ذلك. و جميع ما أشرنا إليه ينافي تجويز الزّيادة. و عرض القرآن على الحديث كما يفهم من قول المعاصر يستلزم الدّور كما يأتي تحقيقه إن شاءالله.

---

١ ـ نهج البلاغة، خطبة ١٢٥؛ الأصل: هذا القرآن هو المكتوب بين.

٢ ـ وسائل الشّيعة، ج ٢٧، ص ٣٤.

فصل

[في الأخبار الدالّة على عدم تحريف الكتاب]

روى الشّيخ الجليل الحسن بن عليّ بن شعبة الحلبيّ[1] و هو من أجلّاء علمائنا في كتاب تحف العقول عن آل الرّسول عليهم السلام عن مولانا عليّ بن محمّد الهادي عليه السلام في رسالة طويلة كتبها إلى الشّيعة أوّلها:

«بسم الله الرّحمن الرّحيم، من عليّ بن محمّد سلام (عليكم و) على من اتّبع الهدى و رحمة الله و بركاته فإنّه ورد عليّ كتابكم و فهمت ما ذكرتم من اختلافكم في دينكم و خوضكم في القدر[2] - إلى أن قال - اعلموا رحمكم الله، إنّا نظرنا في الآثار و كثرة ما جاءت به الأخبار فوجدناها عند جميع من ينتحل الإسلام (ممّن يعقل عن الله جلّ و عزّ) لاتخلومن

---

١ ـ قال المحدّث القمي في حقّه: «حسن بن عليّ بن شعبة،شيخ فاضل محدّث فقيه من أجلّاء علماء الإماميّة رضوان الله عليهم صاحب كتاب تحف العقول و التّمحيص و أخذوا عصره مقدّماً على الشّيخ المفيد» (هديّة الأحباب، ص ٦٩). أقول: المشهور أنّه أبن‌شعبة الحرّانيّ ولكن نقل في بعض المواضع «حلبيّ» عوضاً عنه.

٢ ـ الأصل: اختلافكم في القضاء و القدر.

معنيَّيْن، إمّا حقّ فيُتَّبع، و إمّا باطل فيُجْتَنَب، و قد أجمعت الأمّة قاطبة لا اختلاف بينهم على أنّ القرآن حقّ لاريب فيه عند جميع أهل الفرق و في حال اجتماعهم مقرُون بتصديق الكتاب و تحقيقه مصيبون مهتدون، و ذلك بقول رسول‌الله صلى الله عليه وآله : لا تجتمع أمّتي على ضلالة[١]، فأخبر أنّ جميع ما اجتمعت عليه الأمّة كلّها حقّ، (هذا) إذا لم يخالف بعضها بعضاً و القرآن حقّ لا اختلاف بينهم في تنزيله و تصديقه فإذا شهد القرآن بتصديق خبر و تحقيقه و أنكر الخبر طائفة من الأمّة لزمهم الإقرار به ضرورة حين اجتمعت[٢] في الأصل على تصديق الكتاب (و تنزيله) فإن هي جحدت و أنكرت لزمها الخروج من الملّة»[٣] الحديث.

روى الشّيخ الجليل رئيس المحدّثين ابوجعفر ابن بابويه في كتاب عيون الأخبار في باب ما روى عن الرّضا عليه السلام من الأخبار و المجموعة، قال: حدّ ثنا جعفربن محمّد بن مسرور، عن محمّد بن عبدالله بن جعفر الحميريّ، عن أبيه، عن إبراهيم بن هاشم، عن الرّيان بن صلت قال: قلت للرّضا عليه السلام: (يابن رسول الله) ما تقول في القرآن؟ فقال: «كلام‌الله، لاتتجاوزوه، و لاتطلبوا الهدى في غيره فتضلّوا»[٤].

و روى الشّيخ أبومنصور أحمد بن عليّ بن أبي طالب الطبرسيّ في كتاب الاحتجاج، في احتجاج أميرالمؤمنين عليه السلام على جماعة من المهاجرين و الأنصار في خلافة عثمان بعد ما اجتمعوا فذكروا قريشاً و فضائلها، و الحديث طويل و

---

١ ـ بحارالأنوار، ج ٢٩، ص ٣٦؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٩، ص ٧.

٢ ـ الأصل: حيث اجتمعوا.

٣ ـ الأصل: عن الملّة؛ تحف العقول عن آل الرّسول، باب كلمات الإمام عليّ بن محمّد الهادي، ص ٤٥٨.

٤ ـ عيون الأخبار، ج ١، ص ٦٢.

فيه: إنّ طلحة سأل عليّاً عليه السلام، فقال: (يا أباالحسن شيئاً أريد أن أسألك عنه)[١] رأيتك خرجت بثوب مختوم فقلتَ: أيّها النّاس إنّي لم أزل مشتغلاً برسول الله صلى الله عليه وآله بغسله و كفنه (و دفنه) ثمّ اشتغلت بكتاب الله حتّى جمعته، فهذا كتاب الله عندي مجموعاً لم يسقط حتّى [٢] حرف واحد. ولم أر ذلك الّذي كتبتَ[٣] و ألّفتَ، و قد رأيت عمر بعث إليك أن ابعث[٤] به إليّ[٥] فأبيت أن تفعل، فدعا عمر النّاس فإذا شهد رجلان[٦] على آيه كتبها، و إن لم يشهد عليها غير رجل واحد أرجأها فلم يكتب،[٧] فقال عمر: ـو أنا أسمع ـإنّه قد قتل يوم اليمامة[٨] قوم كانوا يقرأُون قرآنا لايقرأه غيرهم، فقد ذهب و جاءت شاة إلى صحيفة وكتاب يكتبونها فأكلتها و ذهب مافيها و الكاتب يومئذ عثمان و سمعت عمر و أصحابه[٩] الّذين ألّفوا ما كتبوا على عهد عمر و على عهد عثمان يقولون: إنّ الأحزاب كانت تعدل سورة البقرة، و إنّ النّور ستّون و مائة آية، و الحجر تسعون و مائة آية، فما هذا؟ و ما يمنعك (يرحمك الله) أن تخرج كتاب الله إلى النّاس؟ و قد عهد عثمان حين أخذ ما ألّف عمر فجمع له الكتاب و حمل النّاس على قراءة واحدة، فمزّق مصحف أبيّ بن كعب و ابن مسعود و أحرقهما بالنّار.

فقال له عليّ عليه السلام: يا طلحة، إنّ كلّ آية أنزلها الله (جلّ و علا) على محمّد عندي بإملاء رسول الله صلى الله عليه وآله و خطّ يدي، و تأويل كلّ آية أنزلها على محمّد صلى الله عليه وآله عندي

---

١ ـ من المصدر.
٢ ـ الأصل: عنّي.
٣ ـ الأصل: جمعت.
٤ ـ الأصل: بعث.
٥ ـ الأصل: اليّ به.
٦ ـ الأصل: شاهدان.
٧ ـ الأصل: غير شاهد لم يكتبها.
٨ ـ الأصل: باليمامة.
٩ ـ الأصل: الصّحابة.

بإملاء رسول‌الله صلى الله عليه وآله،[١] و كلّ حلال و حرام أوحدّ أوحكم أوشيء تحتاج إليه الأمّة.

إلى أن قال طلحة: لا أراك يا أباالحسن أجبتنى عمّــا سألتك عنه من القرآن ألاتظهره للنّاس؟ فقال: يا طلحة عمداً كففت عن جوابك، فأخبرني عمّا كتب عمر و عثمان أقرآن كلّه أم فيه ما ليس بقرآن؟ فقال طلحة: بل قرآن كلّه (قال: نعم، ثمّ)[٢] قال: إن أخذتم بما فيه نجوتم من النّار و دخلتم الجنّة، فإنّ فيه حجّتنا و بيان حقّنا و فرض طاعتنا. قال طلحة : حسبي، أمّا إذا كان قرآنا فحسبي. ثمّ قال طلحة: فأخبرني عمّا في يدك من القرآن و تأويله و علم الحلال و الحرام إلى من تدفعه و مَن صاحبه بعدك؟

قال : (إنّ الّذي أمرني رسول‌الله صلى الله عليه وآله) أن أدفعه إليه[٣] وصيّي و أولى النّاس بعدي بالنّاس ابني الحسن، ثمّ يدفعه ابني الحسن إلى ابنى الحسين، ثمّ يصير[٤] إلى واحد بعد واحد من ولد الحسين حتّى يرد آخرهم (على رسول‌الله صلى الله عليه وآله)[٥] حوضه و هم مع القرآن لا يفارقونه و القرآن معهم لايفارقهم»[٦] [٧] الحديث.

قال الطّبرسيّ:

«و في رواية أبي‌ذرّ الغفاريّ أنـّه قال: لمّــا توفّي رسول‌الله صلى الله عليه وآله جمع عــليّ عليه السلام القرآن و جاء به إلى المهاجرين و الأنصار و عرضه عليهم لما قد أوصاه (بذلك)

---

١ ـ جملة: «عندي بإملاء رسول‌الله صلى الله عليه وآله» لا توجد في المصدر.

٢ ـ من الأصل.

٣ ـ الأصل: إلى.

٤ ـ الأصل: تصير.

٥ ـ من الأصل.

٦ ـ الأصل: و هم مع القرآن و القرآن معهم لايفارقهم و لايفارقونه.

٧ ـ الاحتجاج، ج ١، ص ١٥٣.

رسول الله ﷺ فلمّا فتحه أبوبكر خرج في أوّل صفحة فتحها[١] فضائح القوم فوثب عمر فقال: يا عليّ اردده فلا حاجة لنا فيه، فأخذه عليّ عليه السلام[٢] و انصرف. ثمّ أحضروا زيدبن ثابت – و كان قارياً للقرآن – فقال له عمر: إنّ عليّاً جاء[٣] بالقرآن و فيه فضائح المهاجرين و الأنصار و قد رأينا[٤] أن نؤلّف القرآن و نسقط منه ما كان فضيحة و هتكاً للمهاجرين و الأنصار[٥] فأجابه زيد إلى ذلك – ثمّ ذكر أمرهم لخالد بقتل عليّ عليه السلام فلم يقدر إلى أن قال – فلمّا استخلف عمر سأل عليّاً عليه السلام أن يدفع إليهم القرآن (فيحرّفوه فيما بينهم).

فقال: يا أباالحسن إن جئت بالقرآن الّذي (كنت قد) جئت به إلى[٦] أبي بكر حتّى نجتمع عليه، فقال عليه السلام: هيهات، ليس إلى ذلك من سبيل، إنّما جئت به إلى أبي بكر لتقوم الحجّة عليكم (و لاتقولوا يوم القيامة: إنّا كنّا عن هذا غافلين،أو تقولوا: ما جئتنا به، إنّ القرآن الّذي عندي لايمسّه إلاّ المطهّرون و الأوصياء من ولدي»[٧] فقال عمر: فهل لإظهاره وقت معلوم؟ فقال: نعم، إذا قام القائم من وُلدي يظهر و يحمل النّاس عليه».[٨]

أقول: قد عرفت من هذين الحديثين و أمثالهما الحكم منهم عليهم السلام بأنّ هذا القرآن حقّ صحيح كلّه و أنّه خالٍ من الزّيادة و التّغيير، و الّذي يفهم منهما من حصول النّقص محتمل لكونه تأويلاً نزل مع التّنزيل، و على ذلك قرائن ظاهرة

---

١ ـ الأصل: صفحها.
٢ ـ الأصل: فأخذ عليّ.
٣ ـ الأصل: جاءنا.
٤ ـ الأصل: رأيت.
٥ ـ الأصل: ما فيه فضيحة و هتك لهم.
٦ ـ الأصل: على عهد أبي بكر.
٧ ـ هذه العبارات من المصدر.
٨ ـ الاحتجاج، ج ١، ص ١٥٥.

من هذين الخبرين و غيرهما و يحتمل كونه وحياً غير قرآن كما مرّ في كلام الصّدوق، و يحتمل كونه منسوخاً، و يحتمل وجوهاً أُخر. و يظهر من الثّاني أنّ الإسقاط كان مخصوصاً بما فيه فضائح القوم و من جملته النّصوص على الأئمّة، فإنّ ظهورها يستلزم فضيحتهم بمخالفتها، فلايبقى شكّ في عدم إسقاط [غير] هذا القسم، و ذلك لاينافي تواتر السّاقط فضلاً عن الموجود و قبولهم للشّاهدين دون شاهد إنّما كان حيلة و وسيلة إلى إسقاط ما فيه فضائحهم إذا كانوا يعلمون لا يواجههم بها اثنان لشدّة التّقيّة و كثرة المنافقين الموافقين لهم و قلّة أعدائهم التّابعين لأميرالمؤمنين عليه السلام. و ناهيك أنّه[1] قد تبعهم و تابعهم يومئذ ألوف كثيرة لايحصى عددهم و تابع أميرالمؤمنين أربعة أنفس و ذلك واضح، و احتمال التّقيّة تقدّم القول فيه و يأتي نحوه إن شاءالله.

روى الشّيخ الأجلّ، ثقة الإسلام، محمّدبن يعقوب الكليني رحمه الله بإسناده عن أبي جعفر عليه السلام قال: «تعلّموا القرآن فإنّ القرآن يأتي يوم القيامة في أحسن صورة»[2] الحديث.

و عن رسول الله صلى الله عليه و آله قال: «إذا التبسَت عليكم الفتن كقطع اللّيل المظلم فعليكم بالقرآن، فإنّه شافع مُشفّع، و من جعله أمامه[3]، قاده إلى الجنّة»[4] الحديث.

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «إنّ هذا القرآن فيه منار الهدى و مصابيح الدّجى، فَلْيَجْلُ جالٍ بصره و يفتح للضّياء نظره، فإنّ التّفكّر حياة قلب البصير»[5] الحديث.

---

١ ـ رجل ناهيك من رجل: كافيك أن تطلب غيره.

٢ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، ح ١.

٣ ـ الأصل: إماماً، المشهور «أمامه» ولكن يمكن أن يُقرأ «إمامه» بكسر الهمزة.

٤ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، ح ٢.

٥ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، ح ٥.

و عن أميرالمؤمنين عليه السلام قال : «اعلموا أنّ القرآن هدى النّهار و نور اللّيل المظلم على ما كان من جَهْدٍ وَ فاقَةٍ».(١) و عنه عليه السلام: «تعلّموا القرآن، فإنه يأتي يوم القيامة صاحبه - إلى أن قال - ثمّ يقال له: اقرأ أوراق فكلّما قرأ آية سعد درجة».(٢)

و عن أبي عبدالله عليه السلام: «من قرأ القرآن و هو شابّ مؤمن، اختلط القرآن بلحمه و دمه، و جعله الله عزّ و جلّ مع السّفرة الكرام البَرَرة».(٣)

و عن عليّ بن الحسين عليه السلام، أنّه سئل: أيّ الأعمال أفضل؟ قال: «الحالّ المرتحل» قيل : و ما الحالّ المرتحل؟ قال : «فتح القرآن و ختمه كلّما حَلّ في أوّله ارتحل في آخره».(٤)

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «من قرأ القرآن فهو غنيّ لاغنىٰ بعده».(٥)

و عنه عليه السلام قال: «القرآن عهد الله إلى خلقه، فقد ينبغي للمرء المسلم أن ينظر في عهده، و أن يقرأ منه في كلّ يوم(٦) خمسين آية».(٧)

و عن عليّ بن الحسين عليهما السلام قال: «آيات القرآن خزائن، فكلّما فتحت خزانة(٨) ينبغي لك أن تنظر (ما) فيها».(٩)

و عن أميرالمؤمنين عليه السلام قال: «البيت الّذي يقرأ فيه القرآن و يذكر الله

---

١ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، ح ٦؛ «على ما كان من جهد و فاقة» أي و إن كان على شدّة و فاقة.

٢ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، باب فضل حامل القرآن، ح ٣؛ نقل هذا الخبر في الأصل عن أميرالمؤمنين عليه السلام ولكن لايخفى عدم صحّتها.

٣ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، باب فضل حامل القرآن، ح ٤.

٤ ـ بحارالانوار، ج ٩٢، ص ٢٠٤.

٥ ـ بحارالأنوار، ج ٩٢، ص ١٨٧.

٦ ـ الأصل: في كلّ يوم منه.

٧ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، باب في قراءته، ح ١.

٨ ـ الأصل: خزينة.

٩ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، باب في قراءته، ح ٢.

(عزّوجلّ) فيه، تكثر بركته[1] و تحضره الملائكة»[2] الحديث.

و عن أبي جعفر عليه السلام قال: «من قرأ القرآن قائماً في صلاته كتب الله له بكلّ حرف مائة حسنة، و من قرأه في صلاته جالساً كتب الله له بكلّ حرف خمسين حسنة، و من قرأه في غير صلاته[3] كتب الله له بكلّ حرف عشر حسنات».[4]

في حديث آخر نحوه و زاد فيه: «و (إن) استمع القرآن كتب الله له بكلّ حرف حسنة».[5]

و عن ابي عبدالله عليه السلام نحوهما و زاد عليهما في التّفاصل و الوعد بالثّواب الجزيل.[6]

و عنه عليه السلام: «من قرأ القرآن في المصحف مُتّع ببصره، و خفّف عن والديه، و إن كانا كافرين».[7]

و عنه عليه السلام قال: «كان أصحاب محمّد صلى الله عليه وآله يقرأ (أحدهم) القرآن في شهر أو أقلّ»[8] الحديث.

و عنه عليه السلام، أنّه سئل عن تنزيل القرآن، فقال: «اقرأُوا كما عُلِّمتم».[9]

و عن أبي ابراهيم عليه السلام قال: «من استكفى بآية من القرآن من المشرق إلى المغرب كفي، إذا كان بيقين».[10]

---

١ ـ الأصل: يكثر خيره.

٢ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، باب البيوت الّذي يقرأ فيها القرآن، ح ٣.

٣ ـ الأصل: صلاة.

٤ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، باب ثواب قراءة القرآن، ح ١.

٥ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، باب ثواب قراءة القرآن، ح ٣؛ الأصل: استمع للقرآن.

٦ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، باب ثواب قراءة القرآن، ح ٦.

٧ ـ وسائل الشّيعة، ج ٤، ص ٨٥٣.

٨ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، باب في ذكركم يقرأ القرآن و يختم، ح ٢.

٩ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، باب النّوادر، ح ١٥.

١٠ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، باب فضل القرآن، ح ١٨؛ الأصل: بآية واحدة من المشرق إلى

و عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «إذا ورد عليكم حديثان مختلفان فأعـرضوهما على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فخذوه، و ما خالف كتاب الله فردّوه».[١]

و عنه عليه السلام: «كلّ شيء مردود إلى الكتاب و السّنّة، و كلّ حديث لايوافـق القرآن فهو زخرف».[٢]

و اعلم أنّ كلّ واحدة من هذه الأحاديث له موافقات كثيرة جدّاً متفرّقة في أماكنها من كتب أصحابنا المـعتمدة، تـركتها خـوف الإطـالة و لهـذا تـركت أسانيدها و إنّما القصد التّبرّك بإيراد هذه النّبذة، فلايرد أنّ بعضها ضعيف السّند و بعضها ضعيف الدّلالة فإنّها مع ما هو بمعناها لكثرتها و تعاضدها و تضمّنها أمراً معلوم و موافقتها للأدلّة السّابقة لايـبقى مـعها لمـنصف شكّ و لاريب أنّ جواب شبهة المعاصر كاف في هذا المقام و الله الموفّق.

☜ المغرب.

١ ـ وسائل الشّيعة، ج ٢٧، ص ١١٢؛ الأصل: إذا جاءكم عنّا حديثان فأعرضوهما، و ما خـالف كتاب الله فدعوه.

٢ ـ مستدرك الوسائل، ج ١٧، ص ٣٠٤؛ الأصل: إلى كتاب الله و سنّة نبيّه صلى الله عليه و آله و كلّما لم يـوافـق القرآن من الحديث فهو زخرف.

فصل

[في ذكر شبهات المعاصر]

قال بعد ما نقلناه عنه سابقاً من قوله:

و نحن نذكر ماروي من طرق المخالفين في جمع القرآن و في اختلاف القـرّاء ليعلم النّاظر أنّ هذا المشهور – يعني تواتر القرآن – من المشاهير الّتي لا أصل لها. روى البخارى في صحيحه[1]، عن زيدبن ثابت قال:

«أرسل إليّ أبوبكر (مقتل أهل اليمامة، فاذا عمربن الخطّاب عنده)، فقال (ابوبكر رضي الله عنه): إنّ عمر أتاني فقال: إنّ القتل قد استحرّ[2] (يوم اليمامة) بقرّاء القرآن و إنّي أخشى أن يستحرّ القـتل بـالقرّاء[3] في مـواطـن فيذهب كثيرمن القرآن، و إنّي أرى أن تأمر بجمع القرآن (قلت لعمر: كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال عمر: هذا والله خير، فـلم

---

١ ـ الأصل: صحيحة، ولكن اخترنا ما في المتن مع أنّه يمكن حمله على «رواية صحيحة».

٢ ـ استحرّ القتل: اشتدّ.

٣ ـ الأصل: بقرّاء القرآن.

يزل عمر يراجعنى حتّى شرح الله صدري لذلك، و رأيت في ذلك الّذي رأى عمر)[١] قال زيد: قال أبوبكر (لي): إنّك[٢] رجل (شابّ) عاقل لانتّهمك، و قدكنت تكتب الوحي لرسول اللهﷺ فتتّبع القرآن فاجمعه، (فوالله لوكلّفوني نقل جبل من الجبال ماكان أثقل عليّ ممّا أمرني به من جمع القرآن، قلت: كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول‌الله؟ قال: هو والله خير، فلم يزل أبوبكر يراجعني حتّى شرح الله صدري للّذي شرح له صدر أبي‌بكر و عمر (رضي الله عنهما)[٣] فتتبّعت القرآن أجمعه من العُسُب[٤] و اللّخاف[٥] و صدور الرّجال، و وجدت آخر سورة التّوبة مع أبي‌خزيمة الأنصاريّ و لم أجدها مع (أحد) غيره: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِن أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [٦] (حتّى خاتمة براءة) فكانت الصّحف عند أبي‌بكر حتّى توفّاه الله، ثمّ عند عمر حياته، ثمّ عند حفصة بنت عمر».[٧]

و أخرج ابن (أبي) داود[٨] قال:

---

١ ـ من المصدر.

٢ ـ الأصل: وأنت.

٣ ـ من المصدر.

٤ ـ ج العسيب، عسيب الذّنب: عَظمه، و العسيب جريدة النّخل المستقيمة يُكشطُ خوصها.

٥ ـ ج اللَّخْفَة: حجر أبيض.

٦ ـ التّوبة: ١٢٨.

٧ ـ صحيح البخاريّ، ج ٣، باب جمع القرآن، ح ٤٩٨٦.

٨ ـ عبدالله‌بن سليمان‌بن الأشعث الأزديّ السجستانيّ، أبوبكربن أبي‌داود: من كبار حفّاظ الحديث، له تصانيف من كتبه: «المصاحف» و «المسند» و «السنن» و «التفسير» و «القراءات» و «النّاسخ و المنسوخ» (الأعلام، ج ٤، ص ٩١).

«فقام في النّاس فقال[١]: من كان تَلَقّ[٢] (من) رسول الله ﷺ شيئاً من القرآن فليأتنا به،[٣] و كانوا كتبوا[٤] ذلك في الصّحف و الألواح و العسب[٥]، وكان لايقبل من أحد شيئاً حتّى يشهد شهيدان».[٦]

و في حديث آخر أنّ أبابكر قال لعمر و زيد:

«اقعدا[٧] على باب المسجد فمن جاءكما بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتباه».[٨]

و في رواية أخرى قال:

«أوّل من جمع القرآن أبوبكر و كتبه زيد، (و كان النّاس يأتون زيدبن ثابت)، فكان لايكتب آية[٩] إلاّ بشاهدي عدل و إنّ آخر (سورة) براءة لم توجد إلّا مع[١٠] خزيمة بن ثابت، فقال: اكتبوها، فإنّ رسول الله ﷺ جعل شهادته بشهادة[١١] رجلين فكتب، و إنّ عمر أتى بآية الرّجم فلم يكتبها لأنّه كان وحده».[١٢]

و قال حارث المُحاسبيّ[١٣] في كتاب فهم السّنن:

---

١ ـ الأصل: قدم عمر فقال.

٢ ـ الأصل: يُلقي.

٣ ـ الأصل: فليأت.

٤ ـ الأصل: يكتبون.

٥ ـ الأصل: والعسب و الألواح.

٦ ـ المصاحف، ص ١٧؛ الأصل: حتّى يشهد شاهدان.

٧ ـ في المصدر: اقعدوا.

٨ ـ المصاحف، ص ١٢.

٩ ـ الأصل: و كان... بآية.

١٠ ـ الأصل: لم يجدها إلّا عند.

١١ ـ الأصل: شهادة.

١٢ ـ الإتقان، ج ١، ص ١٦٧.

١٣ ـ الحارث بن اسد، أبوعبدالله المحاسبيّ، أحد من اجتمع له الزّهد و المعرفة بعلم الظاهر و

«كتابة القرآن ليس بمحدثة، فإنّهﷺ كان يأمر بكتابته و لكنّه كان مفرّقاً في الرّقاع (والأكتاف) و إنّما أمر الصّدّيق[١] بنسخها من مكان إلى مكان مجتمعاً، و كان ذلك بمنزلة أوراق وجدت في بيت رسول اللهﷺ فيها القرآن منتشر، فجمعها جامع و ربطها بخيط حتّى لايضيع منها شيء».[٢]

و في موطأ مصنّف ابن وهب[٣] قال:

«جمع أبوبكر القرآن في قراطيس و قد كان سأل زيد (بنَ ثابت في ذلك) فأبى حتّى استعان عليه بعمر ففعل».[٤]

و في مغازي موسى بن عُقْبة[٥] عن ابن شهاب، قال:

«لمّا أصيب المسلمون باليمامة فزع أبوبكر و خاف أن يهلك من القرّاء طائفة،[٦] فأقبل النّاس بما كان معهم و عندهم حتّى جمع على عهد أبي‌بكر في الورق فكان (أبوبكر) أوّل من جمع القرآن في الصّحف».[٧]

قال ابن حجر: و في رواية قال زيد:

☜ الباطن... و للحارث كتب كثيرة في أصول الدّيانات و الرّدّ على المخالفين من المعتزلة (تاريخ بغداد، ج ٨، ص ٢١١؛ انظر: وفيات الأعيان، ج ٢، ص ٥٧).

١ ـ الأصل: أبوبكر.

٢ ـ الإتقان، ج ١، ص ١٦٨.

٣ ـ الموطأ الصّغير – لابي محمّد عبدالله بن وهب المالكيّ المقري (المتوفّى سنة ١٣٧ سبع و تسعين مائة) (كشف الظّنون، ج ٢، ص ٧٢٤).

٤ ـ الإتقان، ج ١، ص ١٦٩؛ ما بين القوسين من المصدر.

٥ ـ موسى بن عقبة بن أبي‌عيّاش الأسديّ بالولاء، أبومحمّد، مولى آل‌الزبير، عالم بالسيرة النبويّة من ثقات رجال الحديث، من أهل المدينة، مولده و وفاته فيها، له كتاب المغازي (الأعلام، ج ٧، ص ٣٢٥).

٦ ـ في المصدر: أن يذهب من القرآن طائفة.

٧ ـ الإتقان، ج ١، ص ١٦٩؛ في الأصل: فأقبل النّاس بما عندهم و ما معهم.

«فأمرني أبوبكر فكتبته في قِطَع الأديم و العُسُب، فلمّا هلك أبوبكر وكان عمر، كتبتُ ذلك في صحيفة واحدة، فكانت عنده».[١]

قال [ابن حجر]:

و الأوّل أصحّ إنّما كان في الأديم والعسب أوّلاً قبل أن يجمع في عهد أبي بكر ثمّ جمع في الصّحف في[٢] عهد أبي بكر (ثمّ) كما دلّت عليه الأخبار الصّحيحة المترادفة».[٣]

و اعلم أنّ «العسب» بضمّتين جمع «عسيب» جريد النّخل كانوا يَكشِطون الخَوصَ و يكتبون في الطّرف العريض. و «اللِّخاف» بكسر اللّام و الخاء المعجمة، جمع «لَخفة» بفتح اللّام و سكون الخاء و هى الحجارة الدّقاق و قيل: صفائح الحجارة.[٤]

و روى البخاريّ عن أنس:

«إنّ حذيفةبن اليمان قدم على عثمان و كان يغازي (مع) أهل الشّام في فتح إرمينيّة و أذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة فقال (حذيفة) لعثمان: يا أميرالمؤمنين أدرك هذه الأمّة[٥] قبل أن يختلفوا (في الكتاب) اختلافَ اليهود و النّصارى، فأرسل (عثمان) إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصّحف[٦] ننسخها في المصاحف (ثمّ نردّها إليك، فأرسلتْ بها حفصة إلىٰ عثمان)، فأمر زيدبن ثابت، و عبدالله بن

---

١ ـ الإتقان، ج ١، ص ١٦٩؛ الأصل: فلمّا هلك أمر ني عمر؛ الأديم: الجِلد.

٢ ـ الأصل: على.

٣ ـ الإتقان، ج ١، ص ١٦٩.

٤ ـ صفائح (ج صفيحة): كلّ عريض من حجارة أو لوح و نحوهما؛ مضى في معناهما ما يناسب المقام.

٥ ـ الأصل: فقال لعثمان: أدرك النّاس.

٦ ـ الأصل: الصّحف.

زبير، و سعد بن العاص، و عبدالرّحمن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف[۱]، وقال عثمان للرّهط (القرشيّين الثلاثة): إذا اختلفتم (انتم و زيد بن ثابت) في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنّما نزل بلسانهم، ففعلوا حتّى إذا نسخوا الصّحف في المصاحف ردّ عثمان الصحائف إلى حفصة و أرسل إلى كلّ (أفق) بمصحف ممّا نسخوا و أمر بما سواه من القرآن[۲] في كلّ صحيفة أومصحف أن يحرق. قال زيد: ففقدت آية من الأخراب قد كنت أسمع رسول‌اللهﷺ يقرأها فالتمسناها فوجدناها مع خزيمةبن ثابت: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ﴾[۳] فألحقناها في صورتها في المصحف».[٤]

و أخرج ابن أشتة[٥] عن أنس قال:

«اختلفوا في القراءة على عهد عثمان حتّى اقتتل الغلمان و المعلّمون، (فبلغ ذلك عثمانبن عفان) فقال (عثمان: عندي تكذبون به وتلحنون فيه فمن نأى عنّي كان أشدّ تكذيباً)[٦] يا أصحاب محمد، اجتمعوا فاكتبوا للنّاس، (إماماً). فاجتمعوا فكتبوا[۷] فكانوا إذا اختلفوا و تدارأُوا في آية قالوا: هذه أقرأها رسولُ‌اللهﷺ فلاناً فيرسل إليه و هو على رأس

---

۱ ـ الأصل: فأمر زيد و جماعة أن يكتبوها فينسخوها في المصاحف.

۲ ـ الأصل: و أمر بكلّ شيء من القرآن ممّا سواه.

۳ ـ الأحزاب: ۲۳.

٤ ـ صحيح البخاريّ، ج ۳، باب جمع القرآن، ح ٤٦۸۷.

٥ ـ محمّدبن عبدالله‌بن أشتة، أبوبكر الإصبهانيّ: عالم بالعربيّة و القراءات، حسن التصنيف، من أهل إصبهان، سكن مصر و توفّي بها. من كتبه: «المحبر» و «المفيد» في شواذّ القراءات (الأعلام، ج ٦، ص ۲۲٤).

٦ ـ من المصدر.

۷ ـ الأصل: فكتبوه.

ثلاث من المدينة فيقال[١] له: كيف أقرأك رسول الله ﷺ آية كذا (وكذا)؟ فيقول: كذا (وكذا) فيكتبونها و قد تركوا لذلك مكاناً».[٢]

و أخرج ابن أبي داود (من طريق محمّد بن سيرين) عن كثيربن أفلح، قال:

«لمّا أراد عثمان أن يكتب المصاحف جمع له اثنى عشر رجلاً من قريش و الأنصار (فيهم أبيّبن كعب، و زيدبن ثابت، قال:) فبعثوا إلى الرّبعة الّتي في بيت عمر فجيئ بها، (قال:) و كان عثمان يتعاهدم فكانوا إذا تدارأُوا[٣] في شيء أخّروه (- قال محمّد - فقلت لكثير و كان فيهم فيمن يكتب: هل تدرون اصل لم كانوا يؤخّرونه؟ قال: لا، قال محمّد:) فظننت (ظنّاً أنتّهم) إنّما كانوا يؤخّرونها لينظروا أحدثهم عهداً بالعرضة الآخرة فيكتبونها على قوله».[٤]

قال ابن التّين[٥] و غيره:

«الفرق بين جمع أبيبكر و (جمع) عثمان، أنّ جمع أبيبكر كان لخشية أن يذهب من القرآن شيء بذهاب جملته[٦] لأنّه لم يكن مجموعاً في موضع[٧] واحد فجمعه في صحائف مرتّباً لآيات سُورِه على ما وقّفهم عليه النبيّ ﷺ، و جمع عثمان (كان) لمّا كثر الاختلاف في وجوه القراءة[٨]، حين قرأُوه بلغاتهم على اتّساع اللّغات (فأدّى ذلك بعضهم إلى تخطئة

---

١ ـ في المصدر: فقال له.

٢ ـ الإتقان، ج ١، ص ١٧٠.

٣ ـ تدارءا: تدافعا في الخصومة و نحوها.

٤ ـ المصاحف، ص ٣٣؛ الأصل: بالعرضة الأخيرة فيكتبونه؛ الرّبعة: حقّة الطّيب.

٥ ـ عبدالواحدبن التين السفاقسيّ المغربيّ المحدّث المالكيّ، له شرح الجامع الصحيح للبخاريّ في مجلّدات (هدية العارفين، ج ١، ص ٦٣٥)

٦ ـ الأصل: لخوف... لذهاب جملته.

٧ ـ الأصل: مكان.

٨ ـ الأصل: القراءات.

بعض)[١]، فخشي من تفاقم الأمر، فنسخ[٢] تلك الصّحفَ في مصحف واحد مرتّباً لسوَره، واقتصر (من سائراللّغات) على لغة قريش محتجّاً بأنّه نزل بلغتهم،[٣] و إن كان قد وسع قراءته بلغة غيرهم رفعاً للحرج (والمشقّة) في ابتداء الأمر».[٤]

و قال القاضي أبوبكر[٥] في الانتصار:

«لم يقصد عثمان (قصد أبي بكر في) جمع (نفس) القرآن بين لوحين، و إنّما قصد جمعهم على القراءات الثّابتة (المعروفة) عن النبيّﷺ، و إلغاء ما ليس كذلك، وأخذهم بمصحف لا تقديم فيه و لا تأخير و لا تأويل أثبت مع تنزيل و لامنسوخ تلاوته كتب مع مثبت رسمه».[٦]

و قال الحارث المحاسبيّ:

«المشهور (أنّ) جامع القرآن عثمان، و ليس كذلك، إنّما حمل عثمان النّاس[٧] على القراءة بوجه واحد على اختيار وقع بينه و بين (من شهده من) المهاجرين و الأنصار، لما خشي الفتنة عند اختلاف[٨] أهل العراق و الشّام (في حروف القراءات)، فأمّا قبل ذلك فقد كانت المصاحف (بوجوه) من القراءات (المطلقات) على الحروف السّبعة الّتي

---

١ ـ الأصل: على لغاتهم باتّساع اللّغات؛ ما بين القوسين من المصدر.

٢ ـ الأصل: فجمع.

٣ ـ الأصل: لأنّ القرآن نزل بها.

٤ ـ الإتقان، ج ١، ص ١٧١.

٥ ـ محمّدبن الطيّببن محمّدبن جعفر، أبوبكر: قاض، من كبار علماء الكلام. انتهت إليه الرئاسة في مذهب الأشاعرة. ولد في البصرة، و سكن بغداد و توفّي فيها (الأعلام، ج ٦، ص ١٧٦).

٦ ـ الإتقان، ج ١، ص ١٧١.

٧ ـ الأصل: حملهم.

٨ ـ الأصل: بين بدل «عند اختلاف».

نزل بها القرآن[١] فأمّا السّابق إلى جمع الجملة فهوالصّدّيق»[٢] انتهى.

و قد اختلف في عدد المصاحف الّتي أرسل بها عثمان إلى الآفاق، فالمشهور أنّها خمسة، و قيل: أربعة، و قيل: سبعة.[٣]

و في البخاريّ عن أنس، قال:

«(جَمَعَ القرآن عَلى عهد رسول اللهﷺ)[٤] أربعةٌ كلّهم من الأنصار، أبيّبن كعب، و معاذبن جبل، و زيدبن ثابت، و أبوزيد، قلت[٥]: و من أبوزيد؟ قال: أحد عمومتي».[٦]

[عن أنس] قال:

«مات النبيّ[٧]ﷺ و لم يجمع القرآن غيرُ أربعة: أبوالدّرداء، و معاذبن جبل، و زيدبن ثابت، و أبوزيد».[٨]

و أخرج النّسائيّ بطريق صحيح عن ابن عمر قال:

«جمعتُ القرآن فقرأت به (في) كلّ ليلة فبلغ (ذلك) النّبيّﷺ فقال (لي): اقرأ به في كلّ شهر».[٩]

و أخرج ابن أبي داود قال:

---

١ ـ الأصل: جبرئيل.

٢ ـ الإتقان، ج ١، ص ١٧١.

٣ ـ الأصل: خمسة، و الظّاهر الصّحيح «سبعة» كما كتبناه.

٤ ـ من الأصل.

٥ ـ الأصل: قيل.

٦ ـ صحيح البخاريّ، ج ٤، ص ٢٢٩ (مطبعة دارالفكر بيروت)؛ الأصل: رجل من بني عمرى؛ العُمُومة: مصدر كالأخوّة.

٧ ـ الأصل: رسول الله.

٨ ـ صحيح البخاريّ، ج ٦، ص ١٠٣ (مطبعة دارالفكر بيروت).

٩ ـ سنن النسائيّ، ج ٥، ص ٢٤.

«جَمَع القرآن على عهد رسول‌اللهﷺ خمسة من الأنصار: معاذ بن جبل، و عبادةبن الصّامت، و أبيّ‌بن كعب، و أبوالدّرداء، و أبوأيّوب الأنصاريّ».[۱]

و عن الشّعبيّ[۲] قال:

«جمع القرآن في عهد رسول‌اللهﷺ ستّةٌ: أبيّ، و زيد، و معاذ، و أبوالدّرداء، و سعدبن عبيد، و أبوزيد، و مُجمِّع‌بن جارية قد أخذه إلّا سورتين أو ثلاثة».[۳]

قال المعاصر: فيجب الحمل على الجمع في الحفظ يعني هؤلاء حفظوا كلّ القرآن دون غيرهم و المراد بكتباته في الرّقاع و شبهها لئلّا يتنافى الأخبار ـ قال ـ هذا ما يتعلّق بجمع القرآن و أمّا ما يتعلّق باختلاف القرّاء فنذكر نبذةً منه:

روى البخاريّ عن عمر، قال:

«سمعتُ هشام بن الحكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول‌اللهﷺ فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يُقرئنيها رسول‌اللهﷺ فكدتُ أساوره في الصّلاة فتصبّرت[٤] حتّى سلّم، (فلبّبته برداءه) فقلت: من أقرأك هذه السّورة (الّتي سمعتك تقرأ) قال: (أقرأنيها) رسول‌اللهﷺ (فقلت: كذبت فإنّ رسول‌اللهﷺ قد أقرأنيها على غير ما قرأت)، فانطلقتُ به (أقوده إلى رسول‌اللهﷺ فقلت:[۵] إنّي سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على

---

۱ ـ الإتقان، ج ۱، ص ۲۰۲.

۲ ـ عامربن شراحيل‌بن عبد ذي‌كبار الشعبيّ الحميريّ، أبوعمرو: راوية من التابعين، يضرب المثل بحفظه. ولد و نشأ و مات فجأة بالكوفة (الأعلام، ج ۳، ص ۲۵۱).

۳ ـ المصدر السّابق.

٤ ـ الأصل: فصبرت.

۵ ـ فههنا لكثرة الاختلاف بين المصدر و الأصل أوردنا عبارات المصدر في المتن و هذه عبارات ⇙

حروف لم تقرئنيها، فقال رسول اللهﷺ: أرسله، [فقال]: اقرأ يا هشام، فقرأ عليه القراءة الّتي سمعته يقرأ، فقال رسول اللهﷺ: كذلك أنزلت، ثمّ قال: اقرأ يا عمر، فقرأت القراءة الّتي أقرأني، فقال رسول اللهﷺ: كذلك أنزلت إنّ هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرأوا ما تيسّر منه».[١]

و بطريق آخر أنّ جبرئيل قال:

«يا محمّد اقرأ القرآن على حرف (واحد)، قال ميكائيل: استزده، (فاستزاد) حتّى بلغ سبعة أحرف، قال: (اقرأ القرآن على سبعة أحرف و)[٢] كلّ شافٍ كافٍ».[٣]

و روى الحافظ أبويعلى الموصليّ[٤]:

«إنّ عثمان قال (يوماً) على المنبر: أذكُر الله رجلاً سمع النّبيّﷺ قال[٥]: إنّ القرآن أنزل[٦] على سبعة أحرف كلّها شافٍ كافٍ (لمّا قام)، فقاموا حتّى لم يُحصوا، فشهدوا بذلك، فقال (عثمان): و أنا أشهد معهم».[٧]

و قد نصّ أبوعبيد على تواتره و اختلفوا في تأويله.

قال المعاصر:

☜ الأصل: يا رسول الله، إنّ هذا يقرأ عليّ حروف لم تقرئنيها؟ فقال له: اقرأ يا هشام، فقرأ، فقال: كذلك أنزلت، ثمّ قال: اقرأ يا عمر، فقرأت، فقال: كذلك أنزلت، إنّ هذا القرآن نزلت على سبعة أحرف و اقرأ، و كلّما تيسّر منه فإنّها شافٍ كافٍ.

١ ـ صحيح البخاريّ: ج ٣، ص ١٦١١، ح ٤٩٩٢.

٢ ـ من الأصل.

٣ ـ الإتقان، ج ١، ص ١٣٤.

٤ ـ أحمد بن عليّ بن المثنّى التميميّ الموصليّ، ابويعلى: حافظ من علماء الحديث، ثقة مشهور. (الأعلام، ج ١، ص ١٧١).

٥ ـ الأصل: يقول.

٦ ـ الأصل: نزل.

٧ ـ الإتقان، ج ١، ص ١٣١؛ ما وجدنا هذه العبارة في مسنده و إنّما توجد هذه العبارة في الإتقان نقلاً منه.

و ما اشتهر من القول بتواتر القراءات السّبعة مع أنّ ما ذكروه من أسانيدها لايخرج عن حيّز الآحاد في غاية البعد.

ثمّ نقل عن ابن الجزريّ[١] في كتاب النّشر:

«(إنّ) كلّ قراءة وافقت العربيّة ولو بوجه و وافقت أحد المصاحف العثمانيّة ولو احتمالاً (و) صحّ سندها، فهي القراءة الصّحيحة الّتي لايجوز ردّها (ولا يحلّ إنكارها)، بل هي من الأحرف (السّبعة) الّتي نزل بها القرآن[٢] سواء كانت عن (الأئمّة) السّبعة أو (عن) العشرة أم (عن) غيرهم، و متى اختلّ شيء من (ركن) هذه الأركان الثّلاثة، أطلق عليها (رواية) ضعيفة و شاذّة».[٣]

قال:

«و هذا مذهب السّلف الّذي لايُعرف عن[٤] أحد منهم خلافُه».[٥]

ثمّ قال:

«القراءات المشهورة اليوم عن السّبعة و العشرة و الثّلاثة عشر بالنّسبة إلى ما كان مشهوراً في الأعصار الأوّل قُلّ[٦] من كُثر[٧] و نزر[٨] من

---

١ ـ محمّدبن محمّدبن محمّدبن عليّبن يوسف، أبوالخير، شمس‌الدين، العمريّ الدمشقيّ ثمّ الشيرازيّ الشافعيّ الشهير بابن‌الجزريّ. ولد و نشأ في دمشق، و ابتنى فيها مدرسة سمّاها «دارالقرآن» و رحل إلى مصر مراراً و مات في شيراز. من كتبه غير «النشر»: «غاية النهاية في طبقات القرّاء» و «نهاية الدرايات في أسماء رجال القراءات» (الأعلام، ج ٧، ص ٤٥).

٢ ـ الأصل: جبرئيل.

٣ ـ النّشر في القراءات العشر، ج ١، ص ٩.

٤ ـ الأصل: من.

٥ ـ النّشر، ج ١، ص ٩.

٦ ـ القُلّ: القليل.

٧ ـ الكُثر: معظم الشّيء و أكثره.

٨ ـ شيء نَزْر: قليل تافه.

بحر (فإنّ من له اطّلاع على ذلك يعرف علمه اليقين) و ذلك أنّ القرّاء الّذين أخذوا عن (أولئك الأئمّة المتقدّمين من) السّبعة و غيرهم كانوا أمماً[١] لاتُحصى (و طوائف لا تستقصى و الّذين أخذوا عنهم أيضاً أكثر و هلمّ جرّاً)، فلمّا كانت المائة الثّالثة (و اتّسع الخرق و قلّ الضّبط و كان علم الكتاب و السنّة أوفر ما كان في ذلك العصر)، تصدّى بعض الأئمّة بضبط ما رواه من[٢] القراءات، فكان أوّل إمام معتبر جمع في كتاب[٣]، أبوعبيد القاسم بن سلام و جعلهم فيا أحسب خمسة و عشرين (قارئاً) مع هؤلاء السّبعة (و توفّي سنة أربع و عشرين و مائتين)، و كان بعده أحمد بن جبير (ابن‌محمّد) الكوفيّ نزيل أنطاكيّة جمع كتاباً في القراءات الخمسة من كلّ مصر واحد (و توفّي سنة ثمان و خمسين و مائتين)، و كان بعده (القاضي) إسماعيل بن إسحاق المالكيّ (صاحب قالون) ألّف كتاباً (في القراءات) جمع فيه قراءة عشرين إماماً منهم هؤلاء السّبعة (توفّي سنة اثنتين و ثمانين و مائتين)، و كان بعده (الإمام) أبوجعفر محمدبن جرير الطّبريّ جمع كتاباً (حافلاً سمّاه الجامع) فيه نيّف و عشرون قراءة (توفّي سنة عشر و ثلاثمائة) و كان بعده (أبوبكر) محمدبن أحمد(بن عمر) الدّاجونيّ جمع كتاباً في القراءات و أدخل معهم أباجعفر أحد العشرة (و توفّي سنة أربع و عشرين و ثلاثمائة)، و كان في أثره (أبوبكر) أحمدبن موسى‌بن العبّاس (بن) مجاهد، أوّل من اقتصر على قراءات[٤] هؤلاء السّبعة فقط (و روى فيه عن

---

١ ـ الأصل: ممّا.

٢ ـ الأصل: بعض الأئمّة لبعض القراءات.

٣ ـ الأصل: من جمع ذلك من الأئمّة المعتبرين.

٤ ـ الأصل: قراءة.

هذا الدّاجونيّ و عن ابن‌جرير أيضاً)، و توفّي سنة (أربع و عشرين و ثلاثمائة)».[١]

ثمّ ذكر مؤلّفي الكتب في القراءة و ذكرأنّ صاحب كتاب الكامل جمع فيه خمسين قراءة عن الأئمّة، و ألفاً و أربعمائة و تسعين و خمسين (رواية) طريقاً. قال:

«و إنّما أطلنا هذا الفصل لمّا بلغنا عن بعض مَن لاعلم له أنّ القراءات الصّحيحة هي التيّ عن هؤلاء السّبعة أو[٢] **أنّها الأحرف الّتي أشار إليها النّبيّﷺ بل غلب على كثير من الجهّال[٣] أنّ القراءات الصّحيحة هي الّتي في الشّاطبيّة و التّيسير[٤] (و أنّها هي المشار إليها بقولهﷺ: أنزل القرآن على سبعة أحرف)، حتى (أنّ بعضهم) يطلق على[٥] مالم يكن[٦] في هذين الكتابين أنّه شاذّ (و كثير منهم يطلق على مالم يكن عن هؤلاء السّبعة شاذّاً)، و ربّما كان (كثير ممّا لم يكن في الشّاطبيّة و التّيسير و عن غير هؤلاء السّبعة) أصحّ من كثير**

---

١ ـ النّشر، ج ١، ص ٣٣؛ كلّ ما بين القوسين من المصدر.

٢ ـ الأصل: و.

٣ ـ الأصل: منهم.

٤ ـ التّيسير في القراءات السّبع – للإمام أبي عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان اصل المتوفّى سنة ٤٤٤ أربع و أربعين و أربعمائة.... و هو مختصر مشتمل على مذاهب القرّاء السّبعة بالأمصار و ما اشتهر وانتشر من الرّوايات والطّرق عند التّالين وصحّ و ثبت لدى الأئمّة المتقدّمين فذكر عن كلّ واحد من القرّاء روايتين... ثمّ إنّ الإمام شمس الدّين محمّدبن محمّدبن الجزريّ الشّافعيّ المتوفّى سنة ٨٣٣ ثلاث و ثلاثين و ثمانمائة أضاف إليه القراءات الثّلاث في كتاب و سمّاه تحبير التّيسير... و قال: لمـّا كان التّيسير من أصحّ كتب القراءات و كان من أعظم أسباب شهرته دون باقي المختصرات نظم الشّاطبيّ في قصيدته. انتهى (كشف الظّنون، ج ١، ص ٥٢٠).

٥ ـ الأصل: حتّى يطلق بعضهم على.

٦ ـ الأصل: ليس.

ممّا فيها (و إنّما أوقع هؤلاء في الشّبهة كونهم سمعوا: أنزل القرآن على سبعة أحرف، و سمعوا قراءات السّبعة فظنّوا أنّ هذه السّبعة هي تلك المشار إليها)، و كذلك كره كثيرمن الأئمّة (المتقدّمين) اقتصار ابن مجاهد على سبعة من القرّاء[١] و خطأه في ذلك»[٢] انتهى.

قال المعاصر:

و قد وقع التّنافي بين كلاميه بأنّ الاختلاف بأزيد من السّبعة لايستلزم زيادة الوجود في كلمة واحدة على سبعة أوجه، بل يجوز أن لايزيد على وجهين في خمسين قراءة مثلاً. ينبغي أن نقول في معنى الحديث ما نقل عن بعضهم من أنّه ليس المراد من السّبعة حقيقة العدد، بل المراد التّيسير و لفظ السّبعة يطلق على الكثرة في الآحاد كالسّبعين في العشرات و السّبعمائة في المئات، و لايراد العدد المعيّن. و قيل: إنّه من المشكل الّذي لايدرى معناه، لأنّ الحرف يصدق على حرف الهجاء لغة و على كلمة و على المعنى و على الجهة.[٣]

قال [المعاصر]:

و يمكن أن يراد من الحديث المعاني المتعدّدة إن صحّ، و حينئذ يجب أن يحمل ما رواه في الكافي في آخر كتاب فضل القرآن، عن عليّ بن ابراهيم عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمربن أذينة و الفضيل بن يسار، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّ النّاس يقولون إنّ القرآن أنزل على سبعة أحرف، فقال: «(كذبوا) أعداء الله و لكنّه نزل على حرف واحد من عند الواحد»[٤] الحديث.

على أنّ المراد بكذبهم حملهم على المعاني الّتي حملوه عليها من اختلاف

---

١ ـ الأصل: هؤلاء السّبعة.

٢ ـ النّشر، ج ١، ص ٣٤؛ ما بين القوسين من المصدر.

٣ ـ ذكره السيوطيّ في الإتقان، ج ١، ص ١٣١.

٤ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، باب النّوادر، ح ١٣؛ في الأصل: و إنّما نزل.

اللّغات و القراءات و غيرهما فلاينافي ثبوت معانٍ متعدّدة له مع اتّحاد لفظه.

قال [المعاصر]:

والّذي يدلّ [على] خصوص السّبعة، مارواه محمّدبن الحسن الصّفّار في كتاب بصائرالدّرجات عن داود، عن أبي جعفرعليه السلام قال: «تفسير القرآن على سبعة أوجه، منه ماكان و منه ما لم يكن، تعرفه الأئمّة (عليهم السلام)». [١]

و هذا الحديث له محمل آخر و هو أنّ تفسير القرآن بالنّسبة إلى أجزائه و أبعاضه على سبعة أوجه لابالنّسبة إلى آية واحدة إلّا أن تعدّد المعنى ستعرفه عن أهل البيت عليهم السلام.

و في كتاب الخصال للصّدوق عن محمّدبن الحسن بن الوليد، عن محمّدبن الحسن الصّفّار، عن العبّاس بن معروف، عن محمّدبن يحيى الصّيرفيّ، عن حمّادبن عثمان قال: قُلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّ الأحاديث تختلف عنكم؟ (قال): فقال: «إنّ القرآن نزل على سبعة أحرف و أدنى ما للإمام أن يفتي على سبعة وجوه - ثمّ قال - ﴿هذا عَطاؤُنا فامْنُنْ أوْ أمْسِك بِغَيْرِ حِسابٍ﴾». [٢]

قال المعاصر:

«و إذ قد عرفت أنّ اشتهار القراءات السّبعة لاأصل له في مذهبهم فضلاً عن مذهبنا، فاعلم أنّ القول بتواتر ما بين الدّفّتين من المصاحف العثمانيّة أوضح فساداً، و إن كان القول بالتّواتر في غاية الشّهرة، يعرف ذلك من تأمّل و تصفّح الآثار، و إذا نظرت فيما تلوناه تيقّنت بعدم تواتره عن النبيّ صلى الله عليه وآله و إلّا لم يقع خلاف بين الصّحابة و التّابعين حتّى يخاف عليهم حذيفة تشبّههم باليهود و النّصارى في تحريف القرآن، و كونُهم لم يكتبوا شيئاً إلّا بشاهدي عدل على تقدير صدقهم، شاهد صدق على عدم تواتره و شكّهم في أجزائه مع كونهم من

---

١ ـ بصائرالدّرجات، ص ١٩٦، ح ٨.

٢ ـ الخصال، ج ٢، ص ٣٥٩، ح ٤٣؛ ص: ٣٩.

أكابر الصّحابة بزعمهم، فكيف حال أصاغرهم - إلى أن قال - و مع ذلك لانقول لم يبق المعجز الّذي أنزله الله للتّحدّي، لأنّ التّغيير الّذي نقوله لايخرجه عن حدّ الإعجاز، لأنّا لانقول بإدخال كلام طويل فيه، نقول بزيادة كلمة أوحرف أونقصانهما و تبديل حركة و تغيير آية من مكان إلى آخر و أكثر الآيات مصونة عن ذلك أيضاً كما يعرف المتتبّع لآثار مهابط وحي الله - قال - و من الدّليل على وقوع التّغيير و التّبديل في القرآن ما ورد من طريق الخاصّة و العامّة أنّ كلّما وقع في الأمم الماضية يقع مثله في هذه الأمّة حذوالنّعل بالنّعل و القُذَّة بالقذّة، و لاخلاف في أنّ اليهود و النّصارى حرّفوا كتابهم و القرآن ينادي بذلك في مواضع كثيرة فكيف يكون هذه الأمّة قد حفظت كتاب ربّها و لم تغيّره و لم تحرّفه و لو قيل باستثناء هذا الفرد من ذلك العامّ بقوله تعالى: ﴿إِنّا نَحْنُ نَزَّلْنا الذِّكْرَ وَ إِنّا لَه لَحافِظُونَ﴾[١] و بقوله: ﴿لايَأْتِيهِ الْباطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ لامِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾[٢] نقول هو محفوظ عند أهله إلى أن يظهر القائم عليه السلام يدلّ على ذلك[٣] الحديث المتّفق عليه بين الخاصّة و العامّة: «إنّي تارك فيكم الثّقلين كتاب الله و عترتي أهل بيتي، و إنّهما لن يَفترقا حتّى يردا عليّ الحوض».[٤] و الآية الثّانية المراد بها عدم بطلانها بالكتب السّماويّة بأن يكون فيها تكذيبه و بالشّرع الآتي بعده، كما نسخت الشّرائع السّابقة. قال: و روى محمّدبن سيرين، عن عكرمة، قال: لمّا كانت بيعة أبي‌بكر قعد عليّ بن أبي طالب في بيته، فقيل لأبي بكر: قد كره بيعتك، فأرسل أليه أبوبكر فقال: أكرهتَ؟ فقال: لا والله، بل رأيت كتاب الله يزادُ فيه فحدّثت نفسي ألاّ ألبس ردائي إلّا لصلاة حتّى أجمعه،

---

١ ـ الحجر: ٩.

٢ ـ الفصّلت: ٤٢.

٣ ـ الظّاهر أنّ في بعض النّسخ جاء «عليه» بدل «على ذلك».

٤ ـ بحارالأنوار، ج ٩٢، ص ٢٧.

قال أبوبكر: نِعم ما رأيت[١].

و أخرجه ابن أشتة في المصاحف من وجه آخر و فيه: إنّه كتب في مصحفه النّاسخ و المنسوخ.[٢]

و استضعف ابن حجر هذا الخبر قال: أوّل من جمع كتاب الله أبوبكر.[٣]

قال المعاصر:

و هذا عناد منهم و كيف لم يرضوا أن يكون مدينة العلم جامعاً للقرآن و رضوا بمن سواه من عوام الصّحابة و لم يكن إحراق المصاحف حتّى مصحف عبدالله بن مسعود طعناً في جامع القرآن. و قد روى البخاريّ عن النّبيّ صلّى الله عليه و آله قال: «خذوا القرآن من أربعة من عبدالله بن مسعود، و سالم، و معاذ و أبيّ بن كعب»[٤] أي تعلموا منهم.

قال [المعاصر]:

و هذه الدّعوى بعينها كدعوى الإجماع على خلافة أوّل خلفائهم بأنّه لمّا وقعت البيعة من جمع قليل و خالفهم جمع كثير قالوا: انعقد الإجماع، فكيف علم كذبهم في هذه الدّعوى و صدقهم في تلك؟! مع ما نقل عنهم في كيفيّة جمع القرآن دلالته على كذب ما ادّعوه من التّواتر أوضح و أظهر من دلالة ما نقلوه في عقد البيعة على كذب الإجماع ـ قال ـ و الإجماع الّذي ادّعاه بعض علمائنا من عدم تغيير في القرآن أصلاً، أبعد عند العقل من دعوى الإجماع على بيعة خلفائهم إذ

---

١ ـ هكذا جاء في الأصل، لكن نقله السّيوطيّ عن ابن‌ابي داود هكذا: لكن أخرج أيضاً من طريق ابن‌سيرين قال: قال عليّ: لمّا مات رسول الله صلّى الله عليه و آله آليتُ ألّا آخذ ردائي إلّا لصلاة جمعة حتّى أجمع القرآن. فجمعه (الإتقان، ج ١، ص ١٦٥).

٢ ـ الإتقان، ج ١، ص ١٦٦ نقلاً عنه.

٣ ـ المصدر السّابق و هكذا فيه: قال ابن‌حجر: هذا الأثر ضعيف لانقطاعه، و بتقدير صحّته فمراده بجمعه حفظه في صدره، و ما تقدّم في رواية عبد خير عنه أصحّ فهو المعتمد.

٤ ـ الإتقان، ج ١، ص ١٩٩.

العمدة من أصحابنا القدماء أصحاب الأئمّة عليهم السلام و من قاربهم و أقوالهم بعلم من أحاديث الأئمّة[1] المثبتة في الكتب المعتمدة، لأنّ مدار مذهبنا على الرّوايات لاعلى الاجتهادات، فقولهم روايتهم، إذا لم توافق مذهب المخالفين و صدر نقيض تلك الرّواية عنهم.

و ما نحن فيه في كمال البعد عن ذلك التّوهّم، نعم لو وقع في رواياتنا ما يوافق مذهبهم من التّواتر، لقلنا أنّه لايدلّ على أنّه قول راوية لاحتمال التّقيّة – قال – و إنّي لأسمع أنّ جماعة طعنوا علينا و قالوا:

إنّ الرّوايات أخبار آحاد غاية إفادتها الظّنّ و هو غير معتبر عندكم، و القرآن لا يبقى فيه حجة لعدم العلم بنزوله كذلك، لاحتمال الزّيادة و التّحريف، و القياسُ و الرّأي و الاستحسان ليست من الأدلّة عند الإماميّة فيبقى مذهب بلادليل و لا يجوز التّمسّك بشيء.

و أنت خبير بأنّ هذا محض اللّجاج و العناد و المتأمّل يعرف فساده إذا نظر فيما ذكرناه و نذكره بعد من وجوب العمل بالقرآن و الأخبار بشرط اجتماع الشّرائط و ارتفاع الموانع، و إن انتفى العلم بحكم الله الواقعيّ في اكثر المواضع.[2]

انتهى ما يتعلّق بالاحتجاج من كلام المعاصر ملخّصاً.

و ذكر بعد ذلك فصلين أحدهما في بيان أنّه لايجوز العمل في تفسير القرآن إلّا بأثر صحيح و نصّ صريح، و الآخر في بيان العمل بالحديث على طريقة الأخباريّين و ترك ما ذهب إليه الأصوليّين ثمّ شرع في التّفسير.[3]

و أقول: قدظهر أنّ جملة ما استدلّ به على ما ادّعاه أربعة أوجه:

أحدها ما روى في كيفيّة جمع القرآن، و ثانيها من كثرة القراءات، و ثالثها

---

١ ـ في بعض النّسخ: أئمّتهم.

٢ ـ هٰهنا تمّ ما نقل الشّيخ من تفسير المعاصر على نحو الاحتجاج.

٣ ـ يظهر من هذا الكلام كون المعاصر من الأخباريّين.

قوله عليه السلام «ما وقع في الأمم السّالفة يقع في هذه الأمّة»[١]، و رابعها ما أشار إليه من أوّل كلامه من التّصريحات الواقعة في كلام الخاصّة على ما زعمه.

فتعيّن الكلام في إبطال كلّ واحدة من الشّبهات الأربع.

---

١ ـ أُنظر: الإيقاظ، ص ٩٩ و ١٠٢ و ١٠٩؛ الاعتقادات، باب الاعتقاد في الرّجعة.

فصل [في ردّ ماتمسّك به المعاصر]

[الوجه الأوّل فى ردّ ما روى في كيفيّة جمع القرآن]

فأقول و بالله التّوفيق: أمّا الوجه الأوّل، [أي ما رَوىٰ في كيفيّة جمع القرآن] فباطل لايجوز التّمسّك بمثله في أدنى جزئيّات الأحكام، و كيف في تعظيم أعظم أركان الإسلام، و نبيّن ذلك من وجوه اثنى عشر:

الأوّل [ضعف الرّواة]

ضعف الرّواة النّاقلين و المنقول عنهم و كونهم ممّن لايوثق بهم و لايجوز الاعتماد على خبر واحد منهم و لايوجد في تلك الرّوايات على قواعد المعاصر و سائر الشّيعة حديث صحيح و لاحسن و لاموثّق و لا محفوف بقرينة، بل كلّها في غاية الضّعف بإجماع الطّائفة المحقّة فلايجوز الالتفات إلى شيء منها. و العمل بخبر الواحد الضعيف جدّاً الخالي عن القرينة غير معقول، خصوصاً في هذا المطلب الجليل و كونه احتجاجاً على العامّة بما يعتقدونه و إلزاماً لهم بما يروونه ويلتزمونه يوجب عدم كونه حجّة علينا و هوكافٍ لنا في الخلاص منه، وعدم وجوب الجواب عنه على أنّه ليس بحجّة على العامّة أيضاً لأنّهم يقولون هذا

معارض للإجماع و الأخبار الكثيرة و غيرهما من الأدلّة.

فتعيّن تأويله بما يأتي إيراده و كونه موافقاً لروايات الخاصّة كما قاله المعاصر يأتي جوابه إن‌شاءالله بل تقدّم قريباً، و الحاصل أنّه لا حجّة فيه فتعيّن الاحتجاج بغيره إن وجد.

و ثانيها [كون رواتها من اعداء الدّين]

إنّ اكثر هؤلاء الرّواة عند التّحقيق والنّظر الدّقيق من أعداء الدّين و كلّهم أوجلّهم من المنافقين أوالمرتدّين، ولعلّ ذلك من جملة دسائسهم و أخبارهم الخبيثة المغشوشة الّتي أرادوا بها إطفاء نورالله بأفواههم ويأبى الله إلّا أن يتمّ نوره. ولها من حيث رواياتهم نظائر كثيرة و بالجملة كلّ من اطّلع على سوء اعتقاد المخالفين و شدّة عداوتهم للشّيعة، بل للأئمّة المعصومين عليهم السلام لم يحصل له علم برواياتهم بل ولاظنّ، يتعيّن أن يحصل له يقين بخلافها و جزم بنقيضها.

و ثالثها [النّهي عن روايات العامّة في الأخبار]

قد استفاض[1] بل تواتر عن الأئمة عليهم السلام النّهي عن روايات العامّة و استماعها فضلاً عن العمل بها حتّى في فضائل أهل البيت عليهم السلام كما في عيون الأخبار و غيره و وجهه واضح لكثرة ما فيه من الغشّ و الضّلال، فكيف يعمل بما فيها من الطّعن على تواتر القرآن [و] لو كان صريحاً؟!

و رابعها [تعارض هذه الرّوايات]

إنّ بعضها يخالف بعضاً و إذا تعارضا تساقطا، فيجب إطراح الجميع

---

١ ـ المستفيض: هوالحديث الّذي زادت رواته عن ثلاثة في كلّ مرتبة، أو زادت عن اثنين عندبعضهم (معجم مصطلحات الرّجال و الدّراية، ص ١٥٧).

والرّجوع إلى الرّوايات الطّائفة المحقّـة و الإجماع و الأدلّة الشّرعيّة. ألاترى أنّ بعضها يدلّ على أنّ القرآن لم يزل محفوظاً مجموعاً على عـهد رسـول‌الله ﷺ و بعده، و بعضها على أنّ أميرالمؤمنين عليه السلام هوالّذي جمعه و ألـّفه و أنـّه هـو هـذا الموجود الآن في أيدي النّاس، و بعضها على أنّ الّذي جمعه أبوبكر، و بـعضها على أنـّه عمر و بعضها على أنـّه عثمان، و بعضها على أنـّه جمع مراراً متعدّدة، و بعضها على أنـّه جمع في حضور جميع المسلمين. و في هذه الصّور معلوم أنّ كل من جمعه نقل عن الرّسول ﷺ فلا ينافي التّواتر و يأتي زيادة تحقيق إن‌شاءالله.

و لامانع من الجمع بأن يكون كتب مراراً مـتعدّدة، فـيفهم مـن ذلك كـونه حينئذ في غاية الشّهرة فيبطل الاستدلال بها بما ظاهرها[1] يوافق المعاصر.

و خامسها [عدم اعتقاد العامّة بهذه الرّوايات]

إنـّه كيف يتصوّر أن ينقلوا هذه الرّوايات و تكون نصّاً في خلاف اعتقادهم و إجماعهم، بل إجماع المسلمين، ولولا أنـّهم [ما] فهموا منها صحيحاً لما نقلوها ساكتين عليها. و لاينافي ذلك لما رووه أحياناً في الخلافة و نحوها من الاعتراف بالحقّ، لأنّ ذلك موافق للأدلّة القطعيّة، فيحمل على ظـاهره لصـحّته و عـدم قبوله للتّأويل، فلايقاس الرّاجح بالمرجوح، والموافق للحقّ على المخالف. فظهر قبولها للتّوجيه من وجوه، و ظهور احتمالات فيها تمنع من الاستدلال بها.

و سادسها [بطلان نفي التّواتر بمجرّد الاختلاف]

إنّ وجود الاختلاف و الخلاف من جاهل أومعاند لاينافي التّواتر قطعاً، و إلّا لانتفى التّواتر بالكليّة بأنّ اكثر النّاس بل كلّهم جـاهلون أومـنكرون لأكـثر

---

١ ـ الأصل: الاستدلال منها بما ظاهر يوافق المعاصر، و لكـن لايخـفى عـدم صـحّتها فكـتبنا مـا هوالصّحيح عندنا.

أفراده. و ناهيك بمعجزات الرّسول و الأئمّة عليهم السلام و النّصوص عليهم و كثر الجاهلين بها من الكفّارو و العامّة و المعاندين فيها، وعلى تقدير فرض وجود فرد منها لانزاع فيه و لاخلاف، فهو شاذّ نادر لايقاس عليه و ليس هو من أحكام الدّين قطعاً، فإنّه يوجد من ينكره من أصله، بل هم أكثر من أهله. وكيف يتخيّل منصف أنّ مجرّد الاختلاف في شيء ينافي تواتره؟! مع أنّ كلّ من ادّعى التّواتر نقل الإجماع عليه من أكابر علماء الخاصّة و العامّة وكانوا عالمين و مطّلعين قطعاً على هذا الاختلاف فكيف يتصوّر منهم هذا الدّعوى؟! فهذا إجماع منهم على عدم المنافاة بين الأمرين. نعم يدلّ على جهل المختلفين فيه و لامحذور فيه فقد كانوا جاهلين بكثير من المتواترات و الضّروريّات.

فظهر أنّ ما أورده المعاصر لايصلح للقدح في التّواتر.

و سابعها [إمكان كون الاختلاف ممّا لا يضرّ بالتّواتر]

إنّه لاخلاف و لانزاع في ثبوت التّواتر الآن في هذا القرآن، بل تجاوزه حدّ التّواتر بمراتب كثيرة جدّاً، والخصم معترف به و إنّما النّزاع في حاله في صدر الإسلام[1]، و مع ذلك كثيراً يقع الاختلاف الآن من العارفين به – فضلاً عن غيرهم – في كلمة منه بل في آية، و تحصيل التّنازع والتّشاجر حتّى يرجعوا إلى مصحف أو مصحفين فلا يبقى عندهم شكّ ما وافقها، حتّى أنّ المخالف يعرف من نفسه زوال الشّكّ و الوجدان، و ما المانع من أن يكون هذا الاختلاف من هذا القبيل.

و يفهم هذا من بعض الأخبار السّابقة.

---

١ ـ أي لانزاع في تواتره عن المصاحف العثمانيّة و إنّما النّزاع في تواتر ذلك المجموع عن النّبيّ صلى الله عليه وآله.

و ثامنها [كون تلك الأخبار آحاد ضعيفة]

لاريب أنّ تلك الأخبار آحاد ضعيفة جدّاً خالية من القرينة كما عـرفت و أكثرها تؤيّد التّواتر ولا تنافيه، و الّذي ظاهره المنافاة في غاية القـلّة، فكـيف يتصوّر أن يكون الخبرالواحد ينافي المتواتر، أويصحّ للطّعن فيه؟! و ما الفـرق بينه و بين الأخبار الآحاد الّتي ترويها اليهود والنّصارى في معارضة المتواتر من أخبار النّبوّة؟! و كذا الأخبار الآحاد الّتي ترويها العامّة في معارضة المتواتر من أخبار الإمامة و هل ينافي ذلك تواتر هذين القسمين؟ و هل يشرط في التواتر عدم وجود معارض؟ و ما الدّليل على ذلك؟ و قد تقرّر أنّ المتواتر خبر جماعة يفيد بنفسه العلم بصدقه لاستحالة تواطؤهم على الكذب،[1] و لايستحيل أن يعارض خبرهم خبر واحد بل خبر جماعة لايمتنع تواطؤهم عليه.

و لا يخفى أنّ ذلك ممكن واقع، والفرق بين هذا و السّـادس ظـاهر واضـح لايخفى و إن قاربه.

و تاسعها [وجود وجه صحيح لكلّ واحد من تلك الأخبار]

على تقدير اعتبار تلك الأخبار نقول: ليس في شيء منها تصريح بنفي تواتر القرآن، بل كلّ واحد منها له وجه صحيح و احتمال قريب، و إذا قـام الاحـتمال بطل الاستدلال.

أمّا خبر زيد و قوله: «إنّي أخشى أن يستحرّ القتل بالقرّاء فيذهب كثير من القرآن» فلا يدلّ على عدم التّواتر، بل على عدم علم كلّ أحـد مـن المسـلمين بالقرآن و هو غير لازم، و أين هذا من ذاك؟! و ما المانع أن يكون كلّ سورة بل

---

١ ـ المتواتر: هوالحديث الّذي بلغت رواته في الكثرة مبلغاً أحالت العادة تواطؤهم على الكذب، و استمرّ ذلك الوصف في جميع الطبقات حيث يتعدّد، بأن يرويه قوم عن قوم و هكذا إلى الأوّل (مـعجم مصطلحات الرّجال و الدّراية، ص ١٤٥).

كلّ آية يعلمها من الصّحابة من يزيد على عدد التّواتر و إن كان يجهلها بعضهم كما في هذا الزّمان مع القطع بالتّواتر. و لعلّهم خافوا أن يقتل جماعة يحصل بقولهم التّواتر و يكمل به، فلايبقى بعض الآيات متواتراً، هذا مع ما هو معلوم من كثرة الصّحابة و كونهم كانوا يزيدون على مائة ألف رجل بكثير فيستحيل عدم تواتر القرآن عادة يومئذ مع قطع النّظر عن الأخبار.

و قوله: «فتتبّعت القرآن أجمعه» ليس بنصّ على انفراده بل تقدّم ما يدلّ على أنّهم[١] كانوا مشاركون في الجمع كثيرون، بل تقدّم أنّه كان بحضور أكثر المسلمين بل كلّهم، و إنّما كان زيد كاتباً أو بعض الكتبة. و الأخبار و الآثار تدلّ على أنّه كان في غاية الاشتهار، ولو سلّمنا انفراده بالجمع و الكتابة فذلك لايخرج المتواتر عن كونه متواتراً قبل و بعد، كمن يكتب اليوم مصحفاً و ينقله من مصحف آخر و لايلزم انقطاع التّواتر بذلك قطعاً، لأنّ الّذين وصل إليهم التّواتر منهم، بقوا بعده و أخذ النّاس منهم لاعنه خاصّة.

و قوله: «وجدت آخر سورة براءة مع أبي خزيمة الأنصاريّ لم أجدها مع غيره» فجوابه أنّه لايمتنع أن يكون مع ألف رجل قد حفظوها، لكنّهم أرادوا أن يكتبوها من مكان هي مكتوبة و مقروءة على رسول‌الله ﷺ. فإنّ أكثرهم كانوا يعتمدون على الحفظ دون الكتابة، و مع طول هذه المدّة فالأولى الرّجوع إلى الكتابة. و قد تقدّم ما يدلّ على أنّهم كانوا يعرفون كلّ آية مع مَن و عند مَن هي مكتوبة؟ وكانوا يرسلون إلى من هي مكتوبة عنده و قد سمعها أو قرأها[٢] على النّبيّ ﷺ و إن كان في مسافة بعيدة. و بالخصوص آخر التّوبة و الآية السّابقة من الأحزاب فإنّه تقدّم أنّهم كانوا يعلمونها و تركوا لها مكاناً في المصحف ليكتبوهما فيه، وهذه القصّة دلالتها أوضح، و لاأقلّ من الاحتمال المانع

---

١ ـ الأصل: أنّه، و المختار ما في المتن.

٢ ـ الأصل: أقرأها، و المختار ما في المتن.

من الاستدلال. و ما الفرق بين هذا و بين أن يريد أحد لكتابة آية و يكون حاضراً بين جماعة من القرّاء - يزيدون على عدد التّواتر - فيقول: لاأكتبها إلّا من مصحف فيؤتى بمحصف واحد فيكتبها منه؟! و هل ينافي ذلك تواتر هذه الآية؟! على أنّ عدم الوجدان لايدلّ على عدم الوجود و لعلّ زيداً لقلّة تتبّعه أو عجزه عنه لم يجدها إلّا مع واحد و وجدها باقي المسلمين مع جماعة كثيرة.

فقد عرفت أنّه لم ينفرد بذلك و مع ذلك فالخبر قد عرفت ضعفه جدّاً و أنّه دعوى من زيد غير مسلّمة بل لها معارضات شتّى، منها مادلّ على أنّ القرآن كان مجموعاً محفوظاً كلّه و لم يزل كذلك و غير ذلك ممّا تقدّم.

و قوله: «فكانت الصّحف عند أبي‌بكر ثمّ عند عمر ثمّ عند حفصة» لايدلّ على عدم نسخ أحد لها بل لاريب أنّ النّاس كتبوا لها نسخاً كثيرة و بقيت نسخة الأصل محفوظة، أوبقيت النّسخ المكتوب منها عند المذكورين أو عند أربابها احتياطاً في ضبط القرآن و حفظه إلى زمن عثمان و لاأقلّ من الاحتمال.

و أمّا الأخبار الثّلاثة الّتي تلي خبر زيد فلا إشكال فيها إلاّ في قوله: «إنّهم كانوا لايكتبون آية إلاّ أن يشهد شاهدان» أو «أمروا بذلك إلّا آخر براءة فكتبوها بشهادة شاهد جعله الرّسولﷺ بمنزلة شاهدين» و ليس هذا بنصّ على نفي التّواتر لما عرفت سابقاً، و لعلّهم رتّبوا هذه المقدّمات جهلاً منهم أوظنّاً أنّ بعض الآيات غير متواتر أو خوفاً من زيادة يأتي بها بعض المنافقين أو لأجل الاحتياط و بذل الجهد في التّتبّع أو إظهاراً لذلك و لا يستبعد منهم الجهل و قلّة العلم على قواعد الشّيعة بل هو ضروريّ.

و قدر روى الخاصّة و العامّة أنّ أبابكر نذر أن يذبح جزوراً إذا حفظ سورة البقرة، فحفظها في مدّة عشرين سنة، و بعد فمن أين ثبت أنّه بقيت منه آيات أو آية واحدة لم يشهد بها شاهدان بل مائة؟! و قد تقدّم في الجواب عن ذلك ما فيه كفاية و دلالة على ذلك بطريق الأولويّة و هو الكلام على آخر براءة و غيرها

ممّا يجري ههنا على تقدير اعتبار هذه الرّواية و الإغماض عن ضعفها.

و الحاصل أنّ هذه القصّة إن ثبت دلّت على جهلم بالمتواتر لاعلى عدم تواتره في نفس الأمر عند غيرهم، بل عند جميع المسلمين و لا يلزم وصول التّواتر إلى كلّ أحد و إلّا لانتفت فائدته و لمـّا أمكن الاستدلال به. ولا يستحيل أن يحتاج العلم بالتّواتر إلى توجّه إليه و بحث عنه، فيجهله الجاهل و يعلمه العالم، و لا يبعد أن يكونوا بعد كتابة ما كتبوا بحثوا عنه و حصل و ثبت تواتره عند الجميع.

و أمّا ما نقله عن الحارث المحاسبيّ فهو حجّة لنا لاعلينا، لأنـّه يناقض الرّوايات السّابقة و الأخبار الّتي بعدها توافق ما تقدّمها.

و أمّا خبر حذيفة مع عثمان، والجواب عنه مضافاً إلى ماسبق من الوجوه الجارية فيه: أنّ اختلافهم يجوز كونه من حيث زيادةُ مصاحفهم على هذا المصحف لابنقصانها و يكون الزّائد تأويلاً أو قرآناً، و يحتمل كون الاختلاف في مجرّد الإعراب و نحو الإمالة و التّرقيق و الإظهار و الإدغام و أضدادها و ذلك من لوازم اختلاف الألسن و اللّغات، و يفهم هذا من آخر الحديث فلا ينافي تواتر هذا القدر الموجود و لا يلزم وجود زيادة فيه أو تغيير على أنّ الاختلاف لا ينافي التّواتر كما عرفت.

و في هذا الخبر دلالة على رفع الاختلاف بما كان متواتراً عندهم، و على أنـّه لم يكن الجمع مقصوراً على واحد، و على أنـّه لم يحصل المشابهة بين اليهود و النّصارى و بين المسلمين، و على أنـّه لم يغيّر منه شيء و لم يحرّف منه حرف. و إحراق المصاحف لايدلّ على الطّعن في هذا المصحف بوجه، و لاعلى وجود زيادة و لا تغيير فيه بشيء من الدّلالات، و الكلام في الآية المفقودة من الأحزاب كما مرّ في آخر التّوبة من أنـّه لا ينافي التّواتر بل يؤيّده و يقوّيه. و كذا ما أخرجه ابن أشته و إنـّه حجّة لنا لأنـّه يدلّ بظاهره على اجتماع الصّحابة

كلّهم وقت كتابته.

و ناهيك بذلك فإنّهم كانوا يزيدون على عدد التّواتر أكثر من ألف مرّة.

و أمّا اختلاف و اقتتال الغلمان و المعلّمين فلاينافي لاحتمال الوجوه السّابقة، بل هو دالّ على أنّ ذلك في مجرّد القراءة المذكورة و ما المانع من حصول اليقين و تمام التّواتر بخبر من كان ينتظرونه؟ أو حصوله من قبل في أصل الآية؟ و إنّما الخلاف في نحو إمالة و ترقيق و إخراج حرف من مخرج مخصوص و نحو ذلك.

و لعلّ الوجهين المختلف فيهما كانا ثابتين صحيحين عن النّبيّ ﷺ و هما من وجوه السّبعة الّتي تقدّم الكلام فيها و يأتي نحوه إن شاءالله تعالى.

و الخلاف في التّرجيح على أنّ مجرّد الخلاف لاينافي التّواتر كما عرفت، فلعلّه كان البحث عن التّواتر و الثّبوت فلمّا تحقّق ارتفع الخلاف.

و في خبر ابن التّين تصريح ببعض ما تقدّم، و فيه دلالة على التّواتر بقوله: «وقّفهم عليه النّبيّ ﷺ» و بقيّة أخبار جمع عثمان واضحة لاتخرج عمّا تقدّم، و في أحاديث جمع القرآن في زمن الرّسول ﷺ دلالة على ما ذكرناه من ظهوره بل تواتره، فإنّ هؤلاء على تقدير الانحصار فيهم كان منضمّاً إليهم من قرّاء أكثر القرآن و أبعاضه على كثرتهم بحيث تجاوزوا حدّ التّواتر كما يظهر ممّا تقدّم و غيره.

و عاشرها [إمكان تأويل هذه الأخبار]

هذه الأخبار على تقدير محتَمَلُه للتّأويل كما مرّ، فلاتعارض المعلومات الثّابتة بالأدلّة الصّحيحة الّتي لايحتمل التّأويل كما تقدّم. و لا ريب أنّه إذا تعارض دليلان أحدهما قابل للتّأويل دون الآخر تعيّن العمل بما لايقبل التّأويل و كان ذلك وحده كافياً في التّرجيح، فكيف إذا انضمّ إلى ذلك مرجّحات كثيرة لايكاد تحصى؟!

و حادي عشرها [أنّ سقوط بعض الآيات إن ثبت لا ينافي التّواتر]

إنّ غاية ما يستفاد منها على ذلك الوجه سقوط بعض الآيات مع عدم صراحتها. كما عرفت معلوم عدم منافاته للتّواتر و لايفهم من شيء منها زيادة و لا تغيير و لا تحريف إلّا ما نقله المعاصر في أواخر كلامه عن ابن سيرين أنّ عليّاًعليه السلام قال: «رأيت كتاب الله يزاد فيه، فحدّثت نفسي أن أجمعه» فقال أبوبكر: نعم ما رأيت.

و هذه الرّوايات إن صحّت فهي دالّة على ما قلناه نحن من كونه محروساً عن الزّيادة و التّغيير قطعاً كما هو ظاهر، فإنّ الزّيادة إنّما كانت في تلك الصّحف المتروكة، و لا يتصوّر شيء من ذلك فيما كتبه عليّعليه السلام ، و يفهم من هذه الرّواية أنّ أبابكر قبله و رضي به و اشتهر و أنّه هو هذا الموجود و هو غاية المراد و لا شكّ في تواتره عنه. و يسقط البحث حينئذ عن تواتره من النّبيّصلى الله عليه وآله إلى عليّ، لعدم الواسطة و كون نقل عليّ أوثق من التّواتر. و لا ينافيه الأخبار الباقية من أنّ أبابكر لم يقبله لاحتمال التعدّد، بأن يكون عليّ كتب نسختين إحداهما خالية من فضائحهم و الأخرى مشتملة عليها فتأمّل.

و ثاني عشرها [أنّ هذه الأخبار مخالفة للأدلّة الصحيحة]

إنّك قد عرفتَ أنّ هذه الأخبار مع ضعفها جدّاً، مخالفة للأدلّة الصّحيحة السّابقة، و الأحاديث المشار إليها و غيرها، و أنّ تلك أرجح منها فوجب العمل بما تقدّم و ترك هذه الأخبار و الإعراض عنها و الفرق بين هذا و العاشر واضح و يأتي ما نحن بصدده إن شاءالله.

و أمّا الوجه الثّاني

و هو ما نقله من كثرة القراءات و انقسامها إلى المتواترة و الشّاذّة

فالاستدلال به على نفي تواتر القرآن أوضح بطلاناً و أكثر الوجوه السّابقة آتية هنا و لنُشر إلى بعض ذلك و ما يتّبعه على وجه الإيجاز و جملة ذلك وجوه اثنا عشر:

الأوّل [جهالة الناقلين]

جهالة النّاقلين بل ضعفهم فلا يمكن العمل بقولهم و روايتهم في مثل هذا المطلب.

الثّاني [عدم جواز تقليد العامّة]

إنّه لا يجوز تقليد العامّة في شيء بل يجب العمل بخلافهم، فكيف جاز العمل هذا بقول هؤلاء الشّذاذ الّذين خالفوا إجماع الفريقين في الطّعن على أعظم أركان الإسلام ـ لو سلّمنا أنّهم طعنوا فيه ـ مع أنّه ليس كذلك كما يأتي إن شاءالله.

الثّالث [تعارض العبارات]

ما أورده من العبارات متعارضةٌ، فيفهم من بعضها بل من أكثرها أنّ جميع تلك القراءات متواترة أو أكثرها أو الّذي بقي منها و أنّ الّذي ترك منها هو الشّاذّ فكيف يجعل كلّها دليلاً على نفي التّواتر عن القراءات السّبعة فضلاً عن نفي تواتر القرآن؟! مع أنّها دليل على إثباته بطريق الأولويّة و لا يظنّ أنّ مرادهم تواتر القراءات عن صاحبها لعدم فائدته و انتفاء وجوب العمل بقوله بل مرادهم تواترها عن الرّسولﷺ قطعاً و إذا كانت العبارات قد تعارضت لزم تساقطها على تقدير تساويها، و معلوم أنّ طرف التّواترهنا راجح بل [لا] معارض له عند التّحقيق فسقط الاستدلال.

الرّابع [كون الاختلاف في المصحف العثمانيّ]

أنّ هذا الاختلاف في القرآن إنّما هو في المصحف العثمانيّ، و المعاصر معترف بتواتره عن عثمان، فلا يصلح هذا الاختلاف دليلاً على تلك الدّعوى لعدم مطابقته لها، بل يلزمه حينئذ الاعتراف بعدم منافاته للتّواتر الّذي هو معترف به.

الخامس [أنّ مجرّد الاختلاف لا ينافي التواتر]

إنّ مجرّد الاختلاف لا ينافي التّواتر كما تقدّم بل هو هنا أصحّ، فإنّه لا مانع من الجمع بين الجميع في الجواز.

السّادس [كون هذا الاختلاف أضعف طعناً ممّا ورد في جمع القرآن]

إنّ هذا الاختلاف أضعف طعناً ممّا ورد في جمع القرآن لأنّه في نحو حركة و سكون و إمالة و إدغام و إظهار و إخفاء و إخراج حرف من مخرج مخصوص و

تفخيم و ترقيق و وقف و نحوها ممّا لا يستلزم زيادة كلمة و لا حرف غالباً و ذلك دليل على حصوله غاية الضّبط ، و ذلك الاختلاف مبنيّ على اختلاف اللّغات و الألسن فهو ضروريّ من هذه الحيثيّة، و هو عند التّحقيق [من] مؤيّدات التّواتر لامن منافياته و كيف يثبتون الحركات و الصّفات و يتساهلون في الكلمات و الآيات، على أنّ هذا الضّبط زيادة على هذا القدر لا تصل إليه قوّة البشر خصوصاً مع كثرة أهل الإسلام من العرب و العجم و سائر الأصناف و ذلك مستلزم لاختلاف النّطق ببعض الحروف قطعاً كما في قوله تعالى: ﴿وَ اخْتِلافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَ أَلْوانِكُم﴾[١] على وجه أو هل رأيت أو سمعت أنّ كلاماً أو كتاباً من الكتب السّماويّة و غيرها قد حفظ هذا الضّبط؟

السّابع [عدم وجود دلالة واضحة بل و لا ظاهرة فيما أورده]

إنّه ليس في شيء ممّا أورده دلالة واضحة بل و لا ظاهرة على ما [ادّعاه] أمّا حديث عمر فهو على تقدير اعتباره فيه دلالة على صحّة القراءتين بل سبع قراءات، فأيّ منافاة فيه؟ و لا يلزم في التّواتر في الشّرعيّات تواتره عند [...][٢] فائدته و نظير عدم تواتر هذه القراءة عند عمر عدم تواتر النّصّ عنده، فما أجبتم به أجبنا به، وما استبعده المعاصر من القول بالتواتر [في القراءات ....[٣] استبعاد] ليس بحجّة و ما ذكره من أنّ ما أوردوه من طرقها لايخرج عن الآحاد لا دليل فيه، أمّا أوّلاً فإنّ النّقل لم يكن محصوراً فيهم [قطعاً ...][٤] بالضرورة أنّ قارٍ قرأ عند أهل بلده بل أهل بلاده و اشتهرت قراءته غايةَ الاشتهار و كانت

---

١ ـ الرّوم: ٢٢.
٢ ـ كذا في الأصل بياضاً.
٣ ـ كذا في الأصل بياضاً.
٤ ـ كذا في الأصل بياضاً.

من قبله من قبله إليه أشهر و أظهر، و إنّما اقتصروا على النّقل من راويين من أصحابه لأنّهما كانا أشدّ ضبطاً و أظهر اختصاصاً، و أيّ عاقل تتبّع الآثار يجوز الانحصار في اثنين هنا و أنّه ما قرأ عند القاري غيرهما حتّى مات؟ و أمّا ثانياً فما نقله عن ابن الجزريّ فراجعه تعلم ذلك. نعم يدلّ على عدم الانحصار في السّبعة و لا قصور فيه كما عرفت سابقاً من أنّه يحتمل أن لا تزيد القراءة على وجهين في خمسين قراءة مختلفة، فلا يلزم زيادة القراءات المتروكة لاحتمال كونها من الموجودة أو من جملة الوجوه السّبعة الّتي يجوز القراءة بها لا ممّا يتعيّن القراءة به، إذ لادليل عليه و يأتي مزيد تحقيق لذلك إن شاءالله.

الثّامن [إجماع الخاصّة و العامّة على تواتر القرآن و القراءات]

إنّك عرفت إجماع الخاصّة و العامّة على تواتر القرآن و القراءات، فكيف يجوز حمل كلامهم على خلاف إجماعهم بل إجماع المسلمين؟! مع أنّه ليس بنصّ و لا ظاهر في الخلاف. قال الشّيخ أمين الدّين أبوعليّ الطّبرسيّ في مجمع البيان:

«إنّما اجتمع النّاس على قراءة هؤلاء و اقتدوا بهم فيها لسببين:[1] أحدهما (أنّهم) تجرّدوا قرّاء القرآن و اشتدّت (بذلك) عنايتهم مع كثرة علمهم و من كان قبلهم أو في أزمنتهم (ممّن نسب إليه القراءة من العلماء وعدّت قراءتهم في الشواذّ) لم يتجرّد[2] لذلك تجرّدهم (و كان الغالب على أولئك الفقه أو الحديث أو غير ذلك من العلوم)[3] و

---

١ ـ الأصل: إنّما أجمع ... لشيئين.

٢ ـ الأصل: لم يتجرّدوا؛ مابين القوسين من المصدر.

٣ ـ من المصدر.

الآخر أنّ قراءتهم وجدت مسندة لفظاً أو[١] سماعاً حرفاً حرفاً من أوّل القرآن إلى آخره، مع ما عرف من فضائلهم[٢] و كثرة علمهم بوجوه القرآن - قال - فإذا قد[٣] تبيّنت ذلك فاعلم أنّ الظّاهر من مذهب الإماميّة أنـّهم أجمعوا على جواز القراءة بما يتداوله القرّاء (بينهم من القراءات، إلّا أنّهم اختاروا القراءة بما جاز بين القرّاء)[٤] و كرهوا تجريد قراءة مفردة».[٥]

التّاسع [كون هذا الخبر من الآحاد]

إنّ هذا خبر واحد لا يجوز أن يعارض به ما ثبت بالتّواتر، و مجرّد الاختلاف لا ينافيه كما مرّ مراراً.

العاشر [عدم اعتبار كلام من نقل عنها في القدح في الإجماع]

إنّ كلام من نقل عنها صاحبه معروف النّسب، فعلى تقدير تصريحه و اعتباره لا يقدح في الإجماع كما تقرّر في الأصول.

الحادي عشر [عدم استحالة تواتر هذه القراءات عن النّبيّ ﷺ]

إنـّه لا يستحيل عقلاً و لا نقلاً كون هذه القراءات متواترة عن النّبيّ ﷺ كما صرّح به علماء الخاصّة و العامّة و كثيراً ممّا أورده سابقاً شاهد عليه، و ذلك إمّا أن يكون نزل على وجه واحد ثمّ جوّز النّبيّ ﷺ بأمر من الله الوجه الآخر أو

---

١ ـ الأصل: و سماعاً.

٢ ـ الأصل: فضلهم.

٣ ـ الأصل: فإذا تبيّنت.

٤ ـ من المصدر.

٥ ـ مجمع البيان، ج ١، ص ١٢.

الباقي. أو قرأ عليه السلام بكلّ واحدة مرّة أو جبرئيل قرأ كذلك. و لا ينافيه نسبة القراءة فإنّها بسبب الاختصاص و الاختيار و الإضافة صادقة بأدنى ملابسة و لا ينافي ذلك تواترها قبله و في زمانه و بعده و لا يلزم حرف غالباً مع كثرة القراءات و لا ينافي ذلك قراءة نصف القرآن بحذف البَسْمَلة فإنّ ذلك مستثنى بإجماع أصحابنا و نصوصهم على عدم جواز تركها في الصّلاة، فما المانع من أن يكون تواتر عن النّبيّ صلى الله عليه و آله قراءتها تارة و تركها في غير الصّلاة أخرى دلالة و نصّاً منه على الحكمين فاختلف القرّاء في الاختيار؟ و قد عرفتَ سابقاً أنّ الإماميّة روت أنّ القرآن نزل على سبعة أحرف و روت أيضاً أنّه نزل بحرف واحد، و الجمع ممكن بأن يكون نزل على حرف واحد و نزل أيضاً أنّه يجوز القراءة بسبعة أحرف فيصدق الخبران من غير منافاة.

قال ابو على الطّبرسيّ في مجمع البيان:

«الشائع في أخبارهم[١] أنّ القرآن نزل بحرف[٢] واحد و ما روته العامّة عن النّبيّ صلى الله عليه و آله نزل القرآن[٣] على سبعة أحرف كلّها شافٍ كافٍ، اختلف في تأويله: فأجرى قوم لفظ الأحرف على ظاهره ثم حملوا على وجهين: أحدهما أنّ المراد سبع لغات ممّا لا يغيّر حكماً (في تحليل و لا تحريم) مثل «هلمّ» و «أقبل» و «تعال»[٤] و كانوا مخيّرين في مبتدأ[٥] الإسلام أن يقرأُوا بما شاؤوا منها، ثم أجمعوا على أحدها و إجماعهم حجّة (فصارما أجمعوا عليه مانعاً ممّا أعرضوا عنه)[٦] و الآخر أنّ

---

١ ـ الأصل: أخبار الإماميّة.

٢ ـ الأصل: على حرف.

٣ ـ الأصل: أنّ القرآن نزل على.

٤ ـ الأصل: تعال و أقبل.

٥ ـ الأصل: مبدأ.

٦ ـ من المصدر.

المراد سبعة أوجه من القراءات و ذكر[١] أنّ الاختلاف في القراءات على سبعة أوجه:

أحدها اختلاف إعراب الكلمة ممّا لا يزيلها عن صورتها في الكتابة و لا يغيّر معناها[٢] نحو (قوله) «فيضاعفه»[٣] بالرّفع و النّصب.

والثّاني الاختلاف في الإعراب ممّا يغيّر معناها و لا يزيلها عن صورتها نحو (قوله) ﴿إذ تَلقَّونه﴾[٤] و «إذ تُلْقُونه».

و الثّالث الاختلاف في حروف الكلمة (دون إعرابها) ممّا يغيّر معناها (ولايزيل) صورتها نحو (قوله) ﴿ننشزها﴾[٥] و «ننشرها» بالرّاء و الزّاي.

الرّابع الاختلاف في الكلمة ممّا يغيّر صورتها و لا (يغيّر) معناها نحو ﴿إن كانت إلاّ صيحة﴾[٦] و «الأزقيّة».

الخامس الاختلاف في الكلمة ما يزيل صورتها و معناها نحو ﴿طَلْحٍ مَنْضُود﴾[٧] و ﴿طلع﴾.[٨]

السّادس (الاختلاف) بالتّقديم و التّأخير نحو (قوله) ﴿سَكْرَةُ الموتِ بِالحقّ﴾[٩] و «سكرة الحقّ بالموت».

السّابع الاختلاف بالزّيادة و النّقصان نحو قوله «و ما عملَت ايديهم» و

---

١ ـ الأصل: ذكروا.

٢ ـ الأصل: اختلاف آخر الكلمة ممّا لا يغيّر صورتها و لا معناها.

٣ ـ البقرة: ٢٤٥؛ الحديد: ١١؛ التّغابن: ١٧.

٤ ـ النّور: ١٥.

٥ ـ البقرة: ٢٥٩.

٦ ـ يس: ٢٩.

٧ ـ الواقعة: ٢٩.

٨ ـ ق: ١٠.

٩ ـ ق: ١٩.

﴿مٰا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِم﴾.[١] قال الشّيخ أبوجعفر الطّوسيّ:
و هذا الوجه أصلح الوجوه[٢] على ما روي عنهم عليهم السلام من جواز القراءة بما اختلف القرّاء فيه[٣].
و حمل جماعة من العلماء الأحرف على المعاني و الأحكام الّتي ينتظمها[٤] القرآن»[٥] انتهى.

و الّذي يدلّ على ما قلناه صريحاً ما رواه رئيس المحدّثين أبوجعفر، ابن بابويه في كتاب الخصال، قال: حدّثنا محمّدبن عليّ ما جيلويه، عنه محمّدبن يحيى، عن محمّدبن أحمد، عن أحمد بن هلال، عن عيسى بن عبدالله الهاشميّ، عن أبيه، عن آبائه قال: قال رسول‌الله صلى الله عليه وآله «أتاني آتٍ (من الله) فقال: إنّ الله (عزّوجلّ) يأمرك أن تقرأ القرآن على حرف واحد، فقلت: يا ربّ وسّع على أمّتي، (فقال: إنّ الله يأمرك أن تقرأ القرآن على حرف واحد، فقلت: وسّع على أمّتي) فقال: إنّ الله يأمرك أن تقرأ القرآن على سبعة أحرف».[٦]

و في كتاب الخصال أيضاً: حدّثنا محمّدبن الحسن‌بن احمدبن الوليد، قال: حدّثنا محمد بن الحسن الصّفّار، عن العبّاس‌بن معروف، عن محمّدبن يحيى الصّيرفيّ، عن حمّادبن عثمان، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام : إنّ الأحاديث تختلف منكم، فقال: «إنّ القرآن نزل على سبعة أحرف و أدنى ما للإمام أن يفتي على سبعة وجوه».[٧]

---

١ ـ يس: ٣٥؛ مجمع‌البيان، ج ١، ص ١٢.
٢ ـ الأصل: أملح على.
٣ ـ الأصل: جواز القراءة به؛ التبيان، ج ١، ص ٩.
٤ ـ الأصل: ينظمها.
٥ ـ مجمع البيان، ج ١، ص ١٢.
٦ ـ الخصال، ج ٢، ص ٣٥٨، ح ٤٤.
٧ ـ الخصال، ج ٢، ص ٣٥٨، ح ٤٣.

أقول: إذا ثبت هذا فيصدق أنّ السّبعة أحرف منزلة إمّا حقيقة و تفصيلاً [و] إمّا بأن يكون نزل واحد ثمّ نزل تجويز ستّة و يصدق أنّ السّبعة لم ينزل و إنّما نزل واحد كما روى المعاصر سابقاً و لا منافاة بين الأمرين.

الثاني عشر [كون هذه العبارات مخالفةً للأدلّة الكثيرة]

إنّ هذه العبارات على تقدير كونها حجّة و دليلاً فهي مخالفة للأدلّة الكثيرة الّتي قد جرت بعضها و لاشكّ أنّ هذه ضعيفة عن [...] و أمّا قول المعاصر بعد ذلك «و إذا عرفت أنّ اشتهار قراءات السّبعة لا أصل له في مذهبهم فضلاً عن مذهبنا» فهو غريب لا [...] يفهم منه خلافه، فإنّهم صرّحوا بأنّ هذا الاختلاف مأخوذ عن الرّسول و أنّه قرأ بالوجوه كلّها و جوّزها و أنّه شاع و ذاع [...][1] كلامهم في أحد الأمرين فليقبل كلامهم في الآخر و إلّا فلاوجه للاحتجاج. و عبارة صاحب النّشر نصّ على صحّة هذه القراءات و تواترها بل تجاوزها حدّ التّواتر بمراتب، و في تواترها إليهم عن النّبيّ ﷺ و لاحاجة الى إعادتها. نعم تدلّ عباراتهم على تواتر قراءات أخر غير هذه المشهورة، ولا منافاة فيه لما عرفته سابقاً من عدم استلزام الزّيادة على وجهين و إمكان كونها ملفّقة من الموجود، و الطّرق المذكورة في الكامل كيف يدّعى عدم وصولها إلى حدّ التّواتر مع أنّه لم يجمع جميع الطّرق، بل معلوم أنّ كلّ كتاب في ذلك المعنى كان مشتملاً على طرق أخرى، بل لو لم يذكروا لها طرقاً لم يقدح ذلك في تواترها، كما أنّ طرق نقل القرآن عن الصّدر الأوّل لم تنقل و لم يدوّن أسماء رواتها و المعاصر معترف بتواتره الآن.

و أمّا الاحتجاج في كلامه بوجود الاختلاف على نفي التّواتر فقد عرفت جوابه مراراً، و هو معارض بالنّصّ على عليّ عليه السلام فإنّ الخلاف هناك أعظم،

---

١ ـ كانت هذه المواضع الّتي بيّناها بياضاً في الأصل.

والشّيعة مجموعون على تواتره، بل جماعة من العامّة قائلون بذلك و قوله: «و كونهم لم يكتبوا شيئاً إلاّ بشاهدين، على تقدير صدقهم شاهد على عدم تواتره عندهم» فقد تقدّم جوابه.

والعجب أنّه يستدلّ بجهلهم بالشّيء على عدمه في نفس الأمر، و يستبعد عنهم الجهل بالتّواتر تارة، و ينسب إليهم العلم به أخرى و أنّهم أظهروا ذلك عناداً و هو معارض بكثير ممّا نقله و بحال المصحف الآن مع القطع بتواترها فإنّ كثيراً مايقع الاختلاف في كلمة أو آية ثمّ يزول الشّك باتّفاق مصحفين.

و أمّا الوجه الثّالث

و هو ما روى أنّ كلّ ما وقع في الأمم الماضية يقع مثله في هذه الأمّة حذو النّعل بالنّعل و القذّة بالقذّة.

و الجواب عنه من وجوه اثني عشر:

الأوّل [تقدّم اعتبار هذه الاخبار على الاستدلال بها]

إنّه يحتاج إلى تصحيح على مذهب الأصوليّين أو إلى ثبوت كونه محفوفاً بالقرائن سالم من المعارض راجح على مذهب الأخباريّين كالمعاصر و غيره و من دون ذلك خرط القتاد. و رواية المخالفين له غير معتبرة بل ربّما كان تضعّفه، و الشّهرة هنا لايفيد شيئاً لكثرة المعارضات على أنّها ليست بأعظم من اشتهار تواتر القرآن، فإن كان حجّة انتقض غرضه.

الثّاني [وقوع التّناقض لوجود الحوادث المتضادّة في وقت واحد في الأمم الماضية]

إنّه من المعلوم الّذي لاشكّ فيه أنّه قد وقعت في الأمم الماضية أحوال متناقضة و أمور متضادّة في وقت واحد في أمّتين، فيلزم من ذلك اجتماع

النّقيضين إن وقع كلّ من القسمين أو الخروج عن ظاهر الحديث و هي كافٍ.[١]

الثّالث [أنّ هذه الأخبار لا تصلح دلالة على وقوع الحوادث فيما مضىٰ]

إنّ قوله: «يقع مثله» فعل مضارع بمعنى الاستقبال قطعاً، فلعلّ ذلك هنا لم يقع وسوف يقع في وقت آخر فلا يصلح دلالة على وقوعه فيما مضى. و يؤيّد ذلك ما رواه الكلينيّ في الرّوضة في حديث الصّادق عليه السلام مع المنصور أنّه بعد رجوعه سأله بعض أصحابه عن دولتهم إلى متى تكون؟ فأخبر الصّادق عليه السلام بعلامات آخر الزّمان إلى أن قال: «و إذا رأيت القرآن قد خلق و أحدث فيه ما ليس فيه و وجّه على الأهواء»[٢] فإنّه يدلّ [على] نفي الزّيادة فيه و أنّه سوف تحصل، و من المعلوم أنّه من زمن الصّادق عليه السلام إلى الآن لم يحدث في القرآن شيء من ذلك قطعاً، و إلاّ لنقل و اشتهر، بل تواتر كأمثاله بل لما دونه.

الرّابع [عدم التغيير من جملة ما كان في الأمم السّالفة]

إنّه ليس جميع الأمم قد حرّفوا كتبهم أو زادوا فيها، بل من المعلوم أنّ كثيراً منهم كانت كتبهم مضبوطة محفوظة فيما بينهم، و لم يغيّروها، فلم لا تكون هذه الأمّة من هذا القسم خصوصاً مع أنّهم خير أمّة و بينهم أشرف الأنبياء؟![٣] و

---

١ ـ لايخفى أنّ هذا الاستدلال لايخلو من ضعف لأنّ ظاهر كلام الشّيخ يشعر بأنّه أوجب وقوع حادثتان متضادّتان في زمان واحد في هذه الأمّة لانّهما وقعتا في زمان واحد في السّابق، ولكن ظاهر الرّوايات يدلّ على أنّه يجب وقوع هذه الحوادث إمّا أن يكون في وقت واحد و إمّا غيره، و لا يقيّده بما قيّده الشّيخ فإذا انتفى لزوم وقوعهما في زمان واحد انتفى التّناقض.

٢ ـ الرّوضة من الكافي، ص ٣٧، ح ٧؛ الأصل: أخلق.

٣ ـ ظاهر الرّواية يوجب وقوع كلّ حادثة وقع في الأمم الماضية فمن المعلوم عدم تحريف الكتاب لا يعدّ حادثة و إن كان إطلاقها عموميّاً. هذا ما سنح بالبال والله أعلم بالحال.

ما الّذي أوجب خلاف ذلك و اقتضى الجزم به؟! و معلوم أنّ ترك التّغيير في الكتب من جملة ما وقع [في] الأمم الماضية، فيلزم وقوعه في هذه الأمّة و إن التزمنا بوقوع الأمرين لزم كونهما في وقتين، فحينئذ نقول وقت التّحريف و التّغيير متأخّر بدليل ما مّر، و إن كان المراد بيان مجرّد الإمكان دون الوقوع سقط النّزاع.

الخامس [كون هذا الخبر معارض للأدلّة]

إنّ هذا الخبر معارض لأدّلة متعدّدة فلا تمكن التمسّك به لقوّتها و ضعفه.

السّادس [عدم كون المماثلة من جميع الوجوه]

إنّ المماثلة غير ظاهرة في العموم، فإنّ ألفاظه معدودة في الأصول وليس هذا منها و إن كان فيه حذو النّعل بالنّعل لعدم مطابقته للواقع[١]. حينئذ فإنّه لم يتماثل أحوال هذه الأمّة و أحوال الأمم الماضية من جميع الوجوه قطعاً، بل ولا من أكثرها فتعيّن حمله على المماثلة من بعض الوجوه، فلعلّ المماثلة هنا في تركهم بعض ما أنزل على نبيّهم حيث لم يدوّنوه قرآناً كان أو تأويلا منزلاً أو حديثاً قدسيّاً، و إن كان جميع ما دوّنوه قرآناً خالياً من زيادة و تغيير، بل يمكن حمله على الاختلاف في القراءات و الحاصل أنّ المماثلة صادقة بأحد هذين الأمرين فلايمكن الاستدلال به على أكثر من ذلك ممّا لم يتحقّق و لم يثبت.[٢]

---

١ ـ أي إنّا إذا نظرنا إلى حقيقة الأمر في الخارج لا نرىٰ هذه المماثلة في جميع الوجوه كصعود نبيّنا إلى السّماء نحو عيسى عليهما السلام، و كم له من نظير فحينئذ يجب أن نحمل هذه المماثلة على وجه الأغلبيّة.

٢ ـ قوله: «هذين الأمرين» يشيرإلى النّقص و اختلاف القراءات.

السّابع

أنّه على تقدير كون المماثلة صريحة في العموم لايمكن...[١].

***

١ ـ قد سقطت من النّسخة ورقة أو أكثر فلذلك لم نصل إلى بقيّة السّابع من الوجه الثالث إلى أواخر العاشر من الوجه الرّابع

[الوجه الرّابع فيما استدلّ به من أخبار الخاصّة في التّحريف]

[العاشر]

...[1] التّقيّة، بل قد وافق على الحكم بمضمونها، و أمّا ثانياً فلعدم المعارض الموجب للعمل على التّقيّة و نحوها.

الحادي عشر [كون هذه الأخبار آحاداً خلافاً للقرآن]

إنّه قد تقرّر في الأصول أنّ القرآن لم يثبت آحاداً و معلوم أنّ شيئاً من ذلك لم يبلغ حدّ التّواتر و كيف يقال بتواتر شيء منه مع تواتر القرآن من الخصم؟!

الثّاني عشر [عدم دلالة تلك الأخبار على نفي تواتر القرآن]

إنّه ليس شيء من تلك المواضع نصّاً في نفي تواتر القرآن و وجود الزّيادة فيه أو التّغيير، بل كلّ موضع محتمل بوجه قريب أو وجوه متعدّدة، فلايجوز الاحتجاج بها على ما ادّعاه المعاصر. و في الرّوضة من الكافي ما يدلّ على أنّ

---

١ ـ لم نصل إلى تمام العاشر و من هنا موجود في الأصل.

العامّة قد حفظوا حروف القرآن وضيّعوا حدوده أي أحكامه و تفسيره و فيها ما يدلّ على استعمال التّحريف فيه بمعنى تغيير التّفسير فيه و التّأويل بغير.

و قد روى العامّة كثيراً ممّا أشار إليه المعاصر [...][١] ادّعاه و حملوها على بيان من نزلت فيه الآيات و بيان التّأويل المنزل مع التّنزيل و على بيان بعض المنسوخ و قد حملها على ذلك أيضاً [...][٢]

و اعلم أنّه بعد التّتبّع لا يوجد سند صحيح من تلك الأحاديث إلّا نادر و لا يوجد فيها أصحّ سنداً ممّا رواه الكلينيّ عن هشام عن أبي‌عبدالله عليه السلام قال: «إنّ القرآن الّذي جاء به جبرئيل عليه السلام إلى محمّد صلى الله عليه وآله سبعة عشر ألف آية».[٣]

و قد روى العامّة نحوه و حملوه على المحامل السّابقة و لا يخفى قربه و ضرورة [...][٤] أنّ بعض الآيات معدودةٌ آية واحدة و هو في نفس الأمر آيتان أو ثلاثة أو عشرة فيكون مخالفة في مجرّد العدد خاصّة أوالمراد [...][٥] بالمغيبات أو دقائق العلوم و يكون العدد حقيقيّاً أو بمعنى المبالغة و التكثير، فلا يدلّ على حصول نقص و لو سلّم لم يكن فيه مفسدة بخلاف الزّيادة.

و روى الكلينيّ عن أبي‌جعفر عليه السلام قال: «ما ادّعى أحد من النّاس أنّه جمع القرآن كلّه (كما أنزل) إلّا كذّاب، و ما جمعه و حفظه كما أنزله الله (تعالى) إلاّ عليّ (بن أبي‌طالب) و الأئمّة (من بعده) عليهم السلام».[٦]

و عنه عليه السلام: «ما يستطيع أحد أن يدّعي أنّ عنده جميع القرآن (كلّه)، ظاهره و

---

١ ـ كذا في الأصل بياضاً.

٢ ـ كذا في الأصل بياضاً.

٣ ـ الكافي، كتاب فضل القرآن، باب النّوادر، ح ٢٨؛ الأصل: «على محمّد» بدل «إلى محمّد».

٤ ـ كذا في الأصل بياضاً.

٥ ـ كذا في الأصل بياضاً

٦ ـ الكافي، كتاب الحجّة، باب أنّه لم يجمع القرآن كلّه إلّا الأئمّة، ح ١.

باطنه غير الأوصياء».[١]

أقول: يحتمل أن يراد جمع علوم القرآن و تفسيره، أو أنّه ما حفظه أحد غيرهم كما أنزله اللّه من التّنزيل و التّأويل المنزل، أوعلى ما أنزله اللّه أي ترتيب النّزول من التّقدّم و التّأخّر، أو من النّاسخ و المنسوخ، و بعد التّنزيل غاية ما يفهم منهما سقوط البعض لا الزّيادة في الموجود، هذا مع ضعف السّندين و كذلك كلّ ما أشار إليه أو أكثره. و ما رواه عليّبن إبراهيم في تفسيره و الطّبرسيّ في الاحتجاج قابل للتّأويل ببعض ما مرّ مع عدم إمكان الاعتماد على الكتابين المذكورين في مثل ذلك المطلب و الشّكّ في تواتر جملتهما و تفاصيلهما كما ذكره بعض المحقّقين.

و في التّهذيب عن الهيثم بن عروة[٢]، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قوله تعالى[٣]: ﴿فاغْسِلُوا وُجُوهَكُم وَ أيْدِيَكُمْ إلى الْمَرافِقِ﴾؟[٤] قال: «ليس هكذا تنزيلها، إنّما هي:

فاغسلوا وجوهكم و أيديكم من المرافق».[٥]

و حمله الشّيخ على أنّ ذلك قراءة و قال العلّامة في المختلف:

«لا يقال هذا (الحديث) يعارض المتواتر من القرآن فلا يجوز التّمسّك[٦] به، لأنّا نقول إنّا نتأوّله على معنى ليس هكذا[٧] معنى تنزيلها أو

---

١ ـ الكافي، كتاب الحجّة، باب أنّه لم يجمع القرآن كلّه إلّا الأئمّة، ح ٢.

٢ ـ الأصل: القاسم بن عروة.

٣ ـ الأصل: عن قول الله عزّ و جلّ.

٤ ـ المائدة: ٦.

٥ ـ تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٥٧.

٦ ـ الأصل: العمل.

٧ ـ الأصل: هذا.

تأويل تنزيلها[١]، ثمّ فسّره(عليه السلام) بأنّ المراد بـ «إلى» (معنى) «من» فإنّ حروف الجرّ يقام بعضها مقام بعض»[٢] انتهى.

و قد تقدّم أنّه يشتمل التّنزيل في مثل ذلك، فيقال: «أنزلوا هذه الرّواية على كذا و يمكن تنزيلها على كذا» و كلّ ماورد في مثل ذلك ضعفه جدّاً لا يأبى التّأويلات السّابقة و أمثالها و لو ثبت لفظ التّغيير و التّبديل لأمكن حمله على مجرّد إسقاط البعض، فإنّه قسم منه و لا مفسدة في تجويزه إن تمّ دليله.

تمّت الرّسالة الشّريفة من مؤلّفات الشّيخ الأجلّ الأكمل، الشّيخ محمّدبن الحسن العامليّ حفظه الله من الآفات و البليّات على يد العبد الرّاجي رحمة ربّه الغنيّ ابن نورالدّين محمّد، محمّد هاشم الحسينيّ، خامس شهر ذيقعدة الحرام سنة ١٠٨٦ غفو.

---

١ ـ الأصل: تنزيل تأويلها.

٢ ـ مختلف الشّيعة، ج ١، ص ١١٠.

صورة الصفحة الأولى من النسخة

صورة الصفحة الأخيرة من النسخة

مصادر التّحقيق

١ ـ الاعتقادات في دين الإماميّة: تأليف الشّيخ أبي جعفر محمّدبن عليّبن الحسينبن بابويه القمّي (٣٨١ ﻫ) تحقيق غلام رضا المازندرانيّ، المطبعة العلميّة، المطبوعة بقم سنة ١٤١٢ ﻫ.

٢ ـ الكافي: تأليف الشّيخ أبي جعفرمحمّدبن يعقوب الكلينيّ الرّازيّ (٣٢٩ﻫ)، دار الكتب الإسلاميّة، طهران (١٣٦٥ ش).

٣ ـ مجمع البيان لعلوم القرآن: تأليف الشّيخ فضلبن الحسن الطّبرسيّ، نشر مؤسّسة رابطة الثّقافة و العلاقات الإسلاميّة (١٤١٧ ﻫ).

٤ ـ الدّراية (مع شرحه): تأليف الشّهيد الثّاني، نشر مطبعة النّعمان في النّجف (١٣٧٩ ﻫ).

٥ ـ وسائل الشّيعة: تأليف الشّيخ محمّدبن الحسن العامليّ، مؤسّسة آل البيت، قم (١٤٠٩ ﻫ).

٦ ـ نهج البلاغه: تأليف الشّريف الرّضيّ، نشر دار الهجرة بقم.

٧ ـ هديّة الأحباب: تأليف الشّيخ عبّاس القمّي، نشر مكتبة الصّدوق (١٣٦٢ ش).

٨ ـ تحف العقول عن آل الرّسول: تأليف الشّيخ أبي محمّد الحسنبن عليّبن الحسينبن شعبة الحرّانيّ، نشر جامعة المدرّسين بحوزة قم (١٤٠٤ ﻫ).

٩ ـ الاحتجاج: تأليف الشّيخ أبي منصور أحمدبن عليّبن أبي طالب الطّبرسيّ، تعليق السّيّد محمّد باقر الموسويّ الخرسان، نشر المرتضىٰ (١٤٠٣ ﻫ)

١٠ ـ بحارالأنوار: تأليف المولىٰ محمّد باقر المجلسيّ (١١١١ ﻫ)، مؤسّسة الوفاء بيروت (١٤٠٤ ﻫ).

١١ ـ مستدرك الوسائل: تأليف خاتم المحدّثين الميرزا حسين النّوريّ (١٣٢٠ ﻫ)، مؤسّسة آل البيت، قم (١٤٠٨ ﻫ).

١٢ ـ صحيح البخاريّ: أبي عبدالله محمّدبن إسماعيل البخاريّ، تصحيح الشّيخ هشام البخاريّ و الشّيخ محمّد عليّ القطب، نشر المكتبة العصريّة، الطّبعة الخامسة بيروت (١٤٢٠ ﻫ)

١٣ ـ المصاحف: تأليف أبيبكر عبداللهبن أبيداود سليمانبن الأشعث السّجستانيّ، نشر دار الكتب العلميّة، بيروت الطّبعة الأولىٰ (١٤٠٥ ﻫ).

١٤ ـ الإتقان في علوم القرآن: تأليف جلالالدّين عبدالرّحمٰن السّيوطيّ، تحقيق محمّد أبوالفضل إبراهيم، نشر المكتبة بيروت (١٤١٨ ﻫ).

١٥ ـ تاريخ بغداد: تأليف أبيبكر أحمدبن عليّ البغداديّ (٤٦٣ ﻫ) نشر دارالفكر بيروت و مكتبة الخانجيّ القاهرة.

١٦ ـ وفيات الأعيان: تأليف أبي العبّاس أحمدبن محمّدبن أبيبكربن خلّكان، تحقيق الدّكتور إحسان عبّاس، منشورات الشّريف الرّضيّ بقم، الطّبعة الثانية (١٣٦٤ ش).

١٧ ـ كشف الظّنون: تأليف حاجي خليفة، طبع دار إحياء التّراث العربي.

١٨ ـ النّشر في القراءات العشر: تأليف محمّدبن محمّد الدّمشقيّ الشّهير بابن الجزريّ، أشرف على تصحيحه محمّد عليّ الضباع، دارالفكر للطّباعة و النّشر.

١٩ ـ بصائر الدّرجات: تأليف الشّيخ محمّدبن الحسن الصّفّار، من منشورات

مكتبة آية الله المرعشيّ النّجفيّ، قم (١٤٠٤ ه‍).

٢٠ ـ الخصال: تأليف الشّيخ أبي جعفر محمّدبن بابويه القمي (٣٨١ ه‍) نشر جامعة المدرّسين بحوزة قم، قم (١٤٠٣ ه‍).

٢١ ـ الإيقاظ: تأليف الشّيخ محمّدبن الحسن العامليّ، تحقيق السّيّد هاشم الرّسوليّ، نشر دار الكتب العلميّة بقم.

٢٢ ـ معجم مصطلحات الرّجال و الدّراية: تأليف محمّد رضا جديدي نژاد، مؤسّسة دار الحديث، الطّبعة الأولىٰ (١٤٢٢ ه‍).

٢٣ ـ تهذيب الأحكام: تأليف شيخ الطّائفة أبي جعفر محمّدبن الحسن الطّوسيّ، دارالكتب الإسلاميّة، طهران (١٣٦٥ ش).

٢٤ ـ مختلف الشّيعة: تأليف العلّامة الحلّي، نشر مركز الأبحاث و الدّراسات الإسلاميّة، الطّبعة الأولى (١٤١٢ ه‍).

٢٥ ـ الأعلام: تأليف خيرالدين الزركلي، نشر دارالعلم، الطبعة الخامسة.

٢٦ ـ هدية العارفين: تأليف إسماعيل باشا بغدادي، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٧ ـ تاريخ مدينة دمشق: تأليف إبن‌عساكر، تحقيق عليّ شيري، نشر دارالفكر (١٤١٥ ه‍)

٢٨ ـ أعيان الشيعة: تأليف السيّد محسن الأمين، تصحيح حسن الأمين، دارالتعارف للمطبوعات، بيروت (١٤٠٦ ه‍).

٢٩ ـ الذريعة إلى تصانيف الشيعة: تأليف الشيخ آقا بزرك الطهرانيّ، دارالأصول، الطبعة الثالثة (١٤٠٣ ه‍).

٣٠ ـ أمل الآمل: تأليف الشيخ محمّدبن الحسن الحرّ العامليّ، تحقيق السيّد أحمد الحسينيّ، مطبعة الآداب، النجف الأشرف.

٣١ ـ موسوعة طبقات الفقهاء: تأليف الشيخ جعفر السبحانيّ، مؤسّسة الإمام

الصادق عليه السلام، الطبعة الأولىٰ، قم (١٤١٨ ﻫ).

٣٢ ـ جامع الرواة: تأليف الشيخ محمّدبن عليّ الأردبيليّ، من منشورات مكتبة آيةالله العظمى مرعشيّ النجفيّ، قم (١٤٠٣ ﻫ).

٣٣ ـ روضات الجنّات: تأليف ميرزا محمّدباقر الموسويّ الخوانساريّ، مكتبة إسماعيليان، قم (١٣٩٠ ﻫ).

٣٤ ـ سفينة البحار: تأليف الشيخ عبّاس القمّي، مطبعة المهارة، سنة ١٣٦٣ ش.

٣٥ ـ الغدير: تأليف الشيخ عبدالحسين الأمينيّ، دار الكتاب العربيّ، الطبعة الثالثة، بيروت (١٣٨٧ ﻫ).

٣٦ ـ الاختصاص: تأليف الشيخ المفيد، تحقيق على أكبر الغفاريّ، نشر جماعة المدرّسين فى الحوزة العلميّة.

٣٧ ـ صحيح البخاريّ: تأليف محمّدبن إسماعيل البخاريّ، نشر دارالفكر بيروت.

٣٨ ـ هديّة العارفين: تأليف إسماعيل باشا البغداديّ دار إحياء التراث العربيّ، بيروت.

٣٩ ـ سنن النسائيّ: تأليف أحمدبن شعيب النسائيّ، دارالفكر بيروت، (١٣٤٨ ﻫ).

٤٠ ـ عيون الأخبار: تأليف الشيخ الصدوق، تحقيق الشيخ حسين الأعلميّ، مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت (١٤٠٤ ﻫ).



